وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي لميلــة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية

المرجع : ...../ 2014

مذكرة بعنــوان:

آلية منح القروض الفلاحية في البنوك التجارية الجزائرية

دراسة حالة : بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للإستغلال ميلة -055-

مذكــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل.م.د)
تخصص " مالية "

إعداد الطلبة:

- بن حميمد آية
- جرادة بلقيــس
- معافي فايــزة

إشراف الأستاذ:

هاملي عبد القادر

السنة الجامعية: 2014/2013

الاستفتاح

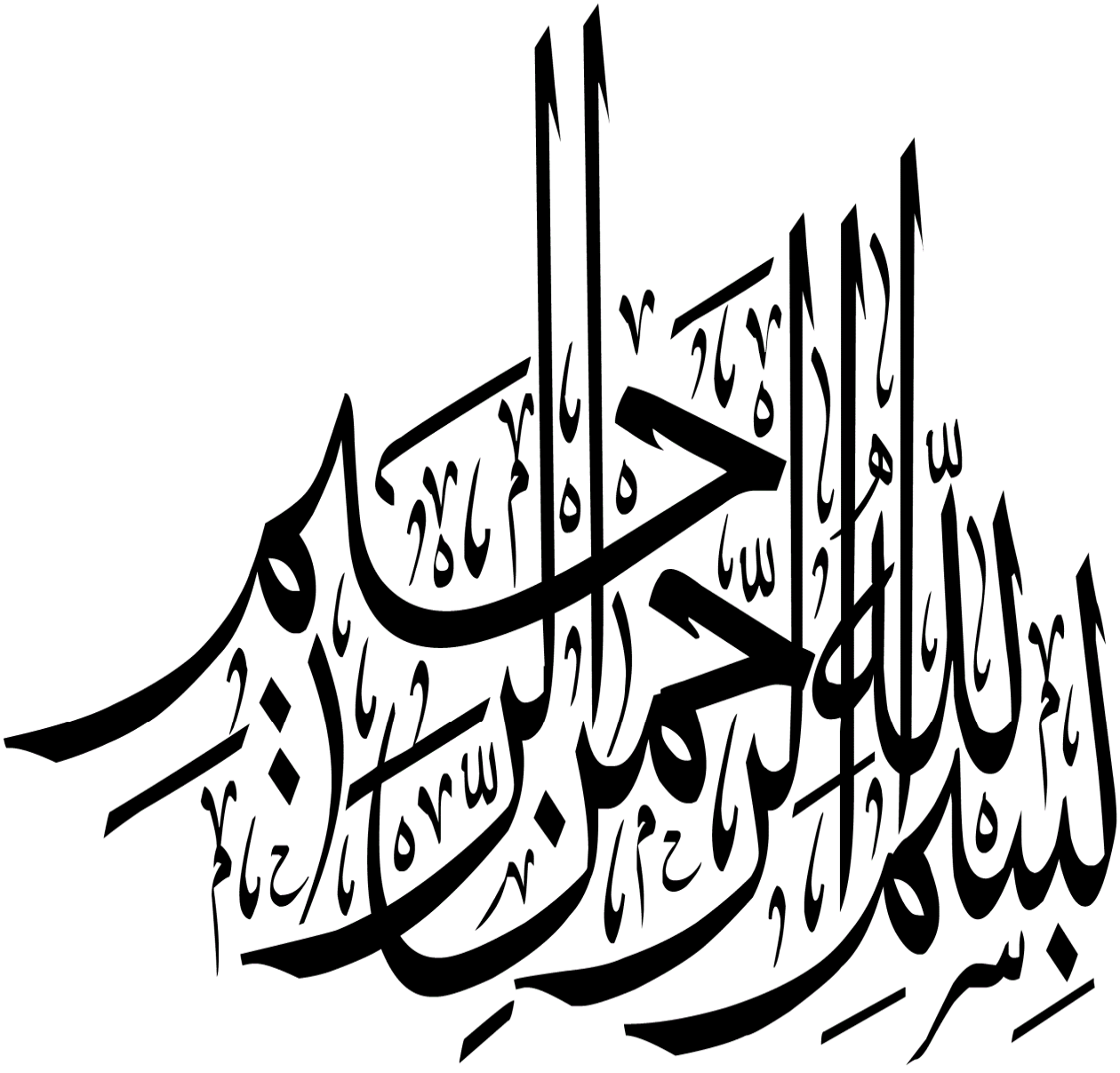
بسم الله الرحمن الرحيم

دعاء

اللهم ارزقنا حسن التوكل عليك، ودوام السعي على رضاك، و جنبنا وساوس الشيطان، وقنا شر الانسان و الجان، و هب لنا حقيقة الإيمان و ارزقنا الخير والحلال.

اللهم إنا نسألك فهم النبيين و حفظ المرسلين و الملائكة المقربين.

اللهم إنا نسألك علما نافعا و رزقا واسعا، و قلبا خاشعا و نورا ساطعا.

اللهم أخرجنا من ظلمات الوهن و أكرمنا بنور الفهم، وافتح علينا بمعرفة العلم، و حسن أخلاقنا بالحلم، وافتح علينا أبواب جودك وخزائن رحمتك يا أرحم الراحمين.

اللهم اجعل السنتنا عامرة بذكرك و قلوبنا بخشيتك و أسرارنا بطاعتك إنك على كل شئ قدير.

اللهم إني استودعك عملي هذا و ما قرأت وأقرأ و ما حفظت وما تعلمت فرده إلي عند حاجتي إليه، إنك على كل شئ قدير .

اللهم اشرح لي صدري و يسر لي أمري أحلل عقدة من لساني يفقه قولي.

اللهم إني توكلت عليك و فوضت أمري إليك، لا منجي ولا ملجأ منك إلا إليك.

شکر و عرفان

شكر وتقدير

لحظات يقف فيها المرء حائرا عاجزا عن التعبير, مما يختلج في صدره من تشكرات لأشخاص أمدوه بالكثير والكثير الذي أثقل على كاهله.

لحظات صار لابد أن ينطق بها اللسان ويعترف بفضل الآخرين اتجاهه لأنه كان الأساس الذي بنى عليه سرح العلم والمعرفة لديه وأنار سبيله.

لكن هل يستطيع أحد أن يشكر الشمس لأنها أضاءت الدنيا لكن سأحاول رد جزء من جميلكم لأعمل بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

في بادئ كل ذي بدء نشكر الله العزيز القدير الذي أعاننا حتى وصلنا إلى ما نحن عليه, أما بعد:

نخص بالشكر الجزيل الأستاذ المشرف هاملي عبد القادر عرفانا منا على المساعدات والتوجيهات القيمة التي كان لها الأثر الكبير في إنجاح هذا العمل.

وإلى كل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية خاصة الأساتذة الذين درسونا طوال هذه السنوات شاكرين لهم الفضل العظيم.

كما نتقدم بخالص الشكر إلى جميع عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال بميلة خاصة رئيسة مصلحة الاستغلال بن عويدة سمية ممتنين لها على مجهوداتها.

كما لا ننسى جزيل الشكر إلى عمال مكتبة ثابت وخاصة حمزة وصلاح شاكرين وقفتهم وعونهم لنا في تحقيق أفضل النتائج,

و إلى طلاب دفعة 2014/2013 شعبة تسيير واقتصاد وكل ما أمد لنا يد العون من قريب أو بعيد وساهم في إنجاح هذه المذكرة وأسعدهم حق خروج هذا العمل من طور التفكير والاحتمال إلى حيز الواقع الملموس.

الإهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" صدق الله العظيم

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك, ولا يطيب النهار إلا بطاعتك, ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك, ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك, و لا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله.

إلى التي لو اتخذت من ماء البحر مدادا ومن ورق الشجر قرطاسا لأعد مزاياها لما استوفيت مثقال ذرة, إلى القلب الذي ينبض في كل لحظة بالحب وبالرحمة, إلى التي من أنارت قلوبنا وكتبت أسماءنا على حدقات عيونها,إلى التي قاسمتنا أفراحنا وآلامنا,إلى التي ضحت بشبابها لإسعادنا,إلى التي غمرتني بعطفها وحنانها ووجهتني برعايتها ونصائحها,إلى أرق وأطيب قلب في الوجود, إلى العيون التي أرى فيها ألأمل والحنان,وإلى الشمعة التي لطالما احترقت لتنير دربي,إلى أول من ذكرت اسمها ولازلت وسأظل أذكره للأبد,إلى الجنة التي تحت أقدامها أمي"إيمان" حفظها الله وأطال عمرها,

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار,إلى من علمني العطاء دون انتظار,إلى من أحمل اسمه بكل افتخار,أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطفها بعد انتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وغدا والى الأبد,أبي العزيز"الزاهي"حفظه الله وأدامه فوق رؤوسنا.

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله,إلى من أظهروا لي ما هو أجمل من الحياة,إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات,إخوتي"وسام" أدعو الله أن يوفقها في مشوارها الدراسي,"حنين", وآخر العنقود حبيب قلبي "إيهاب".

إلى من كانت نسمة الشوق إليهم تتعالى وعجز قلبي عن بعدهم وعجز ضميري بتركهم,جدي"علاوة",جدتي"نورة",خالتي الوحيدة التي كانت بمثابة الأخت الكبرى لي"خولة" وزوجها"صابر",إلى أخوالي"تضال" "رفيق وخطيبته مريم" "مراد" "علال وزوجته هبة والكتكوت محمد".

إلى صديقات العمر"بية"و"فايزة" اللتان كانتا نعم الصديقات

إلى أصدقاء الجامعة"خيرة وابنها محمد أديب""أميرة, هاجر, بلقيس, أحمد, رؤوف اللذان كانا نعم الأخوة لنا جميعا.

إلى من جمعني به القدر, إلى توءم روحي ورفيق حياتي, إلى من اعتبره حاضري ومستقبلي وسكن قلبي قبل وجداني إلى الدرع الواقي ورمز العطاء وعربون المحبة والوفاء والثقة,زوجي المحترم"بن لعريبي نسيم"حفظه الله من كل شر وأدامه تاجا يزينني فوق رأسي.

إلى الوالدين الكريمين في بيتي الثاني"أبي محمد الصغير"و"أمي بديعة"أرجو من الله تعالى أن يطيل عمرهما ويريا أولاد أولاد أولادهم,وإلى كل أفراد العائلة كبيرا كان أم صغيرا "ربيحة, الباهية,سعيدة,غادة,حسيبة,حكيم,وحيد,سفيان"وخاصة "هادية,أمين, والكتكوتة رتاج"

إلى من فارقنا صغيرا ويبقى دائما في قلوبنا مدى حيينا الأخ العزيز الذي لم تلده أمي"أنس"رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه وتغمده برحمته الواسعة,

إلى كل من نساه قلمي وتذكره قلبي أهدي هذا العمل المتواضع.

آيـــــــة

إهـــــــــداء

الحمد لله الذي هدانا إلى هذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .. لله الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك الحمد لله الذي أنار لنا الدرب وكلل جهودنا بالنجاح وأعاننا على جني ثمار هذا العمل المتواضع..والصلاة والسلام على شفيعنا ورسولنا الكريم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعث في قلوبنا حب الإيمان والعمل المخلص والذؤوب.

بعبارات من قلب يتقاطر شكرا وعرفانا وتقديرا وامتنانا..أهدي ثمرة جهدي المتواضع:

إلى من قال فيهما سبحانه وتعالى: بسم الله الرحمن الرحيم

"و قضى ربك ألا تعبد إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ارحمهما كما ربياني صغيرا."

إلى ملاكي في الدنيا .. إلى من قال المصطفى الحبيب الهادي في حقها: "الجنة تحت أقدام الأمهات".. إلى القلب الفياض بالحنان الذي ينبض في كل لحظة بالحب والرحمة..إلى من أعطتني دون سؤال..إلى من فارق النوم جفونها لترعاني..وحرمت نفسها لترضيني..إلى من ربت فأحسنت تربيتي.. إلى من حملتني وهنا على وهن بتوحيد الله عز وجل..إلى نور عيني أمي ثم أمي ثم أمي الغالية..رعاها الله و أطال عمرها .

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار..إلى من علمني العطاء دون انتظار..إلى الذي دفعني للمضي قدما رغم الصعاب..إلى من رسم شعار النجاح على قلبي وجعله وساما على صدري..إلى من كان دعاؤه سر نجاحي..إلى من لم يبخل علي بشئ..إلى من يعود له الفضل الوافي..إلى أغلى هدية ربانية أبي العزيز..حفظه الله و أطال عمره.

إلى أغلى ما منحني الخالق صاحب القدوة..رمز العطاء والكرم..إلى القلب الكبير الذي يعجز اللسان عن وصف حبه و حنانه الذي كان لنا بمثابة حب و حنان أب لأبنائه..إلى من منحني أعز مكان في قلبه..إلى من علمني معنى الشموخ وكب الصعاب إلى غاية نيل المرام..من شجعني و نصحني..إلى من أدين له بالفضل و الولاء..إلى أعز الأحباب عمي الغالي "حميد" أسأل الله أن يحفظه و يرعاه.

إلى من تقاسمت معهم حلو الحياة..إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إلى إخوتي الأعزاء حفظهم الله: عبد المالك.. محمد الصالح.. محمد رمزي.. وحبيب قلبي محمد الطاهر.

إلى أطهر روح..روح عمتي الغالية "شامية" التي لا يزال تأثيرها علي يعمل بالإيجاب..وروح الأخ الغالي "أنس".رحمهما الله و أسكنهما فسيح جنانه برحمته التي وسعت كل شيء.

إلى كل العائلة..و اخص بالذكر عمي "محمد" شفاه الله و أطال عمره و عائلته الكريمة..إلى عماتي.. أخوالي و خالاتي.. وأبنائهم فردًا فردًا.خاصة "ياسر"..."مروى و رقية".

إلى صديقات عمري "بية مريم" و"آية"

إلى من جمعتني بهم أيام الدراسة..إلى من أحبهم قلبي في الله: خيرة و فلذة كبدها "محمد أديب"، إلى عزيزتي "هاجر"، إلى من شاركتني عملي هذا بصدر رحب "بلقيس"، أميرة، و الأخوين في الله "أحمد" و "عبد الرؤوف"

كما أخص بالذكر الأخ و الزميل "ثابتي هشام" و أتقدم له بالشكر و الامتنان وآيات الاحترام و العرفان بالجميل.

إلى كل من نساه قلمي و ذكره قلبي.

بسم الله بدأت قولي وبحمده أنهيه رافعة عملي هذا لوجهه الكريم.

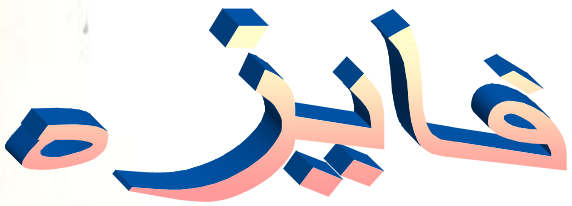

إهداء

الحمد لله على إحسانه والشكر على فضله وامتنانه والصلاة والسلام على رسوله الداعي إلى رضوانه بسم الله بدأت وعلى الله توكلت و إليه جل وعلا أرفع هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، فاجعله ربي علما نافعا، وصدقة جاريه في ميزان حسناتي.

ما أسعد قلبي في صدري و ما أسرع قلمي في يدي ساعة كتابة هذه السطور بعد جهد جهيد وسنوات سرت في درب العلم، شاء السميع العليم أن أجني ثمرة جهدي بمذكرة التخرج هذه لأهديها إلى:

-من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب، إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة، إلى من حصد الأشواك في دربي ليمهد لي طريق العلم، إلى منارة فخري الذي منه استفدت و به تعلمت، إلى الغالي على قلبي أبي "صالح" أطال الله في عمره.

- إلى الشمعة التي تنير طريقي والقبس الذي أضاء دربي إلى أغلى ما عندي في الحياة إلى من سهرت الليالي لأنام ملئ الجفون إلى منبع الحنان الذي سقتني كأسه بالعطف و الود فكانت بلسما لجروحي و سندا متينا في مساري الشاق، إلى من ضحت بالغالي و النفيس و بسنين العمر لأجل توفيقي و نجاحي، إلى من ركع العطاء تحت قدميها، إليك حبيبتي ونورعيني امي "بلكبيش علجية" حفظك الله لنا ورعاك.

-إلى ازهار النرجس التي تفيض حبا وطفولة ونقاءا وعطرا إلى اخواتي الغاليات: "منار"، "دليلة"، و الكتكوته الصغيرة "عائشة"، إلى قرة عيني و بهجة البيت أخي العزيز "محمود المنذر".

-إلى من استعجل الرحيل إلى بارئهما إلى اللذان غادرا و لم تتركهما الأيام لرؤية نجاحي إلى جدتي الغالية "مسعودة" وجدي "محمود" رحمهما الله واسكنهما فسيح جنانه.

-إلى من لم يبخلا عليا بدعائهما من تفوقي في حياتي و مشواري الدراسي جدي "محمد الطاهر" و جدتي الغالية "منى".

-إلى التي اسمها الحب و قلبها الحنان و بسمتها العالم و صوتها لحن شدي يحييني إلى التي لم تلدني و لكنها غمرتني بالنبع الفياض من الحب و الحنان، إلى "بن الشيهب ساميه" أدامها الله الصحة و العافية.

-إلى من تذكرني رغم بعده و شجعني على تجاوز المحن إلى من منحني مكانة البنت و زرع في نفسي الأمل و حثني على التفاؤل والجد و الكد في دراستي إلى أبي الغالي "جمال" حفظه الله ورعاه.

-إلى كل أفراد العائلة سواء من قريب أو من بعيد كبيرا كان أو صغير وكل من نساهم قلمي و لم ينساهم قلبي.

-إلى اصدقائي الذين تسكن صورهم وأصواتهم أجمل اللحظات و الأيام التي عشتها في الجامعة: خيرة و الكتكوت "محمد أديب"، هاجر، أميرة، بيه، آية، فايزه، أحمد و عبد الرؤوف.

-إلى الأخوان اللذان ولدتهما الأيام وأثبتتهما أوقات الشدائد و الصعاب إلى من مد لي يد العون في كل الميادين و الأوقات، الأخوين: "ثابتي هشام" و"زواغي تقي الدين".

-و في الأخير أخص إهدائي إلى من كان هدية الرحمان بعد سجودي ودعوتي برفيق صالح يكون قدوتي إلى من سعى دائما لإبقاء البسمة على شفتي الى من سميته بتوأم روحي و رفيق دربي الى خطيبي "وادي علي " أذامه الله تاجا فوق رأسي .

إليـــــــــــــــكم جميـــــــــــــــعا

أهديكم سلاما لو رفع إلى السماء لكان قمرا منيرا ولو نزل إلى الأرض لكساها سندسا و حريرا ولو مزج بماء البحر لجعل الملح الأجاج عذبا فراتا سلسبيلا.

بـــسم الله بدأت قولي وبحمده أنهيه رافعة هذا العمل لوجهه الكريم وداعية " اللهم أنفعنا بما علمتنا وأنفع غيرنا بعلمنا".

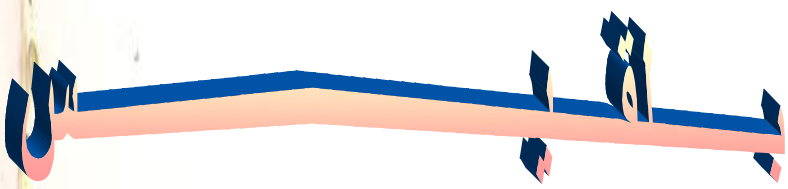

الفهرس

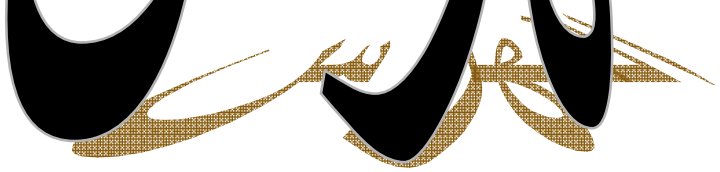

الفهرس

مقدمـــة.....	أ - د
الفصل الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية.....	**01**
تمهيـــــد.....	02
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.....	03
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية و تطورها.....	03
المطلب الثاني: مفهوم البنوك التجارية و خصائصها.....	05
المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية وأهدافها.....	10
المبحث الثاني: أنواع، أهمية ودور البنوك التجارية.....	17
المطلب الأول: أنواع البنوك التجارية.....	17
المطلب الثاني: أهمية البنوك التجارية.....	19
المطلب الثالث: دور البنوك التجارية.....	19
المبحث الثالث: موارد واستخدامات البنوك التجارية.....	20
المطلب الأول: الموارد الذاتية.....	20
المطلب الثاني: الموارد الخارجية.....	21
المطلب الثالث: استخدامات البنك التجاري.....	22
المبحث الرابع: مفهوم الخدمات المصرفية وخصائصها.....	24
المطلب الأول: مفهوم الخدمة المصرفية.....	25
المطلب الثاني: خصائص الخدمات المصرفية.....	27
المطلب الثالث: أنواع وتصنيفات الخدمات المصرفية.....	28
المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية ودورة حياتها.....	30
المبحث الخامس: أهم البنوك التجارية في الجزائر.....	33
المطلب الأول: البنك الوطني الجزائريBNA	34
المطلب الثاني: القرض الشعبي الجزائرCPA.....	35
المطلب الثالث: البنك الخارجي الجزائري BEA.....	36
المطلب الرابع: بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.....	37
المطلب الخامس: بنك التنمية المحلية BDL.....	38

خلاصة الفصـــل..... 39
الفصل الثاني: القروض الفلاحية..... 40
تمهيـــــد..... 41
المبحث الأول: مدخل عام للقروض البنكية..... 42
المطلب الأول: تعريف القروض البنكية و خصائصها..... 42
المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية..... 44
المطلب الثالث: دور القروض البنكية وأهميتها..... 46
المبحث الثاني: آلية منح القروض في البنوك التجارية..... 48
المطلب الأول: إستراتيجية منح القرض..... 49
المطلب الثاني: إجراءات منح القروض البنكية..... 49
المطلب الثالث: معايير منح القروض والائتمان..... 52
المبحث الثالث: القروض الفلاحية..... 56
المطلب الأول: تطور القرض الفلاحي..... 56
المطلب الثاني: مفهوم القرض الفلاحي و طبيعته..... 58
المطلب الثالث: أنواع القرض الفلاحي وأهميته..... 60
المطلب الرابع: معوقات منح الاتمان الزراعي وشروط نجاح القرض الفلاحي..... 63
المبحث الرابع: مخاطر القروض الفلاحية وضماناتها..... 64
المطلب الأول: مخاطر القروض الفلاحية..... 65
المطلب الثاني: ضمانات القرض الفلاحي..... 69
خلاصة الفصل..... 78
الفصل الثالث: واقع عملية منح القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع – ميلة - **79**
تمهيـد..... 80
المبحث الأول: مسار التجديد الفلاحي والريفي من 1962 إلى 2012..... 81
المطلب الأول: إصلاحات شاملة وبرامج تنموية لتحقيق الأمن الغذائي..... 81
المطلب الثاني: التسيير الذاتي والثورة الزراعية 1962 – 1979..... 82
المطلب الثالث: أولى المشاورات الوطنية حول الفلاحة سنة1992..... 82
المطلب الرابع: استقرار مصالحة وطنية وبرامج استعجاليه للنهوض بالقطاع 2000- 84

المطلب الخامس: إعادة النظر في سياسة التجديد الفلاحي والريفي في المخطط القادم 85

المبحث الثاني: بنك الفلاحة و التنمية الريفيةBADR..... 86

المطلب الأول: نشأة و تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية..... 86

المطلب الثاني: مكانة بنك الفلاحة و التنمية المحلية محليا و عالميا..... 87

المطلب الثالث: مهام وميزات بنك الفلاحة والتنمية الريفية..... 88

المطلب الرابع: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمنتجات الحديثة المقدمة..... 89

المبحث الثالث: بنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي للاستغلال بميلة-... 90

المطلب الأول: التعريف بالمجمع الجهوي للاستغلال-ميلة- 055..... 90

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي والمصالح المكونة لنيابة المديرية العامة للاستغلال 91

المطلب الثالث: أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.... 95

المبحث الرابع: آلية منح القروض الفلاحية في بنك الفلاحة و التنمية الريفية..... 96

المطلب الأول: منح قرض الرفيقRFIG وقرضFNDIA..... 96

المطلب الثاني: القرض الايجاري وقرض التحدي..... 108

المطلب الثالث: القرض الكلاسيكي وقرض في إطار LANSEJ..... 115

المطلب الرابع: الإجراءات المتبعة في عملية تحصيل وعدم تحصيل أقساط الدين (مبلغ القرض) 122

خلاصة الفصـــــل..... 126

خاتمة عامـــــة.....

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	البناء التنظيمي للبنك التجاري	**10**
(2-1)	مصادر استخدامات البنوك التجارية	**24**
(3-1)	دورة حياة الخدمة المصرفية	**32**
(1-2)	إجراءات منح القرض	**51**
(1-3)	البنية التنظيمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	**91**
(2-3)	الهيكل التنظيمي للبنك	**93**

قائمة الجداول

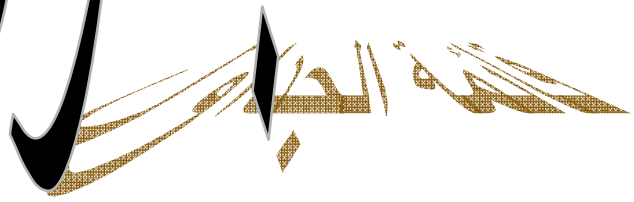

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	الفروق الجوهرية بين السلع و الخدمات	**26**
(1-2)	عنصر المخاطرة الائتمانية	**52**
(1-3)	عدد عمال مصالح نيابة المديرية للاستغلال	**95**
(2-3)	إحصائيات قرض الرفيق 2014/2009	**102-101**
(3-3)	الهيكل المالي للمعدات الفلاحية	**106**
(4-3)	إحصائيات قرض FNDIA 2013/2010	**107**
(5-3)	إحصائيات القرض الإيجاري 2013/2010	**112**
(6-3)	إحصائيات قرض التحدي	**115**
(7-3)	إحصائيات القطاع الفلاحي بالقروض الكلاسيكية	**119**
(8-3)	إحصائيات منح قرض في إطار ANSEJ –ANGEM-CNAC	**122**
(9-3)	إحصائيات ملفات القروض غير المسترجعة	**125-124**

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	ملف منح قرض في إطار "ANSEJ"
02	ملف منح قرض "FNDIA"
03	ملف منح قرض "LEASING"
04	ملف منح قرض"التحدي"
05	ملف منح قرض "R'FIG"
06	ملف منح قرض "كلاسيكي"
07	طلب خطي لإعادة الجدولة.
08	جدول الإهتلاك.
09	وثيقة الاعتذار البنكي قبل المتابعة البنكية.

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

من المعلوم أن البنوك تعتبر المحرك الأساسي لإقتصاد أي دولة وذلك من خلال دورها كوسيط مالي يساهم في تمويل المشاريع المنتجة لتحقيق الربح والمردودية لكلا الطرفين ومن ثم للإقتصاد ككل، ولعل خير دليل عن ذلك هو أن أول ما عمدت إليه الحكومة الجزائرية في سعيها نحو الإنتقال من الإقتصاد الموجه إلى إقتصاد السوق هو إصلاح المنظومة البنكية، إذ مرت هذه الأخيرة بالعديد من المراحل، وأصدرت العديد من القوانين والمراسيم التي من شأنها أن تجعل البنوك أكثر عصرنة وتطورا بما يتناسب والمعايير الدولية، ويسمح بجذب أكبر قدر ممكن من الإستمارات والمشاريع المربحة.

ونظرا لأهمية القطاع الفلاحي فإن تمويل المشاريع في ميدان الفلاحة يعد أحد العنا صر الأساسية في العملية الإنتاجية لهذا القطاع، فالتمويل الذاتي لم يعد لوحده كافيا لتسيير الأعمال الفلاحية، حيث تخصص في العادة لصغار لصغار الفلاحين قروض فلاحية وقروض موسمية محدودة القيمة نظرا لطبيعة مشاريعهم لأنهم لا يوفرون للمؤسسات المقرضة ضمانات رهن عقارية كبرى، أما أصحاب المشاريع المتوسطة والكبيرة سواء كانوا مستغلين فرديين، أو مستثمرات فلاحية فإنهم لا يستطيعون الحصول على قروض متوسطة وطويلة المدى مقدارها مرتبط بحجم الضمانات العقارية والعينية التي يستطيعون توفيرها، وبهذه القروض يتمكنون من تسيير الأعمال كشراء الآليات أو تجديدها أو الحصول على تقنيات مقتصدة للماء والقيام بعمليات تحويل زراعي كتحويل جزء من الأراضي من الإنتاج الحبوبي إلى إنتاج غراسات وأشجار الفواكه حيث خصصت الدولة للقطاع الفلاحي بنكا تجاريا يكون تحت إشرافها، يتولى مهام إسناد القروض الفلاحية فتصبح لذلك البنك تقليد وخبرا هامة في هذا الميدان لكن هذا لا يمنع الفلاحين من التعامل مع بنوك أخرى.

كذلك تقوم الدولة بتقديم الدعم والتشجيعات المالية والجبائية للمستغلين الفلاحين من أجل تطوير أساليب العمل وتشجيع فئة الريف من المستغلين الزراعيين وذلك عن طريق منحهم مجموعة من القروض الفلاحية.

الإشكالية:

وبناءا على ما سبق تتجلى لنا إشكالية موضوع البحث والتي نطرحها في التساؤل التالي: ما هو واقع عملية منح القروض الفلاحية في البنوك التجارية ؟ وبصيغة أخرى كيف يتم أو ما هي آلية شرح هذه القروض؟

وبهدف الإحاطة والإجابة على هذه الإشكالية قمنا بصياغة الأسئلة الفرعية التالية :

- ما هي أهم وظائف البنوك التجارية وما أنواع القروض التي تقدمها.
- ما المقصود بالقروض الفلاحية؟ ما أنواعها وما هي الضمانات المقدمة لتفادي مخاطرها؟
- ما هو دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية؟ وما هي آلية القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال – ميلة-؟

فرضيات البحث:

- ولمعالجة هذه الإشكالية قمنا بصياغة الفرضية الرئيسية التالية: تمنح البنوك التجارية القروض الفلاحية بمختلف أنواعها ويختص في ذلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- ومنها تتفرع الفرضيات التالية:

- يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية قروضا متنوعة إلا أن طالبي هذه القروض يمثلون نسبة قليلة.
- توجد عدة صعوبات وإجراءات تعرقل عملية الإستفادة من قرض فلاحي.
- نظرا للضمانات التي يجبرها البنك على المقرضين وذلك لتفادي مختلف المخاطر فإن البنك يسترجع كافة القروض الممنوحة.

أسباب إختيار الموضوع:

- من اجل فهم عمل البنوك التجارية وكيفية منحها للقروض خاصة الزراعية منها.
- لأن الدولة ترتكز في سياستها الزراعية على مساعدة الفلاحين في مجال إنتاج سلع زراعية بنوعية جيدة وإستخدام وسائل وتقنيات جديدة للمحاصيل الزراعية والثروة الحيوانية المبنية على أسس علمية هدفها تطوير الإنتاج وتحسين واقع الفلاحين الإقتصادي والإجتماعي.
- إزالة الغموض حول آلية منح القروض الفلاحية.
- حساسية القطاع الفلاحي ودوره في تحقيق التنمية الإقتصادية بالإضافة إلى قابلية الموضوع للبحث والدراسة.

أهداف البحث: تهدف هذه الدراسة إلى:

- أسباب معرفة جديدة في هذا المجال والتخصص.
- التعرف على البنوك التجارية والقروض الممنوحة من طرفها.
- تبيان مختلف أنواع القروض الفلاحية.
- إبراز أهمية ودور هذه القروض في تطوير القطاع الزراعي.
- الإطلاع على عملية منح القروض الفلاحية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- الوقوف على مختلف إحصائيات القروض الممنوحة من طرف بنك BADR على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال بميلة.
- المساهمة في إثراء المكتبة وترك أمانة علمية يستفيد منها باقي الطلبة.

أهمية البحث:

تظهر أهمية بحثنا من خلال تسليطنا الضوء على موضوع في غاية الأهمية حيث جاءت دراستنا حول القروض الفلاحية في البنوك التجارية وذلك لمدى دورها في تمويل القطاع الزراعي وتحقيق التنمية الريفية والنهوض

بالاقتصاد الوطني، وقد قمنا بدراسة آلية منح القروض الفلاحية والتي تكسب أهمية علمية وأكاديمية بالغة في تطوير وتنشيط اقتصاد الدولة كما تتحلى أهمية البحث في كونه يتناول مخاطر وضمانات التي تواجه هذه البنوك جراء منح القروض.

منهج البحث المتبع:

إن نوعية المنهج المتبع تمليه طبيعة الموضوع والمعلومات المراد الوصول إليها وعليه تم الاعتماد في بحثنا على:

المنهج الوصفي: واستعنا به من أجل توظيف التعاريف وسرد الأفكار.

المنهج التاريخي: حيث تطلبت بعض المراحل من البحث اللجوء إلى المنهج التاريخي لسرد التطورات والنشأة.

المنهج الإحصائي: من خلال الإحصائيات المقدمة والتي تساعد على المتابعة الجيدة للموضوع.

الأدوات المستخدمة:

المسح المكتبي لعدة كتب ومذكرات سواء على مستوى مكتبة المركز الجامعي أو مكتبات جامعات أخرى أو على مستوى المكتبة الإلكترونية من خلال عدة مواقع إلكترونية بالإضافة إلى المقابلة الشخصية لرئيس مصلحة الاستغلال والاستعانة بمختلف الوثائق الداخلية للمؤسسة وإضافة على ذلك مختلف الجداول الإحصائية التي تبين لنا مختلف النسب والأرقام الإحصائية حول موضوعنا.

صعوبات البحث:

- قلة المراجع على المستوى المحلي.
- ضيق الوقت.

تقسيم البحث:

وفي محاولة منا الإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاث فصول: فصلين نظريين والفصل الثالث خصصناه للدراسة التطبيقية.

الفصل الأول: تناولنا في هذا الفصل مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية من حيث نشأتها وتطورها بالإضافة إلى مفهومها وأنواعها.

الفصل الثاني: يحتوي على القروض الفلاحية حيث تحدثنا عن القروض البنكية وحيثياتها بصفة عامة وتطرقنا إلى القروض الفلاحية بصفة خاصة.

الفصل الثالث: هو عبارة عن دراسة ميدانية لدى المجمع الجهوي للاستغلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية ميلة لإسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي.

الفصل الأول:

مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية

تمهيد:

إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات، ونتيجة للتعدد في الوظائف والخدمات أنشأت عدة بنوك تتخصص كل واحدة منها في وظائف معينة مشكلة بذلك جهازا مصرفيا هاما متكون أساسا من البنك المركزي الذي يمثل قمة هذا الجهاز، والبنوك المتخصصة بالإضافة إلى البنوك التجارية في الوقت الذي أصبح التمويل يقوم بدور أساسي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إذ يعتبر العامل الرئيسي الذي لايمكن الاستغناء عنه في وضع السياسات الإستراتيجية الرامية إلى توجيه الموارد المالية من خلال الأنشطة التنموية المرغوب فيها ويختلف الدور الذي تقوم به المؤسسات المالية في كل من الدول النامية والدول المتقدمة، ففي الوقت الذي تقوم هذه المؤسسات المالية بدور الوسيط في الدول المتقدمة فإننا نجدها في الدول النامية سوى بنوك تجارية تمثل قاعدة البنك المركزي، ونوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان، فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر الوسيط بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز، ويعتبر من أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، ولقد خصصنا هذا الفصل للتعريف بالبنوك التجارية مواردها واستخداماتها, وذكر وظائفها وأنواعها وأهدافها وكذلك الخدمات المصرفية.

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من أهم المؤسسات المالية والمصرفية وأكثرها انتشارا في معظم الاقتصاديات سواء أكانت نامية أو متقدمة حيث تكون أساس كل تنمية اقتصادية مهما كانت مدتها ومرحلتها وقد حازت على هذه الأهمية من خلال ما تقوم به من جمع مدخرات الأفراد وتوجيهها لمختلف قطاعات النشاط الاقتصادي، أي أنها تقوم بتوجيه الأموال التي تتحصل عليها من وحدات الفائض إلى وحدات العجز، كما تعتبر البنوك أيضا مؤسسات مالية تسعى إلى تحقيق أقصى ربح.

المطلب الأول : نشأة البنوك التجارية و تطورها

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية تعود إلى عهد بابل (العراق القديمة) سنة 4 آلاف قبل الميلاد أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض،[1]أما فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي) الذي يكسب دخله من مبادلة العملات سواء أكانت أجنبية أو محلية[2].

أما البنوك بشكلها الحالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى القرن الثالث عشر و الرابع عشر، بعد ازدهار المدن الإيطالية خاصة جنوه و فرنسيا على إثر الحروب الصليبية، فقد كانت تلك الحروب تستلزم نفقات طائلة بغرض تجهيز الجيوش كما أن العائدين منها من المحاربين فقد جلبوا معهم خيرات كثيرة سواء عن طريق النهب أو الشراء، وتترتب عن كل هذا النشاط تكدسا في الثروات ونمو متزايد للفعاليات المصرفية، وكان التاجر والصائغ والصيرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير[3]، الذين كانوا يقبلون الودائع (المعادن الثمينة) مقابل إيصالات أو شهادات الإيداع بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة، وقد لاحظوا – الصيارفة – أن هذه الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول ووفاء بعض الالتزامات أي تلعب دور النقود[4].

و قد كان ذلك في بادئ الأمر من خلال تحويل الودائع من اسم إلى اسم (أي نقل الحق في قيمتها) بحضور الطرفين وعرف فيما بعد التظهير، وبعدها ظهرت شهادات الإيداع لحامله أي بدون تعيين اسم المستفيد التي انبثق منها الشيك وكذا البنكنوت (النقود الورقية) بشكله الحديث[5] ، وتدريجيا لاحظ الصيارفة أن أصحاب الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة، أما باقي الودائع فتبقى مجمدة لدى الصراف لذلك فكر هذا الأخير في إقراضها ومن هنا أخذ البنك في شكله الأول يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين فبعد أن كان الغرض من عملية الإيداع هو حفظ المادة الثمينة من الضياع والسرقة أصبح المودع

---

[1] أحمد حشيش، **اقتصاديات النقود و البنوك**، ط 3، كلية الاقتصاد، مصر، 1996، ص: 28.

[2] صبحي تدريس فريضة، **النقود و البنوك**, أستاذ الاقتصاد كلية التجارة, جامعة الإسكندرية, ص: 79.

[3] شاكر القز ويني، **" محاضرات في اقتصاد البنوك** "، ديوان المطبوعات الجامعية, الساحة المركزية بن عكنون, الجزائر، 1992، ص ص: 25-26.

[4] عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية**، ط1، عمليات و تقنيات و تطبيقات، مطبوعات جامعة قسنطينة، ص: 05.

[5] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص ص: 25-26.

يتطلع إلى الحصول على فائدة بذلك تطور نشاط البنك(الصيرفي) في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة وتقديم القروض بناءا على هذه الودائع لقاء فائدة كذلك[1]،و لم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم (و هذا هو السحب على المكشوف) مما يسبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيارفة نتيجة تعذر وفاء الديون ، الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع و السهر على سلامتها .

وهكذا تطورت الممارسات المالية، من صراف إلى بيت مصرفة إلى البنك[2]، حيث تأسس بنك في مدينة البندقية الإيطالية عام **1157** م ثم ما لبث أن أعقبه تأسيس بنك آخر في **جنوه** عام **1180** م وتبعه بنك ثالث في نابولي[3]، وفي عام **1609** م أنشأ بنك أمستردام، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع و تحويلها عند الطلب من مودع إلى حساب مودع آخر وإجراء المقاصة بين السحوبات التجارية[4].ولكنه لم يحافظ على ثقة الأفراد ففي أثناء الثورة الفرنسية توقف عن الدفع وظهر أنه أقرض الدولة الهولندية مبلغا طائلا من النقود وأغلقت أبوابه في عام **1814**م[5].

منذ بداية القرن الثامن عشر أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا وكانت غالبيتها مؤسسات يملكها أفراد وعائلات حيث كانت القوانين تقتضي بحماية المودعين بحيث يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك في حالة إفلاسها. وفي القرن 19 م فإن تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء بنوك شركات مساهمة، ويرجع الفضل في ذلك إلى انتشار آثار الثورة الصناعية في دولة أوربا وأدى إلى نمو الشركات وكبر حجمها واتساع نشاطها وبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات[6]، واعتبارا من النصف النصف الثاني من ذلك القرن ازداد عدد البنوك المتخصصة في الإقراض المتوسط والطويل الأجل وهو ضروري لتكوين رأس المال الثابت الذي لا يؤتى ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا، وعن تلك الثمار يفترض تسديد الدين و الفوائد المترتبة عليه.

و في أواخر القرن التاسع عشر ومع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو بطريقة الشركة القابضة وقد اتسع نطاق حركة التركز بعد الحرب العالمية الأولى في معظم البلدان الرأسمالية.

---

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص: 05-06.

[2] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص: 26.

[3] سمير حسون, **الاقتصاد السياسي في النقد والبنوك**، الطبعة الثانية، المؤسسة الجامعية للدراسات، عمان الأردن، 2004 ص: 146.

[4] رشاد العطار و رياض الحلبي، **النقود و البنوك**، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2000، ص: 64.

[5] محمد عبد العزيز عجمية، مدحت محمد العقاد، **النقود و البنوك و العلاقات الاقتصادية و الدولية**، بيروت، لبنان، 1979، ص: 62.

[6] رشاد العطار، رياض حلبي, مرجع سابق، ص: 64.

وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك فاقتصر حق إصدار الأوراق المالية – البنكنوت – على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين ظلت البنوك التجارية متخصصة في تمويل العمليات التجارية وخاصة خلق نقود الودائع[1].

المطلب الثاني : مفهوم البنوك التجارية و خصائصها

لا يوجد تعريف محدد للبنوك حيث وردت عدة تعاريف سنذكرها فيما يلي :

الفرع الأول : تعريف البنوك التجارية:

قبل إعطاء تعريف للبنوك التجارية يجب معرفة أصل كلمة " بنك " .

يعود أصل كلمة " بنك " إلى الكلمة الإيطالية " BANCO " "بانكو " والتي كانت تعني في البداية المصطبة التي يجلس عليها الصرافون فيما بعد أصبحت تعني المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملة، ثم ترجمت هذه الكلمة إلى الإنجليزية " BANC " ثم إلى اللغة الفرنسية " BANQUE " وفي الأخير أصبحت تدل على المكان الذي يتم فيه المتاجرة بالنقود[2].

لغة: يقال صرف، وصارف النقود، أي بدلها بنقود أخرى، والصراف والصيرفي هو من يبيع النقود بنقود أخرى، أما المصرف فهو المؤسسة المالية، وعليه فإن البنك هو مؤسسة مالية ذات شخصية معنوية يلعب دور الوسيط وهو همزة وصل بين المدخرين والمستثمرين مفاده أن يستلم ويسلم الأموال بأجر على هذه الخدمة وهي الفائدة[3].

قانونا: اختلفت التعاريف للبنك التجاري فمن الناحية القانونية يعرف قانون القرض والنقد في مادته 114 للبنوك التجارية على أنها تلك المؤسسات التي مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد 110 إلى 113 من هذا القانون[4].

وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي المؤسسات المالية التي تقوم بجمع الودائع من الجمهور ومنح القروض بالإضافة إلى توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الأفراد مع السهر على إدارتها.

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص: 27.

[2] منصور مجاحي، **عمليات البنوك القانونية في الجزائر**، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي بشار فترة 24-25 أفريل 2006، http//www.heevia.com، ص: 2.

[3] صورایة دوخ وإيمان حمادي، **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمارات دراسة حالة تطبيقية لبنك BADR**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير، المركز الجامعي الدكتور يحي فارس بالمدية 2007-2008، ص: 33.

[4] محمد سيخي وإسماعيل بن قانة, **دراسة قياسية لتوقع خطر القروض البنكية**، المؤتمر العالمي الدولي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الفترة 11-12 مارس 2008، الجزائر، ص: 02.

اقتصاديا: يختلف تعريف المصارف التجارية باختلاف المنهج الذي يستخدمه الباحثون وباختلاف النظرة إلى الوظائف التي تؤديها تلك المصارف، لذلك تنوعت التعاريف بشكل صعب مع حصر تعريف شامل للمصرف التجاري إلى أن تطورت المؤسسات المالية في المجتمعات وظهور العديد منها أدى إلى وضوح مفهوم المصرف. وأصبح من السهل التعرف على السمات الرئيسية لعملها وبذلك يمكن تعريف المصارف التجارية بناءا على تلك السمات على أنها:

- ✓ هي البنوك التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو للأجل المحدد وتزاول عملية التمويل الداخلي والخارجي أو خدمته فيما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عملية الاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات العمليات المصرفية والتجارية والمالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[1].
- ✓ البنك التجاري هو مشروع اقتصادي ومؤسسة مالية لها تنظيم وهيكل قانوني ونظام قيادة وإستراتيجية يخضع البنك التجاري لقوانين التجارة يشتري، يحول، و يبيع سلعة من نوع خاص هي النقود يحتوي البنك كأي مؤسسة اقتصادية على أموال دائمة ويتعرض لأخطار لكنه يختلف عن باقي المؤسسات في كونه يستعمل الودائع كمادة أولية ويحول آجالها وسيولتها ودرجة الخطر المتعلقة بها ويضعها تحت تصرف عملائه ليجني أرباحها، ويقوم بدور الوساطة بين من لهم القدرة على التمويل ومن لديهم حاجات للتمويل وتتميز البنوك التجارية بتعاملها بالائتمان قصير ومتوسط المدى، أي جمع الودائع و تقديم القروض على المدنيين القصير و المتوسط[2] .

مما سبق يمكن تعريف البنك التجاري على أنه مؤسسة غير متخصصة (*) تعمل داخل السوق النقدي وتهدف أساسا لتلقي الودائع القابلة للسحب لعملياتها الرئيسية تنصب على حشد الموارد المالية والنقود الفائضة على حاجة الجمهور والمؤسسات في شكل مدخرات بغرض إقراضها وتوظيفها للآخرين وفق قواعد وأساليب معنية [3].

كما نسب إليها أنها من أهم أنواع البنوك، وأكثرها نشاطا ، وترتبط بها أوسع العمليات المصرفية إذ أن معظم الودائع تتركز عليها، كما أن معظم القروض تمنح من خلالها وتؤدي معظم الخدمات من طرفها وتحتل موجداتها ومطالبها الجزء المهم من موجودات النظام المصرفي ككل، وبذلك تعتبر من أهم المصارف التي تؤدي وظائف أساسية في الاقتصاديات المعاصرة [4].

---

[1] السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود و البنوك**, ط1، دار الفكر ناشرون و موزعون، 2010، ص: 75.

[2] هدى كرماني، **تسيير البنوك التجارية في ضوء السياسة النقدية حالة الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، علوم الاقتصاد، جامعة منتوري قسنطينة 2000 – 2001، ص: 09.

(*) بنوك متخصصة : تعني أنه لكل بنك اتجاه مخصص خاص به على خلاف أنواع البنوك الأخرى (بنوك الاستثمار).

[3] محمود سحنون، **محاضرات في الاقتصاد النقدي**، مطبعة جامعة قسنطينة 2005, ص: 58.

[4] إيمان قوقة وشرين بن بفيلة، **علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية**، مذكرة لنيل شهادة ليسانس LMD تخصص بنوك المركز الجامعي لميلة 2011 ، ص: 12.

الفرع الثاني :خصائص البنوك التجارية

تتسم البنوك التجارية بمجموعة من الخصائص والسمات عن غيرها من المؤسسات الأخرى وهذه السمات هي: الربحية، السيولة والأمان وترجع أهمية دراستها إلى علاقتها المباشرة سياسات المصارف التجارية المتمثلة في تنمية مصادر أموال المصرف أو استثمار تلك الأموال.

1- **الربحية Profitabilité:** يسعى المصرف لتحقيق هدف زيادة قيمة مالكيه عن طريق تحقيق أرباح ملائمة أي لا تقل على تلك التي تحققها المشاريع الأخرى والتي تتعرض لنفس الدرجة من المخاطر وتوزيعها عليهم بعد الاحتفاظ بجزء منها على شكل احتياطات دورية إجبارية و اختيارية، ومخصصات متنوعة وأرباح غير موزعة أو غير معدة للتوزيع.

ولكي يحقق البنك التجاري هذه الأرباح فإن عليه أن يوظف الأموال التي حصل عليها من المصادر المختلفة وأن تخفض نفقاته وتكاليفه لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية و الإيرادات الإجمالية للبنك تتكون بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك ، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنشأ عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله، أما نفقات البنك فتتمثل في نفقات إدارية، تشغيلية والفوائد التي يدفعها على ودائع الأفراد بالإضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي قد تنتج عن انخفاض القيمة السوقية لبعض أصوله والقروض التي يعجز عن استردادها وتتركز المصلحة الاقتصادية في تحقيق أكبر فائض ممكن بين إيراداته الإجمالية ونفقاته المختلفة وسعي البنك إلى تحقيق هذا الهدف عن طريق تقليل نفقاته من ناحية وعن طريق تحقيق أكبر إيراد إجمالي ممكن من ناحية أخرى[1].

وبما أن البنوك التجارية تعتمد على مبدأ الرفع فهي تتأثر بتغيرات الإيرادات فإن زادت هذه الأخيرة بنسبة معينة يترتب عن ذلك زيادة في الأرباح بنسبة أكبر لذلك على البنوك السعي لزيادة الإيرادات وتجنب انخفاضها وإذا كان الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لموارد البنك التجاري المالية، فهناك بعض السلبيات لأن البنك ملزم على دفع فائدة عليها سواء أحققت أرباح أم لم تحقق، إلا أن الاعتماد عليها له ميزة هامة تتمثل في العائد الذي يحققه البنك على استثماراته وهو لا يقل عن العائد الذي يتحصل عليه الملاك، لذلك فإن اعتمد البنك على أموال الملكية في تحويل استثماراته سوف لن يتحصل على أرباح ومنه فإن الاعتماد على الودائع كمصدر أساسي لتمويل الاستثمارات يحقق عائد صافي الفوائد أو ما يسمى بعائد الرفع المالي.

كما أن البنك المركزي يلعب دورا في زيادة أو تحقيق عوائد البنك التجاري من خلال وضع شروط خاصة بالائتمان من شأنها زيادة أو تخفيض موارد البنك ومن ثمة التأثير على عوائد البنك التجاري.

2- **السيولة:** إن مقدار سيولة أي مال يتوقف على سهولة تحويله إلى نقود وكلما زادت هذه السهولة ازدادت سيولته, والنقود هي أكثر الأموال سيولة و يجب على المصارف التجارية أن تعمل على

[1] زياد رمضان أمحفوظ جودة ،" **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك** " ، الجامعة الأردنية، 2000، ص ص: 91-92.

الاحتفاظ بأموالها بدرجة من السيولة تتمكن معها من مقابلة حركة السحوبات العادية و المفاجئة و هذا ما يعبر عنه بمبدأ السيولة العامة.

وتمثل السيولة الجانب الأكبر من موارد البنك والمتكونة معظمها من الودائع المستحقة عند الطلب والمتحصل عليها كذلك من جراء تحويل البنك لما لديه من أصول أخرى إلى نقود سائلة، وتستخدم السيولة لمواجهة طلبات السحب المتوقعة من المودعين وتعد من أهم السمات التي تمتاز بها البنوك التجارية عن باقي منشآت الأعمال ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل تسديد ما لديها من مستحقات و لو لبعض الوقت، فإن مجرد تسرب إشاعات عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك التجاري من شأنها أن تهدد المركز المالي لديه وكذلك عندما يقوم بشراء أصول جديدة شديدة التقلب في قيمتها ومنح ائتمان دون وجود ضمانات كافية، وكل هذا من شأنه أن يزعزع ثقة المودعين ويدفعهم لسحب ودائعهم و يعرض بذلك البنك إلى الإفلاس ويزودنا التاريخ بدروس في هذا الصدد فقد اضطر بنك " انثرا " اللبناني إلى التوقف عن دفع مستحقات المودعين وإقفال أبوابه في 1966/11/04 وذلك نتيجة للزيادة المفاجئة في المسحوبات، فلم يتمكن من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية[1].

- مشاكل الربحية و السيولة :

سبق وأن عرفنا أن البنك التجاري عبارة عن مؤسسة مالية تعمل على قبول الودائع وإعادة تقديمها في شكل قروض للعملاء والتي تعد أكثر الأنشطة تحقيقا للربحية للبنوك غير أن الحافز الذي يدفع البنوك للتوسع في هذا المجال من النشاط من أجل زيادة أرباحها وإنما يحده التزام البنك لتحقيق السيولة أي دفع النقود للعملاء بمجرد الطلب.

وعلى ذلك فهناك مصلحة أكيدة للبنوك التجارية لمحاولة تشغيل أقصى ما تستطيع من الموارد المالية المتاحة بغية الحصول على أقصى ما تستطيع من العوائد وبالتالي محاولة تعظيم ربحيته وذلك طالما أن نقود العطلة عقيمة بطبيعتها ولا يمكن أن تدار كعائد على الإطلاق، غير أن تطبيقها واعتبارها من الموارد المالية للبنك لا يتم إلا على حساب نقص سيولة البنك، ومن هنا يتضح لنا أن البنك الناجح هو الذي يستطيع أن يوازن بين هذين العاملين بحيث يحافظ في نفس الوقت على سلامة المركز المالي لبنكه والذي يطلق على هذا الأخير بسيار المصرف ويقاس بنسبة من القيمة الفعلية للأصول التي يمتلكها البنك ومن قيمة التزاماته للغير ولكن ليسود المركز المالي للبنك يجب أن تكون هذه النسبة مساوية للوحدة و بالطبع كلما زادت النسبة عن الوحدة كلما دل ذلك على قوة المركز المالي وزيادة سيرانه[2].

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره, 2000، ص: 12.

[2] حمزة بن عيسى و جقريف عبد المجيد **التسيير الوقائي لمخاطر الإقراض البنكي**, مذكرة ليسانس، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، 2011-2012، ص: 07.

3- **الأمان (الضمان):** إن أساس كل عملية من عمليات التوظيف لأموال المصرف بغض النظر عن مصادرها هو الثقة بأن الأموال التي يقرضها المصرف سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه، لدى يتوقف إقدام البنك على منح القروض لمتعامليها على مدى الثقة التي يعطيها هذا المتعامل إلى المصرف من حيث متانة مركزه المالي ومن احترامه لتعهداته وكيفية قيامه بالوفاء لها ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها تأمين للوفاء للبنك الذي يسعى إلى التأكد من أنه يوظف أمواله في نواحي مضمونة من حيث قلة المخاطر التي تعرض لها هذه الأموال [1].

يتمثل الهدف الأول في تحقيق أقصى ربح خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هو من النوع الثابت وأن أي انخفاض للإيرادات كفيل بأن يصاحبه انخفاض الربح، أما الهدف الثاني فيتمثل في التصرف لنقص شديد في السيولة بما في ذلك من تأثير على ثقة المودعين فيه، وأخيرا يتمثل الهدف الثالث في تحقيق أكبر قدر ممكن من الأمان للمودعين (أساس رأس مال صغير و لا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة)[2].

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة, مرجع سابق ذكره, ص: 101 .

[2] منير إبراهيم هندي، مرجع سابق ذكره, ص: 13.

الشكل (1-1) : البناء التنظيمي للبنك التجاري

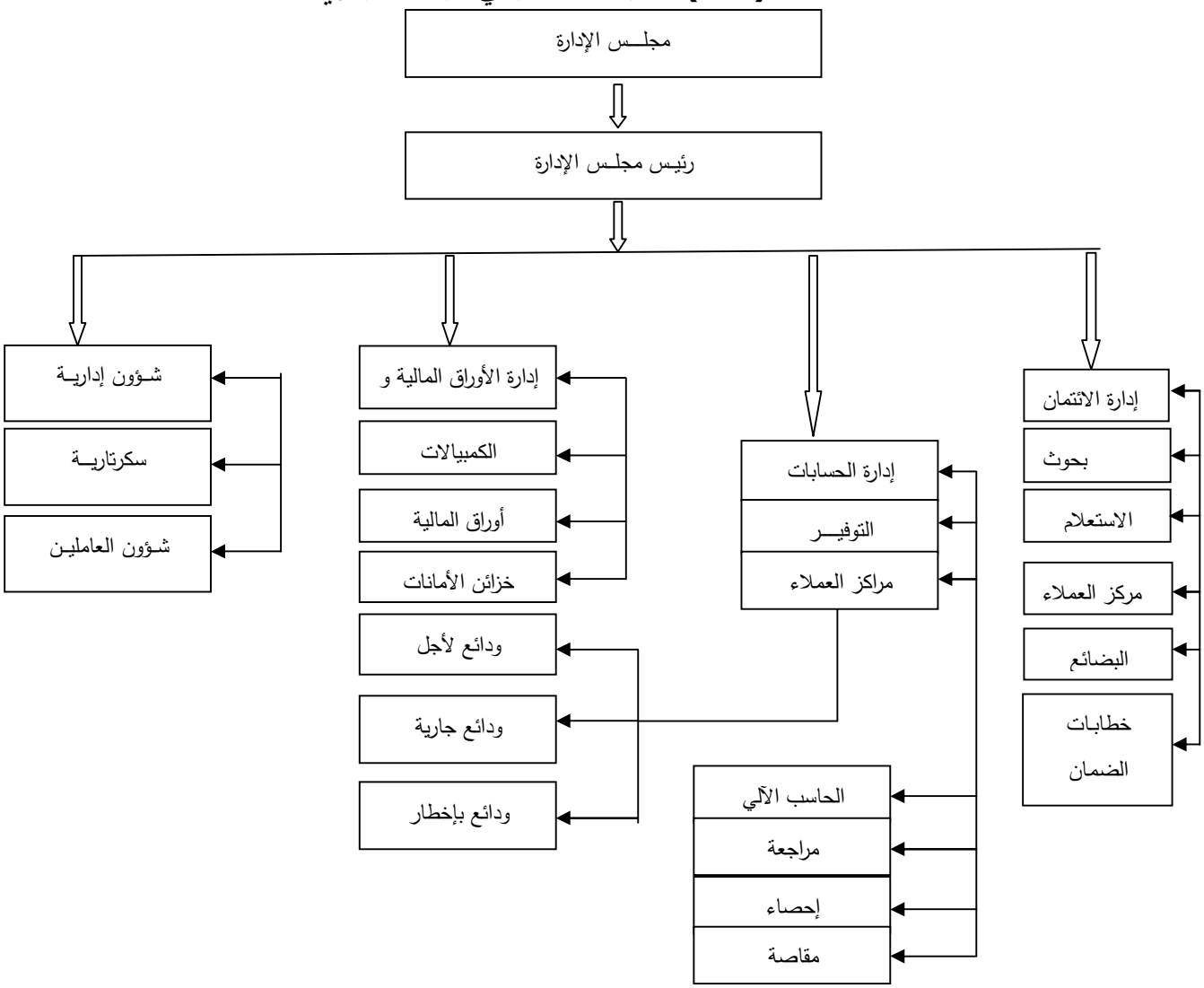

المصدر: فضيلة بوبليغة وإلهام دراس, "**دور البنوك التجارية في تمويل القطاع ألفلاحي**" مذكرة نهاية تربص لنيل شهادة تقني سامي, اختصاص بنوك, المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني' العربي بن مهيدي، ميلة, 2008, ص:04.

المطلب الثالث : وظائف البنوك التجارية و أهدافها

لقد تعددت وظائف البنوك التجارية وتنوعت، فلم تعد كما كانت البنوك الأولى بنوك تجارية فقط تقرض وتقترض، إذا أصبحت متخصصة في جملة عمليات تعرف بالخدمات المصرفية(services bancaires) استمدتها من دور الوساطة الذي تلعبه من خلال توفير فرص المدخرين لاستثمار مدخراتهم من جهة وتقديم فرص تمويلية عديدة للمقترضين باختلاف نشاطاتهم.

الفرع الأول : الوظائف التقليدية و الحديثة للبنوك التجارية

1- **الوظائف التقليدية:** تقوم البنوك التجارية منذ نشأتها بجمع المدخرات من الجمهور مقابل سعر فائدة محددة ثم يقوم بإقراضها إلى الجهات المحتاجة للتمويل لاسيما منشآت الأعمال ويكون ذلك طبعا بسعر فائدة أعلى والفرق بين الفائدتين هوالذي يغطي مصاريف التسيير وتحقيق هامش الربح وتشمل الوظائف التالية :

أ- قبول الودائع: [1] تعتبر الودائع من أهم مصادر التمويل للبنوك التجارية لذلك تحرص البنوك على تنميتها من خلال تنمية الوعي المصرفي والادخار، بالتوسيع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية وتبسيط إجراءات التعامل من حيث السحب والإيداع و رفع كفاءة الأوعية الادخارية .

وتبنى سياسة الودائع في البنك التجاري على جذب المزيد من الودائع. وتتفاوت الودائع من حيث آجالها والنشاط الاقتصادي للمودعين والقطاعات التي ينتمون إليها ويمكن تصنيف هذه الودائع من حيث الاستحقاق كالآتي :

- ✓ **الودائع الجارية وتحت الطلب:** وهي الودائع التي تودع لدى البنك دون قيد أوشروط ويستطيع صاحبها أن يسحب منها في أي وقت شاء ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع ويكمن السحب منها بواسطة الشيكات أو إيصالات الصرف أو أوامر دفع يحررها العميل[2].
- ✓ **الودائع لأجل**: وهي الوديعة التي تودع لدى البنك التجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها أوسحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها مع البنك ، و في مقابل ذلك يتقاضى العميل فوائد تتفاوت معدلاتها حسب مدة الإيداع[3].
- ✓ **الودائع بإخطار:** وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها إلا بعد إخطار البنك بفترة زمنية متفق عليها.
- ✓ **ودائع التوفير:** تدون هذه الودائع بدفتر التوفير الذي يحتفظ به العميل و يقدمه عند كل عملية سحب أو إيداع ، و يناسب هذا النوع من الحسابات الأفراد الذين يسعون وراء العائد المرتفع نسبيا دون التضحية بالسيولة حيث يمكن السحب و الإيداع في أي وقت.
- ✓ **الوديعة المجمدة:** ومن أمثلة هذا النوع التأمينات النقدية التي تتقاضاها البنوك التجارية نظير إصدار خطابات الضمان ولا ترد عادة إلا بعد إعادة خطاب الضمان للبنك بعد انتهاء الغرض من إصداره وتتقاضى البنوك أيضا تأمينات نقدية مقابل بعض الإعتمادات المستندية الخاصة باستيراد السلع من الخارج.

كما يلاحظ أن النشاط الاقتصادي للمودعين أثره على تطور هذه الودائع لدى البنوك خاصة من حيث حجم هذه الودائع ، وحركة الإيداع والسحب ، لذلك يمكن تصنيفها وفقا له كما يلي:[4]

- ودائع البيوت التجارية.
- ودائع المنشآت الصناعية.
- ودائع المنشآت الزراعية.

---

[1] أحمد بوراس، **أسواق رؤوس الأموال**، مطبوعات جامعة متنوري، الجزائر, 2003, ص: 66.

[2] عبد المطلب عبد المجيد، **النظرية الاقتصادية**، تحليل جزئي وكلي للمبادئ، دار الجامعة للنشر و التوزيع، الإسكندرية، مصر، 2003, ص: 346.

[3] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

[4] عبد الغني حنفي، **الأسواق و المؤسسات**، الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع، الإسكندرية، يدون سنة نشر، ص: 127.

- ودائع المنشآت الخدمية.
- ودائع أصحاب المهن الحرة و العاملين.

ب- منح الائتمان :[1] تقوم البنوك التجارية بالاقتراض ويعتبر هذا الأخير من المهام التقليدية التي تقوم بها لرجال الأعمال والمشروعات على اختلاف أنواعها حيث أنه تستطيع البنوك عن طريق منح الائتمان قصير الأجل لرجال الأعمال مما يعطيهم وسيلة دفع حاضرة كالأوراق النقدية والودائع تحت الطلب، مما يمكن من استخدامها في تمويل العمليات التجارية أو الإنتاجية وفي مقابل هذه الخدمة التي تؤديها البنوك التجارية والتي يترتب عليها تخليها عن بعض أموالها مدة معينة هي مدة القرض فإنها تحصل على مبلغ من القرض يمثل نسبة معينة من مبلغ القرض ويسمى هذا المبلغ بالفائدة وتحصل على هذه النسبة على أساس سنوي .

ت- خلق نقود الودائع :[2] تعتبر هذه الوظيفة من العمليات المصرفية غير العادية ، وتعتمد عملية خلق نقود الودائع على القاعدة التقليدية الإنجليزية القائلة بأن " القروض تخلق الودائع " " LOON SMACH DEPOSITS"[3] و نقصد بعملية خلق الودائع هو قيام البنوك التجارية مجتمعة بتقديم قروض إلى عملائها تزيد قيمتها كثيرا عن قيمة الودائع الأولية وهي بهذا تزيد من العرض الكلي للنقود ، و يرجع ذلك إلى قيام الأفراد في العصر الحديث بتسوية مدفوعاتهم بواسطة الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم في البنوك التجارية والكمية المسحوبة تمثل عادة نسبة ضئيلة من حجم هذه الودائع وبذلك عمدت البنوك إلى إقراض عملائها مبالغ تقيد في شكل ودائع تحت الطلب لديها قابلة للسحب بالشيكات. والنسبة 1 % نسبة الاحتياطي القانوني تسمى " مضاعف الودائع " الذي هو حاصل الودائع تحت الطلب الجديدة على الزيادة في الاحتياطات[4].

ويمكن أن توضع عملية خلق النقود للودائع من طرف البنوك من خلال حالتين :

الحالة الأولى: عدم وجود تسرب نقدي يعتمد على الفرضيات التالية:

- يوجد في البنك الاقتصادي بنك تجاري واحد فقط؛
- جميع الالتزامات في الاقتصاد تم تأديتها بنقود الودائع؛
- كل القروض التي يقدمها البنك تعود بكاملها في شكل ودائع.

و بالتالي يمكن التعرف على إجمالي الودائع من خلال العلاقة التالية:

$$\text{مضاعف الودائع} = \frac{1}{\text{النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}$$

و منه نجد إجمالي الودائع = الوديعة الأولية × مضاعف الودائع

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره, ص: 16 .

[2] أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره, ص: 16 .

[3] Amou ben Halima, monies et régulation monétaire, édition dehlaleb, Alger, 1997, p: 18

[4] Pool A . Samuelsson _ whliam ,D . nordhous Economies , Economica Paris , 2000 , p: 480.

$$\text{حجم الائتمان} = \frac{\text{1- النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}{\text{النسبة القانونية للاحتياطي النقدي}}$$

ومنه حجم الائتمان = الوديعة الأولية × مضاعف الائتمان

الحالة الثانية: حالة وجود تسرب نقدي : لقد تم التحليل السابق بإقران أن جميع الالتزامات في الاقتصاد تتم من خلال نقود الودائع فقط، غير أنه في حفظ الودائع هناك بعض الالتزامات التي لا يمكن تأديتها إلا بالنقود القانونية، لذلك فإن جزء من القروض التي تقدمها البنوك سوف تتسرب إلى التداول النقدي، أي تتحول إلى نقد قانوني والتسرب النقدي يؤثر بصورة عكسية على البنوك في خلق نقود الودائع إذ كلما زادت نسبة التسرب قلت أو ضعفت قدرة البنوك على إصدار نقود الودائع والعكس بالعكس.

وعليه فإن الحصول على إجمالي الودائع يكون كما يلي:

حجم الائتمان=الوديعة الأولية*مضاعف الائتمان[1].

ث- **خصم الأوراق التجارية:** يعتبر هذا الإجراء من أهم وظائف البنوك التجارية في العصر الحديث ويزداد أهميته مع اتساع حجم المعاملات الآجلة بين الأفراد في المجتمع ، فالتاجر يبيع بأجل ويحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في فترات مستقبلية مقابل مبيعاته فيلجأ البنك ليخصم الكمبيالات المستحقة أي يدفع قيمتها قبل أن يحل أجلها، فيكون البنك بهذه العملية قد قدم عرضا قصير الأجل (مدته لا تتجاوز 80 يوما) مدته تاريخ استحقاق الكمبيالة ، ومبلغ الفائدة يعادل الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة المالية ونسبة الفائدة إلى القيمة الاسمية للكمبيالة هو ما يسمى بـ " سعر الخصم "[2].

2- الوظائف الحديثة:

أ- **إدارة الحافظة المالية:** البنوك التجارية قد تتدخل بائعة أو مشترية للأوراق المالية في السوق المالي سواء لحسابها أو لحساب متعامليها فمحفظة الأوراق المالية هي مجموعة من الأصول المالية أو الاستثمارات[3]. والتي تتضمن الأسهم والسندات وأدونات الخزينة[4].

✓ **الأسهم :** هي عبارة عن مستند ملكية يصدر عن منشآت الأعمال يمنح لحامله الحق في الحصول على جزء من فوائد المنشأة أو الحق في الحصول على جزء من أصول الشركة و هي نوعان :

- **الأسهم العادية :** وتمثل حصة من رأس المال وتعطي صاحبها جملة من الحقوق حيث أن السهم يعرف بأنه وثيقة ذاتية اسمية واحدة تطرح للاكتساب العام غير قابلة للتجزئة، قابلة للتداول وللسهم عدة قيم وهي :

[1] أحمد بوراس، مرجع سابق، ص ص: 67-68.

[2] عبد الغني حنفي، مرجع سبق ذكره، ص: 129.

[3] الطاهر لطرش, **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية, طبعة 2، 2001، ص: 116.

[4] بوعتروس عبد الحق : مرجع سبق ذكره ، ص 173.

- قيمة اسمية : وهي القيمة التي يصدر بها السهم وتكون مكتوبة على ظهر السهم وعادة ما تكون ثابتة وتوزع الأرباح على أساسها.
- قيمة دفترية : وهي قيمة السهم بالدفاتر المحاسبية للشركة.
- قيمة سوقية : هي سعر التداول في البورصة أو قيمة السهم في البورصة.

- **الأسهم الممتازة :** وثيقة تحمل قيمة اسمية تصدرها الشركة، و يحق لحامل السهم ملكية جزء من رأس مال الشركة، تشبه السند في حصولها على عائد محدد وتشبه السهم في عدم المطالبة بالتوزيعات إذا لم تتحقق الأرباح لكنه يحصل عليها في السنوات القادمة متى تحققت الأرباح.

✓ **السندات :** وهي عبارة عن مستند مديونية، ومعدل فائدة ثابت وأجل محدد لسداد قيمة السند كما يعرف بأنه وثيقة تثبت دين يتعهد بموجبها المصدر بدفع قيمتها كاملة عند الاستحقاق لحاملها فضل عن دفع فائدة بمعدل ثابت متفق عليه سابقا.

✓ **أدونات الخزينة :** هي عبارة عن سندات قصيرة الأجل لا تتجاوز عادة ثلاث أشهر تصدرها الحكومة والغرض من إصدارها هو تمويل بعض أنواع العجز الموسمي في الميزانية العامة للدولة كنتيجة لعدم توافق تحصيل الإيرادات في مواقيت الإنفاق.

إن الهدف من إدارة المحفظة المالية هو تحقيق أقصى عائد مع تخفيض المخاطر إلى حد أدنى.

ب- عمليات تمويل التجارة الخارجية : إن البنوك التجارية تلعب دورا كبيرا في مجال تمويل التجارة الخارجية خاصة ما تعلق منها بتمويل الواردات ، وفي هذا الشأن هناك عدة أساليب أو تقنيات تستخدم لتسهيل عمليات التجارة الخارجية بجانبيها الصادرات والواردات ، وهنا يكمن دور البنك في تدخله لتسديد قيم السلع المستوردة أو تحصيل قيم السلع المصدرة فمن أهم التقنيات المستعملة في هذا المجال ما يلي:

✓ **الاعتماد ألمستندي :** يعتبر من أشهر الوسائل المستعملة في تمويل الواردات نظرا لما يقدمه من ضمانات للمصدرين و المستوردين على حد سواء بحيث يتمثل الاعتماد ألمستندي في تلك العملية التي يقبل بموجبها البنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق والمستندات التي تدل على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها[1]، الاعتماد ألمستندي يكتسي أهمية كبيرة بالنسبة للتجارة الخارجية وذلك بتسهيل التحويلات المالية بين الدول و تنشيط حركة السلع و الخدمات و زيادة الثقة بين المتعاملين.

✓ **التسليم ألمستندي:** يشبه لحد ما الاعتماد ألمستندي و وجه الاختلاف بينهما في أن المستورد لا يقدم وثائق لبنكه، بل يدفع مباشرة مبلغ الصفقة بشكل نقدي أو يكتب في ورقة تجارية و يقبلها عليه البنك.

✓ **قرض المشتري:** يعتبر أكثر سهولة من الناحية العملية، يمنح مباشرة من طرف مؤسسة مصرفية توجد ببلد المصدر المشتري الأجنبي أو لبنكه، بهدف تشجيع صادرات دول معينة بحيث غالبا ما يتم في هذا

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 117.

الشأن الاتفاق بين المصدر و المستورد على شروط عقد التصدير وشروط السداد، ويتولى البنك عملية التسديد ضمن الشروط المحددة و يدفع مباشرة للمصدر قيم الصفقات المبرمة.

- ✓ **قرض المورد:** إن هذا القرض برز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين الذين يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم وذلك عن طريق تقديم خدمات معينة ممثلة في تسهيلات عملية تسديد الصفقة التجارية من أجل أكبر عدد من المتعاملين ومن ثمة فهو قرض غير مباشر، كما هو الشأن بالنسبة للقروض الأخرى ينبثق هذا القرض من عملية تأجيل سداد قيمة الصفقة التجارية مرخص بها و متفق عليها مع المورد أساسا وهذا التأجيل لا يتعدى في الغالب الستة أشهر ويبرز الأمر بشكل جيد بالنسبة للبنك، وذلك باستخدام الأوراق التجارية المرتبطة بالسلع موضوع الصفقة حيث يتم تظهير الورقة التجارية للبنك و يتم خصم المعمول بها لدى البنك ومن ثمة يعبر وكأنه قدم قرضا خاصا بالصادرات[1].

ت- عمليات الصرف الأجنبي:[2]إن الصرف الأجنبي هو عبارة عن عملية تظهير عندما يتم تبادل مختلف العملات فيما بينها، إذ أن البنوك يمكن أن تلعب دور الوسيط لعملائها الراغبين في شراء العملات الأجنبية أو بيعها بالقيم اللازمة لتمويل مستورداتهم أو صادراتهم، كما يمكن أن تتعامل في سوق العملات لحسابها الخاص والبنوك المركزية هي التي تحدد الأسعار الخاصة بالتعامل في العملات الأجنبية أو حسب التنظيم الساري المعمول به في مجال سوق الصرف وكل ذلك مقابل عمولة، بحيث أن عمليتي البيع والشراء للعملات الأجنبية تتم فيما بين البنوك المحلية عن طريق الوسطاء الذين يسهرون على تنفيذها.

3- وظائف أخرى :

- تمويل الإسكان الشخصي؛
- إدارة ممتلكات وتركات المتعاملين مع البنك؛
- منح البطاقة الائتمانية؛
- تأجير الخزائن الحديدية للجمهور لحفظ الوثائق و الممتلكات الثمينة؛
- تحويل نفقات الأسفار و السياحة و إصدار صكوك المسافرين و الإعتمادات الشخصية؛
- خصم الأوراق التجارية؛
- تمويل و جذب المستثمرين للاستثمار في القطاع الصناعي؛
- تقديم القروض قصد تنمية القطاع الزراعي من خلال الاستصلاح؛
- تعمل على تنشيط و الإسراع بالتنمية الاقتصادية.

[1] عبد الحق بوعتروس، مرجع سابق، ص: 35.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 95.

الفرع الثاني : أهداف البنوك التجارية[1]

1- هدف تنموي:

- ✓ إن البنوك التجارية تقوم بتعبئة كافة الموارد لتوجيهها واستثمارها في المشاريع التنموية؛
- ✓ إن البنوك التجارية تقوم باستثمار أموالها بما يتماشى مع مقتضيات الاقتصاد الوطني؛
- ✓ من خلال إنشاء المشاريع الاستثمارية فإنها تقوم بامتصاص البطالة من المجتمع بتوفير مناصب الشغل؛
- ✓ تقوم البنوك التجارية بمساعدة الحرفيين والتجار وأصحاب المهن الحرة لكي يساهموا في التنمية الاقتصادية ؛
- ✓ تنمية الأصول الإنتاجية للمجتمع عن طريق توسيع الاستثمار.

2- هدف استثماري:

- ✓ إن البنوك التجارية تعمل على الاستثمار في المشاريع التي تعود عليها بالربح كي لا تهدر الأموال المودعة لديها من طرف المتعاملين الذين منحوها كل ثقتهم؛
- ✓ البنوك التجارية تعمل على تطوير المشاريع و المنشآت القائمة كما تسعى كذلك إلى بناء وإقامة مشاريع جديدة؛
- ✓ ضمان السير الحسن للأعمال المصرفية لعدم ضياع الأموال المستثمرة.

3- هدف اجتماعي :

- ✓ تنمية الوعي الاجتماعي لأفراد المجتمع؛
- ✓ الحد من ظاهرة الاكتناز؛
- ✓ تحقيق الرفاهية للمجتمع؛
- ✓ تحسين المستوى المعيشي للأفراد؛
- ✓ تشجيع اليد العاملة و القضاء على البطالة.

[1] عبد الكريم بغداوي، " **أهمية القروض البنكية في تمويل الاستثمارات** "، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، تخصص نقود مالية و بنوك، دفعة 2004-2005، جامعة الجزائر، ص ص: 14-15.

المبحث الثاني : أنواع ، أهمية و دور البنوك التجارية

تختلف البنوك التجارية فيما بينها باختلاف نوعية تسهيلات الإقراض التي تحصل عليها والتي تقدمها للغير, لذلك تعددت أنواع البنوك التجارية وذلك حسب الأعمال المصرفية التي تقوم بها, وعليه إن أهم ما يميزها عن غيرها من البنوك الأخرى هو قبولها الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية.

المطلب الأول : أنواع البنوك التجارية

لا تقوم البنوك التجارية جميعها بأعمال مصرفية من نوع واحد كما أنها ليست كلها خاضعة لنظام واحد ، ولقد اقتضى تعدد العمليات المصرفية من حيث الاختصاص أن تصنف إلى عدة أنواع وذلك وفقا لـ:

الفرع الأول: من حيث نوع النشاط و مدى تغطية المناطق الجغرافية[1]

1- بنوك تجارية عامة:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو إحدى المدن الكبرى، و تباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها، وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية ، تمنح القرض الصغير والمتوسط الأجل ، كذلك فهي تباشر كافة عمليات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2- بنوك تجارية محلية (Local Banks):

يقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا مثل : محافظة معينة، مدينة، ولاية أو إقليم محدد، ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة، وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات البنكية التي تقوم بتقديمها.

الفرع الثاني: من حيث حجم النشاط

1- بنوك الجملة: ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمؤسسات الكبرى.

2- حيث تعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى، لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم، وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافياو تتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال المنافع الزمنية والمكانية ومنفعة التملك والتعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي[2].

[1] رشاد العطار، رياض الحلبي، مرجع سبق ذكره, ص: 67.

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي، **إدارة البنوك**، ط1، دار المناهج للنشر و التوزيع، 2006، ص: 34.

الفرع الثالث: من حيث الفروع :

1- **البنوك ذات الفروع (Branche Bank) :** وهي تلك التي تشمل فعاليتها عدة مناطق بالدولة ويكون لها فروع في أكثر المراكز التجارية والصناعية الهامة، وتلعب هذه البنوك في الواقع دورا اقتصاديا هاما أو تلقى القسط الأكبر من الودائع وتقوم بتقديم القسم الأكبر من الاعتماد والتسهيلات [1].

2- **البنوك ذات الفرع الوحيد :** تتم هذه الخدمات المصرفية في مثل هذه البنوك من خلال بنك موجود في مكان واحد ويعتبر هذا النوع شائعا في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب العرف والقانون والقدرة على مقابلة حاجات العملاء [2].

3- **بنوك السلاسل (Chain Banks) :** هي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية وزيادة حجم نشاطها، واتساع نطاق أعمالها حيث تتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها البعض إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين الوحدات وبعضها، ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية .

4- **بنوك المجموعات :** وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى عدة بنوك وشركات مالية فتملك معظم رأسمالها وتشرف على سياساتها وتقوم بتوحيدها ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري وأصبحت سمة من سمات العصر، وقد انتشرت هذه البنوك في الولايات المتحدة ودول غرب أوروبا[3].

5- **البنوك الفردية (Unit Banks):** وتقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال، ولذلك فهي سوف تتعامل في المجالات - قصيرة الأجل –ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقود بدون خسائر[4] ويرجع السبب في ذلك أنها لا تستطيع توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها.

الفرع الرابع: من حيث الصنف

1- **البنوك الأجنبية:** هي تلك البنوك التي تكون مؤسسة في بلاد أجنبية وفتحت لها فروعا في الدولة المحلية.

2- **البنوك الوطنية:** وهي تلك البنوك التي رأسمالها و إدارتها وطنيتان[5].

---

[1] سامر جلدة، **البنوك التجارية و التسويق المصرفي**، ط 1، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، أردن، 2009، ص: 58.

[2] محمود حسين الوادي و آخرون، **النقود و المصارف**، دار المسير للنشر و التوزيع و طباعة كلية العلوم الاقتصادية و علوم إدارية، جامعة الزرقاء الخاصة, ص: 56 .

[3] محمد سعيد وأنور سلطان، **إدارة البنوك**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 19.

[4] محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص: 35.

[5] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

المطلب الثاني : أهمية البنوك التجارية

تكمن أهمية البنوك التجارية فيما يلي:

- ✓ خلق النقود الائتمانية؛
- ✓ خلق السيولة أو العرض الكلي للنقود؛
- ✓ تقديم القروض والخدمات المالية كالبنوك المتخصصة وشركات التأمين ومكاتب الصيارفة؛
- ✓ تطبيق القوانين والإجراءات إضافة إلى العادات والتقاليد التي تشكل في مجموعها الإطار الحركي للجهاز المصرفي في البلد؛
- ✓ التعامل المباشر مع الأفراد والمشروعات الخاصة ؛
- ✓ مساعدة البنك المركزي في تنفيذ سياساته في المجال النقدي[1].

المطلب الثالث : دور البنوك التجارية

أدى توسع الدور الاقتصادي الذي تلعبه البنوك التجارية إلى إدراك الدولة لأهمية هذا النشاط البنكي وأخذها في حسابها دور هذه البنوك عند إعداد الخطط التنموية، وعموما فإن أهمية البنوك التجارية ترتكز في ثلاث محاور رئيسية هي :

- ✓ دورها النشط والفعال في الدول النامية و قدرتها على تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية؛
- ✓ خروجها عن النشاط التقليدي وقيامها بأدوار ومهام جديدة؛
- ✓ دورها في خدمة التجارة الدولية عن طريق شبكة فروعها المنتشرة عبر القارات.

مما سبق نلاحظ أن نشاط البنوك التجارية ازداد على مستوى عالمي وأصبح للبنك التجاري الدور الأهم في الدول النامية بعد الخدمات الجديدة التي أصبح البنك التجاري يقدمها للزبون، بحيث سنوجز فيما يلي الأهمية الاقتصادية لنشاط البنك التجاري ودوره البارز في خدمة التجارة الدولية من خلال :

- قيامها بالاستثمار المباشر رغم جميع الخدمات والتسهيلات المقدمة للقطاع الخاص من قبل الدولة لهذا أخذت البنوك تستثمر أموالها في مشاريع تملكها وتملك معظم أسهمها وهذا العمل قد أدى بدوره إلى ظهور البنوك المتخصصة؛
- جذب وتجميع المدخرات و توجيهها نحو الاستثمارات التي تعمل على زيادة الإنتاج المحلي؛
- قيامها بدور بارز في الأسواق المالية خاصة من خلال إنشاء الأقسام المخصصة للأوراق المالية وتوسيعها بشكل واضح في هذا المجال من حيث قيامها بدور الوسيط للزبائن في السوق المالي في شراء وبيع الأوراق المالية وتحصيل الأرباح الناتجة مقابل عمولة معينة، شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها في السوق المالي؛

[1] محمود حسين الوادي, **الاقتصاد الكلي**، دار المسير للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان الأردن، 2007، ص ص: 220-221.

- تقديم خدمات جديدة للزبائن من خلال الخدمات البنكية الحديثة التي تقدمها البنوك في الوقت الحاضر مثل : بطاقة الاعتماد، تأجير الصناديق الحديدية، البنك الآلي، خدمات الكمبيوتر؛
- اتساع نشاطها في تطوير خدمة التجارة الدولية وأهمية هذا النشاط يكمن في الإعتمادات والتحصيلات ، السندات وأسعار العملات[1].

المبحث الثالث: موارد و استخدامات البنك التجاري

يمكن تصنيف التزامات البنك التجاري إلى مجموعتين الأولى ويطلق عليها الموارد الذاتية لأنها تمثل التزامات البنك قبل رأسماله، والثانية يطلق عليها الموارد الخارجية لأنها تمثل التزامات البنك قبل الغير، وفيما يلي نتعرض لعناصر الموارد الذاتية وعناصر الموارد الخارجية وذلك على التوالي:

المطلب الأول: الموارد الذاتية

وهي تلك الموارد التي يكون مصدرها من البنك نفسه وتتفرع الموارد الذاتية إلى قسمين نتطرق إليهما فيما يلي:

الفرع الأول: رأس المال المدفوع

هو عبارة عن مجموع المبالغ التي دفعها مساهمو البنك بفعل مساهمة منهم في رأس ماله، ويمثل النواة الأولى لموارد البنك الذي يبدأ به نشاطه لتكوين ما يلزمه من أموال ثابتة ومستلزمات هذا النشاط وما يتطلبه من الإنفاق على تسيير أمواله، ومن المعروف أن رأس المال لا يعد ذا أهمية لموارد البنك التجاري، إنما تتمثل في:

أهميته في كونه مصدرا لثقة المودعين ولتدعيم مركز البنك في علاقاته مع مراسليه بالخارج وعادة توضع قوانين البنك حدا أدنى لرأسمال المدفوع للبنك التجاري، مثلا في الجزائر يبلغ **10 مليار دج**[2].

الفرع الثاني: الاحتياطات

وهي نسبة من الأرباح تضاف إلى رأس المال ، وهي نوعين :

1- **الاحتياطي القانوني:** وهو نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل إلزامي بنص قانوني من قبل البنك المركزي يحدد بموجبه معدل الاحتياطي النقدي وحده الأقصى.
2- **الاحتياطي الخاص:** وهو اختياري تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفقا لنظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي، كما أنه يوجد احتياطي آخر لا يظهر في ميزانية البنك أو في سجلاته كونه احتياطي سري ويستعمل لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها[3] .

---

[1] رشاد العطار، رياض الحلبي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 72-73.

[2] سامر بترس جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

[3] بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

3- **أرباح غير موزعة:** وهي أرباح غير موزعة من السنوات السابقة لبنك التجاري وتسمى كذلك بالأرباح المدورة لأن المصرف يجمعها كل سنة ويضيفها إلى الميزانية دوريا[1].

المطلب الثاني: الموارد الخارجية

وهي تلك الموارد التي يكون مصدرها من خارج البنك التجاري وتمثل أساسا في:

الفرع الأول: الودائع

وهي من أهم موارد البنوك التجارية حيث تشكل في الظروف العادية نسبة هامة من إجمالي موارد البنك وهي على عدة أنواع وكل نوع ينفرد بخصائص معينة تميزه عن الأنواع الأخرى وهي : ودائع جارية، ودائع الآجل، ودائع بإخطار، ودائع التوفير.

1- **ودائع جارية:** تعرف بالودائع تحت الطلب حيث يستطيع أصحابها السحب دون سابق إنذار ولا يدفع عنها فوائد ويتم السحب بواسطة شيكات.
2- **الودائع لآجل :** تودع لدى البنك التجاري على ألا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك، وبالتالي لايمثل التزاما على البنك بل يكفي أن يحتفظ البنك مقابلها بنسبة من الاحتياطي النقدي أقل من تلك النسبة التي يتعين الاحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية وهذا يعطي مجالا للبنك في إمكانية استغلال الموارد السائلة لتوظيفها وتحقيق أكبر عائد من الأرباح مقارنة مع توظيفه في الودائع الجارية.
3- **ودائع بإخطار:** وفيها يخطر المودع بنكه بالتاريخ الذي يرغب فيه سحب وديعته أو يخطر بنكه برغبته في السحب بعد مدة زمنية متفق عليها ويجب ألا تقل مدة الإخطار عن 15 يوما وهذا لتمكين البنك من توفير السيولة وتحويل المبلغ إلى حساب تحت الطلب.
4- **ودائع التوفير :** فهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها وهي ودائع طويلة الأجل تسجل بدفتر التوفير والذي يمكن بواسطته للعميل السحب متى شاء ويدفع البنك عليها فائدة .

الفرع الثاني: القروض

من مصادر أموال البنوك التجارية نجد القروض أو الاقتراض وذلك من مختلف المؤسسات خاصة منها البنك المركزي الذي يمنحه قروض بالإضافة إلى إعادة خصم أوراق وسندات مالية إلى المؤسسات المالية والنقدية وطنية أو أجنبية [2].

[1] سامر بترس جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 87.
[2] بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص ص: 08-09.

الفرع الثالث: حسابات البنوك و المراسلين

يعتبر أحد المصادر الهامة للتمويل وهو يمثل التزاما على البنك التجاري من قبل البنوك الأخرى المحلية والأجنبية، وتنشأ الحسابات الجارية هذه مقابل المدفوعات المتبادلة بين زبائن البنوك في إطار العلاقات العادية اليومية وتمثل الحسابات الآجلة لأخطار قروض حصل عليها البنك من بعض البنوك الأخرى.

الفرع الرابع: شيكات وحوالات مستحقة الدفع

وهي الشيكات والحوالات المسحوبة مع البنك لصالح العملاء الدين يتعاملون مع البنوك الأخرى ويقوم البنك بدفع قيمتها عند المطالبة بها من قبل أصحابها .

فقد يحتاج البنك التجاري في ظروف معينة إلى سيولة مما يضطره للجوء للاقتراض لمواجهة مثل هذه الظروف كأن يقع في أزمة سيولة نتيجة تقدم عدد كبير من المودعين لسحب ودائعهم مما يلجأ للاقتراض لمواجهة طلبات السحب .

إن الأهمية الكبيرة للموارد الذاتية والخارجية بالنسبة للبنك التجاري، تعتبر النبض الحيوي الذي يبعث الحياة في البنك من خلال تحريك مختلف العمليات التي يقوم بها البنك. وفي المطلب التالي نوضح أهم استخدامات البنك التجاري .

المطلب الثالث: استخدامات البنك التجاري

إن البنوك التجارية تتبع أساليب مختلفة في توجيه مواردها النقدية نحو مختلف الاستخدامات الممكنة حيث تحكم طبيعة الموارد النقدية لدى البنك التجاري نوع ونمط توزيعه للاستخدامات التي يضع فيها هذه الموارد حيث يتفاعل الواقع الاقتصادي والقانوني في التأثير على توزيع تلك الموارد من قبل البنك وهناك العديد من العوامل التي يمكن أن تأثر على توزيع الموارد نذكر منها ما يلي :

- ✓ اختلاف النظام الاقتصادي بشكل عام والنظام الائتماني بشكل خاص وكذا مدى أهمية دور البنوك في تحريك مختلف فعاليات الاقتصاد الوطني وكذا درجة الوعي المصرفي ؛
- ✓ تباين الإمكانيات المالية للبنك واختلاف مركزها المالي يؤثران على كيفية توزيع موارد البنوك في إطار النظام الائتماني الواحد؛
- ✓ الودائع التي تلقتها البنوك تؤثر هي الأخرى على كيفية توزيع الموارد لدى البنك ؛
- ✓ تدخل البنك المركزي في إقرار كيفية توزيع موارد البنوك التجارية على مختلف الاستخدامات وكل ذلك من خلال إتخاذ إجراءات وترتيبات نقدية منها معدل الاحتياطي النقدي، تحديد نسبة السيولة لدى البنوك التجارية، وضع الأسقف الائتمانية للبنك، تحديد معدلات الفائدة على القروض الممنوحة، تحديد بعض أوجه الاستخدامات بالنسبة للبنوك التجارية .

تتضافر مجموعة من العوامل في السعي نحو تحقيق التوفيق الأمثل بين الربحية و السيولة نمطا معينا لهيكل استخدامات البنوك التجارية حيث أن :

1- **السيولة :** هي عبارة عن تحويل الأصول إلى نقود سائلة في الحال و دون خسارة .

2- **الربحية :** هي عبارة عن معدل العائد الذي يذره أي أصل خلال فترة زمنية معينة عادة سنة[1] **.**

وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم استخدامات البنوك التجارية إلى ثلاث مجموعات حسب درجة سيولتها أولا ثم الربحية ثانيا كما يلي :

المجموعة الأولى: الهدف منها تحقيق السيولة فقط وتشمل النقدية الجاهزة لدى البنك في الأرصدة النقدية المودعة لدى البنك المركزي.

المجموعة الثانية: سيولتها منخفضة مقارنة بالمجموعة الأولى كما يمكن أن تذر ربحا يشمل أصول شديدة السيولة (حسابات لدى البنوك الأخرى، أصول تحت الطلب) الأوراق المالية قصيرة الأجل خاصة الأوراق التجارية المخصومة والقروض والسلف.

المجموعة الثالثة : والتي تكون سيولتها منخفضة جدا بينما ربحيتها مرتفعة مقارنة بالأصول السابقة على اعتبار أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح و تشمل :

- القروض متوسطة وطويلة الأجل ؛
- الأوراق المالية طويلة الأجل ؛
- الاستثمارات الحقيقية (أصول مادية ثابتة).

[1] بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص: 10 .

الشكل (1-2) : مصادر استخدامات البنوك التجارية

	مصادر أموال البنوك	
مصادر ذاتية		مصادر خارجية
- رأس مال المدفوع - الاحتياطات - أرباح غير موزعة		- الودائع - القروض والسلف
	إجمالي الموارد	
	استخدامات البنك التجاري	
المجموعة (01)	المجموعة (02)	المجموعة (03)
- النقدية الجاهزة. - أرصدة مودعة لدى البنك التجاري.	- أصول شديدة السيولة. - أوراق مالية قصيرة الأجل. - أوراق تجارية مخصومة.	- القروض والسلف (متوسطة وطويلة الأجل). - أوراق مالية طويلة الأجل. - الاستثمارات الحقيقية.
	إجمالي استخدامات موارد البنوك	

المصدر : عبد الحق بوعتروس،مرجع سابق، ص ص:09-12.

المبحث الرابع : مفهوم الخدمات المصرفية و خصائصها

تنفرد الخدمات عموما-ومنها الخدمات المصرفية-بوجود ملامح مميزة والتي يجب أن يأخذها رجل التسويق في الحسبان، وهذه الملامح المميزة تخلق مشاكل تسويقية تؤثر في أشكال وأبعاد البرامج التسويقية المتعلقة بها والتي تختلف في الغالب عن تلك المتعلقة بالسلع المادية.وتعتبر الخدمة المصرفية مصدر للإشباع الذي يسعى إلى تخقيقها العميل، أما من منظور البنك فإنها تمثل مصدر الربح.

المطلب الأول : مفهوم الخدمة المصرفية

تجدر بنا الإشارة أولا إلى_مفهوم الخدمة بصفة عامة و من ثمة مفهوم الخدمة المصرفية كشكل خاص من الخدمة.

الفرع الأول: تعريف الخدمة

يصعب إعطاء تعريف محدد وشامل للخدمات، وهي في هذا الصدد قد أعطيت لها عدة تعاريف التي إن اختلفت فإنها تشترك أحيانا في معنى أو أكثر، ومن بين هذه التعاريف نجد :

- « تعرفها الجمعية الأمريكية للتسويق(AMA) على أنها : النشاطات أو المنافع التي تعرض للبيع أو التي تعرض لارتباطها بسلعة معينة»[1].
- « كما يعرفها (GRONOOS) على أنها : نشاط أو سلسلة من النشاطات ذات طبيعة غير ملموسة في العادة و لكن ليس ضروريا أن تحدث عن طريق التفاعل بين المستهلك و موظفي الخدمة»[2].
- « الخدمة هي نشاط معروض للتبادل مثله مثل المنتج أو السلعة (حيث تنتج السلعة بحد ذاتها خدمات) لكنه غير محسوس حيث لا يمكن لمسه ، أو شمه ، أو تذوقه ، أو رؤيته أو سمعه»[3].
- « لذلك يعرفها(JUDD) بأنها : معاملة منجزة من طرف المؤسسة بحيث لا ينتج عن التبادل تحويل الملكية كما في السلع الملموسة»[4].
- وتعرف بأنها: نشاط يرافقه عدد من العناصر الملموسة والتي تتضمن التفاعل مع العملاء أو مع خاصية الحيازة وليس نتيجة لانتقالها للمالك.

الفرع الثاني: تعريف الخدمة المصرفية

بعد تطرقنا لمفهوم الخدمة بشكل عام من خلال التعاريف السابقة نتدرج في حديثنا هذا بشكل خاص لنتكلم عن الخدمة المصرفية، التي مفهومها لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات بشكل عام، حيث أنها :

- « نشاط يحصل عليه العميل من الأفراد أو الآلات التي تقدم من خلالها، وإن مستوى الإشباع يرتبط بمستوى أداء الأفراد أو الآلات»[5].
- كما فسرت بأنها مجموعة من الأنشطة والعمليات ذات المضمون النفعي الكامن في العناصر الملموسة وغير الملموسة والمقدمة من قبل المصرف والتي يدركها المستفيدون من خلال ملامحها وقيمتها النفعية

---

[1] عيشوش عبدو ، **تسويق الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، جامعة باتنة، 2008، ص: 18.

[2] أيمن فتحي، **قياس مستوى جودة الخدمات المصرفية الإسلامية العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير، ص: 21.

[3] وسيلة حمداوي، **الجودة و الميزة الشافية في البنوك التجارية**، مديرية النشر لجامعة قالمة، 2009، ص: 19.

[4] نور الدين بوعنان، **جودة الخدمات المصرفية و أثرها على رضا العميل**، رسالة ماجستير، الجامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2006، ص: 58.

[5] ساطع سعدي شامخ، **العوامل المؤثرة في قرار التسعير**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، سنة 2008، ص: 24.

والتي تشكل مصدرا لإشباع حاجاتهم ورغباتهم المالية والائتمانية الحالية والمستقبلية وفي الوقت ذاته مصدرا لأرباح المصرف من خلال العلاقة التبادلية بين الطرفين[1].

- وتعرف على أنها عبارة عن مجموعة من الأنشطة والمنافع غير الملموسة التي يعرضها المصرف للبيع وتتضمن الحسابات الجارية والتوفير لأجل التحويلات والقروض بأنواعها وتبديل العملات.

وتعتبر الخدمة المصرفية مصدرا لإشباع الذي يسعى لتحقيقه العميل أما من منظور المصرف فإنها تمثل مصدرا للربح.

ويشمل مفهوم الخدمة المصرفية على بعدين أساسيين هما:

- **البعد المنفعي :** ويتمثل في مجموعة المنافع التي يسعى العميل لتحقيقها من استخدامه للخدمة.
- **البعد ألسماتي أو ألخصائصي :** ويتمثل في مجموع الخصائص التي تتصف بها الخدمة[2].

جـــدول (1-1) : الفروق الجوهرية بين السلع و الخدمات

السلع	الخدمات
- السلع مادية ملموسة ، يمكن تملكها حيث يحدث نوع من نقل الملكية عند الشراء. - السلع قابلة للتخزين، فيمكن تخزينها للاستهلاك اللاحق. - يمكن فصل السلعة عن المنتوج حيث يتم الاتصال بين الناتج و المستهلك عن طريق الوساطة أو من ثم هناك فترة زمنية بين إنتاج السلع واستهلاكها أثناءه يتم نقل وتخزين السلع. - يمكن إنتاج السلع بضمان النمطية فيها كونها ملموسة وبالتالي يمكن المحافظة على جودتها ومراقبتها.	- الخدمات عادة ما تكون غير ملموسة لأنها عبارة عن أنشطة، و تصرفات لا يمكن تملكها ولا تتضمن نقل أو تحويل الملكية وجوهر المنفعة الناتجة من الخدمة يكمن في التي يعيشها العميل. - الخدمات غير قابلة للتخزين، فلا تخزين الخدمات ولا يمكن تحويلها لوقت آخر. - الخدمة لا تستطيع فصلها عن مقدمها فالمقدم للخدمة ينتجها ويوزعها في نفس الوقت فمثلا: لا يمكن فصل الطبيب عن الخدمة الطبية. - في الخدمة لا يمكن ضمان النمطية في جودة الخدمة لاعتمادها على مقدمها والخدمات تختلف في الجودة بمرور الزمن بالإضافة إلى اشتراك المستفيد من الخدمة من خلال تشخيص احتياجاته.

المصدر : عوض بدير الحداد، **تسويق الخدمة المصرفية**، البيان للطباعة و النشر، مصر، طبعة 1، سنة 1999، ص ص: 48-49.

[1] تيسير العجارمة، **التسويق المصرفي**، دار حامد للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2005، ص: 32.

[2] بن شمام زهرة و آخرون، **الخدمات المصرفية و دورها في المنافسة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، جامعة جيجل، سنة 2009، ص: 24.

المطلب الثاني: خصائص الخدمات المصرفية

إذا نظرنا إلى الخدمات المصرفية على أنها نشاط اقتصادي نجد أنه يتميز بعدة خصائص نستعرضها فيما يلي:

- تعدد مجالات الخدمة المصرفية و ارتباطها بجميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الأخرى للدولة؛
- الطلب على الكثير من الخدمات المصرفية يتصف بصفة التكرار؛
- الخدمات المصرفية دالة في مستوى الرفاهية الاقتصادية في الدولة؛
- الطلب على الخدمات البنكية دالة في درجة التقدم الاقتصادي للدولة.

وتتميز الخدمات المصرفية بعدة خصائص تجعلها مختلفة عن غيرها من الخدمات ومن هذه الخصائص[1]:

- لا يمكن صنع الخدمة المصرفية؛
- لا يمكن للموظف إنتاج عينات من الخدمة؛
- التأكد من تقديم ما يطلبه العميل؛
- الخدمات المصرفية تنتج و تستهلك في نفس الوقت؛
- الخدمات غير قابلة للإعادة مرة أخرى؛
- جودة الخدمات غير قابلة للفحص قبل تقديمها للعملاء؛
- عدم تملك الخدمة[2].

ويتضمن مفهوم الخدمة المصرفية ثلاث مجموعات من الخصائص التي يعمل البنك على تطويرها من أجل تحقيق الجودة وتمثل في :

1- **الخصائص الظاهرة:** وهي أخطر وأهم الخصائص التي يتم إجراء التطوير عليها وفي الوقت نفسه هي الأسهل للعملاء من ناحية التعرف وترتبط هذه الخصائص بما تقوم إدارة البنك من إحداث تعديلات في مواصفات الخدمة المصرفية التي يقوم بها البنك لعملائه أو في علاقتها بمزيج الخدمات الذي يقدمه البنك، وهناك اعتبارات أساسية يهتم بها البنك عند القيام بعملية تطوير خدمة من خدماته المصرفية وهي :

أ- المواصفات؛

ب- التمييز؛

ت- التشكيل ؛

[1] حمداوي وسيلة، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

[2] عوض بدير الحداد، مرجع سبق ذكره، ص: 48.

ث- التنميط؛

ج- الخدمات المعاونة.

2- **الخصائص الضمنية:** وهي خصائص بحكم طبيعتها وكونها ضمنية، خصائص غير ظاهرة ترتبط بالانطباعات المتولدة في النفس البشرية لدى العملاء وتصوراتهم الذهنية عن الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك إليهم وفي الوقت ذاته ترتبط بمدى قدرة البنك على إدخال وتوليد مجموعات الانطباعات الإيجابية داخل النفس البشرية للعملاء الحاليين والمرتقبين ومن بين الاعتبارات التي يأخذها العميل بعين الاعتبار والمقدمة من طرف البنك نذكر:[1]

أ- الرمزية؛

ب- الاتصال؛

ت- الإشباع أو التعامل؛

ث- الإدراك.

3- **الخصائص الخارجية:** ترتبط هذه الخصائص بالمجتمع الذي يعمل في إطاره البنك، وبعناصر البيئة التسويقية التي تحيط به مثل المنافسة من البنوك الأخرى ، و بصفة عامة فإن هناك مجموعة من العوامل التي يجب على رجل التسويق مراعاتها عند تطوير خدمات البنك المصرفية فعليه أن يضمن تقبل المجتمع له وأن يعيش في إطار هيكل القيم ونسيج المبادئ، وأن يتوافق مع العادات والتقاليد الراسخة في أذهان أفراد المجتمع ومن بين هذه العوامل نذكر :

- ✓ أثر الخدمة على البيئة و المجتمع؛
- ✓ الطلب على المواد؛
- ✓ توفير عنصر الأمان و الثقة للعميل؛
- ✓ صدق المعلومات المقدمة عن الخدمة المصرفية؛
- ✓ القوانين و التعليمات الحكومية[2].

المطلب الثالث: أنواع و تصنيفات الخدمات المصرفية

تنوعت الخدمات المصرفية و تعددت تصنيفاتها وفيمايلي عرض مبسط حول ذلك:

الفرع الأول: أنواع الخدمات المصرفية

يسعى المصرف لتقديم الخدمة لإشباع رغبات واحتياجات الزبائن، لذا يقوم بدراسة هذه الحاجات و الرغبات ويعمل على ترجمتها إلى خدمات تلبي حاجاتهم وعليه يمكن تقديم أنواعها كما يلي:

---

[1] مريم قبايلي و آخرون، **الميزة التنافسية استراتيجيات البنوك لتسويق الخدمة المصرفية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، مركز جامعي المدية، 2007، ص: 10.

[2] مريم قبايلي و آخرون ، مرجع سابق ، ص 11.

1- خدمات المصدرين و المستوردين:

- تقديم المعلومات و المشورة؛
- إنهاء العملات المالية الخاصة بالتصدير و الاستيراد؛
- تمويل عملية التبادل؛
- إجراء التأمين؛
- إجراءات عمليات التحصيل ألمستندي للمبيعات الدولية.

2- عمليات الأطراف الأخرى:

يعمل البنك على تقديمها للحصول على الانطباعات العامة والخاصة للزبون ومدى رضاه عن التعامل مع المصرف ومنها :

- فتح الإعتمادات المستندية سواء إعتمادات للتصدير أو للاستيراد؛
- إصدار خطابات الضمان ابتدائية ونهائية؛
- تحصيل مستحقات الزبائن لدى الغير خاصة تلك التي تعتمد على الكمبيالات؛
- حفظ الأوراق المالية؛
- إدارة عملية إصدار الأسهم؛
- إدارة عملية الاكتتاب؛
- شراء وبيع الأوراق المالية وتحصيل مستحقات الأسهم لصالح الزبائن؛
- خدمات الإيداع الأولى طول 24 ساعة : العمليات خارج الميزانية.

وهذه الخدمات السالفة الذكر تصنف خدمات مقابل عمولة كما نصنفها خدمات مقابل سعر الفائدة:

- **خدمات مقابل سعر الفائدة دائن:** يتصل هذا النوع بعمليات إيداع لدى المصارف وخدمة الحساب الجاري ، الودائع ، الإيداع ، ...
- **خدمات مقابل سعر فائدة مدين:** يضم خدمات الإقراض وتقديم القروض بأنواعها لعملاء المصرف[1].

و توجد تصنيفات أخرى ندرجها كما يلي:

- قبول الودائع؛
- تقديم التسهيلات الائتمانية, تتمثل في القروض بمختلف أنواعها بالإضافة إلى خطابات الضمان و فتح الإعتمادات المستندية.

3- الخدمات المصرفية التقليدية:

- صرف شيكات المسحوبة من البنك بالعملة المحلية والأجنبية ؛
- إصدار الشيكات للزبائن؛

[1] سمية بن لكحل و نعيمة دبدابي: **تسويق الخدمة المصرفية**، مذكرة ليسانس مركز جامعي المدية، 2003، ص 54.

- فتح الحسابات بالعملة المحلية والأجنبية؛
- الخدمات المتعلقة بالاستثمار في الأوراق المالية وتتمثل في الاستثمار في الأوراق المالية، إدارة محافظ الأوراق المالية لصالح الزبائن المساهمة في رؤوس الأموال المشاريع الاستثمارية.

4- الخدمات المصرفية الحديثة:

لقد حدث تطور هام في أسلوب ومجال نشاط البنوك خلال السنوات الأخيرة، فقد تعددت وتنوعت الخدمات التي أصبحت تقدمها البنوك، وكذلك أسلوب تقديمها للعملاء، ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها:

- التزايد المستمر في احتياجات و رغبات الزبائن؛
- التحول في فلسفة العمل المصرفي و التسويق المصرفي؛
- الاستفادة من التطورات الهائلة في مجال المعلومات و الحسابات الآلية[1].

الفرع الثاني: تصنيفات الخدمات المصرفية

للخدمة المصرفية عدة تصنيفات نذكر منها :

1- **من حيث الاعتمادية :** حيث أن الخدمات تتنوع وفق لاعتمادها على المعدات مثل : السيارات، الغسالات،...أو اعتمادها على الأفراد مثل تنظيف الشبابيك ... كما تتنوع الخدمات التي تعتمد على الأفراد حسب أدائها من قبل العمال الماهرين أو غير الماهرين.

2- **من حيث تواجد و حضور المستفيد أو الزبون:** حيث تتطلب بعض الخدمات حضور المستفيد لكي يؤدي الخدمة (مثل العمليات الجراحية) بينما لا تتطلب أخرى وجود أو حضور المستفيد(مثل تصليح السيارات).

3- **من حيث أهداف مقدمي الخدمة:** حيث تختلف أهداف مقدمي الخدمة في الأهداف الربحية فالبرامج التسويقية لمستشفى خاص تختلف من تلك التي يطبقها مستشفى حيوي[2].

المطلب الرابع: العوامل المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية و دورة حياتها

تتأثر الخدمات المصرفية بعدة عوامل نذكر منها:

الفرع الأول: العوامل المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية

إن الحديث عن تطوير الخدمة المصرفية والعمل المصرفي بشكل عام يفرض علينا التنويه إلى أن عملية التطوير لكي تقوم على أساس سليم تحتاج أولا دراسة البيئة المحيطة والمؤثرة في الأداء المصرفي.

---

[1] بريش عبد القادر : **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمة المصرفية و زيادة الفترة التنافسية للبنوك** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر ،2005 ، ص 235.

[2] أيمن فضل ألخالدي : **قياس مستوى جودة الخدمة المصرفية العاملة في فلسطين** ، رسالة ماجستير ، جامعة غزة ، 2006 ، ص 34.

وتتمثل البيئة المحيطة بالبنك في كل العوامل المؤثرة الداخلية و الخارجية و التي تؤثر في سير وحركية وفاعلية نشاط البنك، وتنقسم العوامل البيئية المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية إلى عوامل داخلية وعوامل خارجية، كما يأتي تفصيله على النحو التالي:[1]

1- العوامل الداخلية المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية:

العوامل الداخلية هي تلك الخصائص و المميزات التي تحدد سيمات البنك الخاصة وتميزه عن باقي البنوك في أداء الخدمات وتطويرها، وهذه العوامل هي :

أ- **حجم البنك وموقعه وانتشار فروعه:** تعتبر اقتصاديات الحجم من أهم العوامل التي تؤثر على أداء البنوك، وتعني توافر إمكانيات مالية كبيرة وقدرة واسعة على الانتشار، ومرونة عالية في اتخاذ القرارات الخاصة بتطوير وتنويع الخدمات المصرفية واجتذاب العديد من العملاء، وعلى هذا الأساس فإن كبر حجم البنك وانتشار فروعه يعطي للبنك القدرة على تطوير الخدمات، والإنفاق الاستثماري على التكنولوجيا الحديثة التي أصبحت أساس تطوير الخدمات المصرفية.

ب- **النواحي التنظيمية للبنك:** يلعب التنظيم الإداري للبنك ونظم الاتصالات داخله، ونظم الإشراف والرقابة عاملا حاسما في تطوير الخدمات المصرفية، والتمتع بالمرونة اللازمة لملاحقة التغيرات التي تحدث في محيط البنك والقدرة على الاستجابة بسرعة لاحتياجات الزبائن.

ت- **المستوى الفني والتكنولوجي:** لقد أصبح من أهم مظاهر التطور في تقديم الخدمات المصرفية التوسع الكبير في استخدام التكنولوجيات في العمل المصرفي، حيث تحقق السرعة في الأداء وخفض التكاليف وتوفير الوقت للعاملين والعملاء، وأصبحت البنوك تتنافس فيما بينها على امتلاك تكنولوجيا الصناعة المصرفية وتستخدمها لتطوير خدماتها وعملياتها.

ث- **الكوادر المصرفية (العنصر البشري):** يحتاج العامل المصرفي إلى سرعة الأداء لتلبية احتياجات الزبائن، لذلك تركز البنوك على التخطيط الجيد لتوفير واختيار الكوادر المصرفية المدربة والمؤهلة والقادرة على تقديم الخدامات المصرفية بتميز، وقد أدى استخدام التكنولوجيا الجديدة في العمل المصرفي إلى ضرورة الاهتمام بتدريب وتأهيل الكوادر البشرية بالبنوك، حتى تصبح قادرة على استخدام التكنولوجيا والارتقاء بمستوى الخدمة المصرفية.

2- العوامل الخارجية المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية:

تتمثل العوامل الخارجية المؤثرة في تطوير الخدمات المصرفية في مجموعة القوى والعوامل التي لا تخضع لسيطرة إدارة البنك ولا يمكن التحكم فيها، كما هو الحال بالنسبة للعوامل الداخلية، فهذه العوامل الخارجية تؤثر على البنك وعلى آدائه وخدماته من خلال ما تصنعه من فرص وما تفرضه من تهديدات وتحديات، لذا يجب على البنك مراقبة حركة هذه العوامل واتجاهاتها حيث تستطيع التعامل مع ما تفرزه من تفاعل، وترتبط هذه

[1] بريش عبد القادر ، مرجع سبق ذكره ، ص 242-243.

العوامل بالبيئة الخارجية التي ينشط فيها البنك والتي يمكن تقسيمها إلى بيئة خارجية داخلية وبيئة خارجية دولية، وتتمثل هذه العوامل الخارجية في :

- العوامل السياسية و العوامل الثقافية والاجتماعية؛
- العوامل الاقتصادية الديمغرافية؛
- العوامل التكنولوجية؛
- العملاء و المنافسون[1].

الفرع الثاني: دورة حياة الخدمة المصرفية

1- مفهوم دورة حياة الخدمة المصرفية:

تبدأ دورة حياة الخدمة المصرفية بمجرد تقديمها إلى السوق وتمر بمراحل ثم تنتهي بانحدارها و زوالها. وتعتبر دورة حياة الخدمة المصرفية عن التطور في حجم المبيعات والأرباح عبر مراحل حياتها، وتمر بنفس مراحل حياة منتج أو خدمة من تقديم – نمو – نضج – انحدار.

وهي أداة هامة بالنسبة للبنك في وضع استراتيجيات تسويقية ملائمة لكل مرحلة، والشكل التالي يوضح دورة حياة الخدمة المصرفية.

الشكـــل(1-3) : دورة حياة الخدمة المصرفية

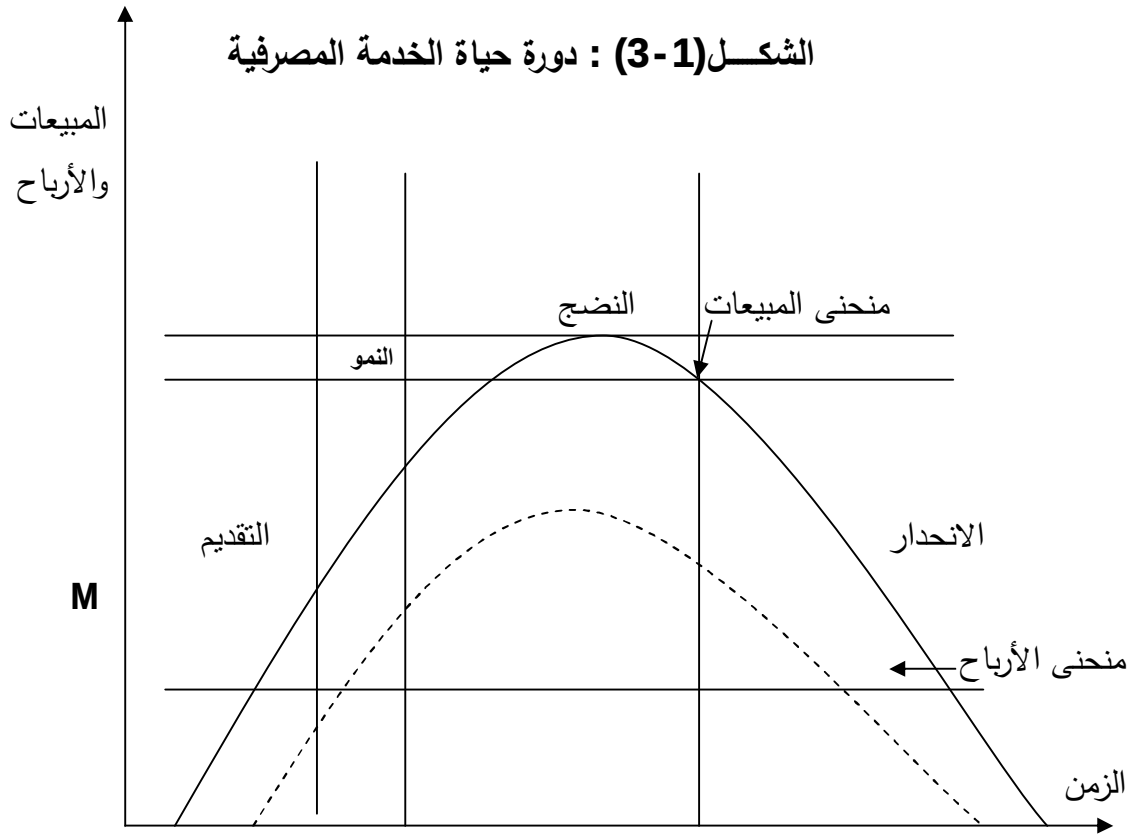

المصدر: Michel bodoc, marketing management pour les sociétés financière, édition organisation, Paris, 1998, p: 256.

[1] بريش عبد القادر ، مرجع سبق ذكره ، ص 224.

يتضح في الشكل السابق أن الخدمة المصرفية تمر بأربعة مراحل و هي :

- **مرحلة النمو:** وهي من أهم مراحل دورة حياة الخدمة المصرفية، وتتميز بزيادة الطلب ونموه ومن المؤشرات الدالة على أن الخدمة مازالت في مرحلة النمو هي:
  - ✓ التزايد في معدلات نمو حجم المبيعات و الأرباح؛
  - ✓ اشتداد حدة المنافسة بين البنوك؛
  - ✓ تحسين جودة الخدمة.
- **مرحلة النضج:** تتصف هذه المرحلة بوصول حجم التعامل بالخدمة والأرباح المولدة عنها إلى المستوى الأعلى ويتميز هذا المستوى من المبيعات والأرباح بالاستقرار بالرغم من الزيادة في حجم التعامل واتجاهه نحو الانخفاض، ويقود هذا إلى تخفيض حجم الخدمة، وتتميز هذه المرحلة باشتداد المنافسة بين متلف البنوك.
- **مرحلة الانحدار:** وتسمى أيضا مرحلة التدهور، وفيها يقل الطلب على الخدمة وذلك لعدة أسباب فقد تكون الخدمة أصبحت لا تلبي حاجات ورغبات العملاء، أو ظهور خدمات مصرفية ذات منافع أكثر انسجاما مع رغبات الأفراد الأمر الذي يدفع البنك إلى تعديل الخدمة أو حذفها أو إدراج خدمات جديدة تلبي رغبات العملاء.
- **مرحلة التقديم :** في هذه المرحلة يكون الطلب على الخدمة قليل لعدم معرفة الأفراد بها، لكونها جديدة وتطرح لأول مرة في السوق، لهذا يجب تعريف الزبائن بالخدمة وفوائدها، وتكاليف نظام توزيع الخدمة تعد أهم وأخطر مرحلة تعكس تقبل السوق للخدمة الجديدة أو رفضه وهو ما يوضح أيضا نجاح آلية ترويج البنك أو فشله[1].

المبحث الخامس: أهم البنوك التجارية في الجزائر

بعد الاستقلال تحصلت الجزائر على عدد هام من البنوك التي تمثل الجهاز المصرفي للمستعمر في الجزائر والتي كان يغلب على هيكلها وتنظيمها التوجه الرأسمالي رغم حداثة الدولة الجزائرية, وما كان على عاتقها من مسؤوليات من تأميم ثرواتها وبناء قاعدة لنظامها السياسي والاقتصادي, فقد قامت بعدة إجراءات وإصلاحات مالية لهذا الجهاز بهدف تنمية اقتصادية شاملة في أسرع وقت ممكن من توظيف مواردها المالية نفسها.

[1] فريدة معارفي, **جودة الخدمات المصرفية و علاقتها بتنافسية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة** ، رسالة ماجستير، كلية علوم اقتصادية، تخصص نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007-2008، ص: 20.

المطلب الأول: البنك الوطني الجزائري Banque National D'Algérie (BNA)

أنشئ البنك الوطني الجزائري بمقتضى القانون رقم 66-178 المؤرخ في 13 جوان 1966 ليكون بذلك أداة للتخطيط المالي و دعامة للقطاع الاشتراكي والزراعي، وقد ضم بعد ذلك جميع البنوك ذات الأنظمة المتشابهة له وتتمثل في[1]:

- بنك التسليف العقاري الجزائري التونسي في شهر جويلية 1966؛
- بنك التسليف الصناعي و التجاري في جويلية 1967؛
- بنك باريس الوطني جانفي 1968؛
- البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا؛
- بنك باريس والبلاد المنخفضة (هولندا) في جوان 1968؛
- مكتب معسكر للخصم[2].

وكان المطلوب من البنك إضافة إلى واجبه كبنك تجاري دعم عملية التحول الاشتراكي في الزراعة (التسيير الذاتي) بسبب التعارض الوظيفي مع المؤسسات المصرفية الأخرى، فقد لجأت الدولة إلى إلغائها جميعا عام 1968 لكي يبقى هذا البنك وحده في الميدان الزراعي, و بذلك مثل بنقطة تحول مهمة للاقتصاد الوطني من طرف السلطات في إطار إنشاء جهاز مصرفي وطني وتجسيد الإدارة السياسية التي بدت واضحة

في استرداد البلاد لسيادتها وهذا ما نعبر عنه بالمصطلح الاقتصادي ضرورة التحكم في المستقبل وبمصطلح ضرورة تنظيم ديمقراطية الشعب[3].

وكانت وظائف البنك الوطني الجزائري تتمثل فيما يلي:

- تنفيذ خطة الدولة فيما يخص القروض قصيرة ومتوسطة الأجل وضمان القروض كتسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف، والتسليف على البضائع والإعتمادات المستندية؛
- منح القروض الزراعية للقطاع ألفلاحي الداخلة في إطار التسيير الذاتي مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي حتى 1982 (حيث تم تأسيس بنك الفلاحة و التنمية الريفية)؛
- منح القروض للقطاعين الصناعيين العام والخاص؛
- تمويل التجارة الخارجية، بالإضافة إلى مساهمته في رأس مال عدة بنوك أجنبية؛
- تمويل الجماعات المحلية؛
- تمويل المؤسسات الاقتصادية المحلية؛
- تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

[1] محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص: 130.

[2] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص: 188.

[3] محفوظ لعشب، **القانون المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: 15.

- استقبال الودائع من الزبائن عن طريق الحساب وغيره ، تحت الطلب أو لأجل إصدار سندات الخزينة...الخ
- تسديد واستقبال كل المدفوعات النقدية بواسطة الشيك، التحويل تحت التصرف وغيرها من العمليات البنكية؛
- استقبال الودائع في شكل سندات؛
- إنشاء وتسيير المخازن العمومية[1].

المطلب الثاني: القرض الشعبي الجزائري Crédit Populaire D'Algérie (CPA)

تأسس القرض الشعبي الجزائري بقرار رقم 66/336 ، الموافق لـ 1967/05/14[2] ، برأس مال يقدر بـ **15 مليون دينار**، ويعتبر مؤسسة اقتصادية عمومية، وتقع تحت وصاية وزارة المالية، ونشأ القرض الشعبي الجزائري على أساس هياكل الهيئات البنكية التي كانت موجودة في عهد الاستعمار وهو عبارة عن إدماج البنوك التالية :

- البنك الشعبي التجاري والصناعي لوهران؛
- البنك الشعبي التجاري والصناعي الجزائري؛
- البنك الشعبي التجاري والصناعي لقسنطينة؛

- البنك الشعبي التجاري والصناعي لعنابة؛
- البنك الجهوي التجاري والصناعي للجزائر العاصمة؛

إضافة إلى تلك البنوك أدمجت ثلاثة بنوك أجنبية وذلك ابتداء من **1967**؛

- شركة مرسيليا للإقراض **1968**؛
- التعاونية الفرنسية للإقراض والبنوك في **1972**؛
- البنك المختلط الجزائري المصرفي.

كما يتواجد مقر هذا البنك في الجزائر العاصمة ويضم **121** وكالة مؤطرة من طرف **15** مجموعة يشتغل بها حوالي **4515** موظف موزعين على مختلف النشاطات.

بالإضافة إلى العمليات المصرفية التقليدية التي يقوم بها القرض الشعبي هناك وظائف أخرى يقوم بها[3]:

[1] P,Revue Historique Documentation CPAO pat : 41.

[2] قانون رقم 66-366 الصادر في 1966/12/29 الصادر في الجريدة الرسمية.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص: 60.

- تقديم القروض للحرفيين والفنادق وقطاع السياحة والصيد، التعاونيات الفلاحية في ميادين الإنتاج والتوزيع والمتاجر وعموما للمنشآت الصغيرة والمتوسطة وكذا تقديم قروض لأصحاب المهن الحرة وقطاع الري والمياه ؛
- تقديم القروض والسلفيات لقاء سندات عامة إلى الإدارة المحلية، وتمويل مشتريات الدولة والولاية والبلدية والشركات الوطنية؛
- يقوم بعمليات البناء والتشييد من خلال القروض متوسطة وطويلة الأجل، كما يقوم بتمويل مختلف المؤسسات الخاصة بالخدمات؛
- استقبال الودائع وجمع رؤوس الأموال على أشكال مختلفة (حسابات جارية، حسابات الرصيد سندات الصندوق، دفاتر الادخار ...الخ).

المطلب الثالث: البنك الخارجي الجزائري Banque Externe D'Algérie (BEA)

أنشأ بموجب المرسوم رقم 204/67 المؤرخ في 19 أكتوبر 1967[1] ، وهو مؤسسة وطنية ذات طبيعة تجارية، وبإلغاء الرخصة التي كانت تتمتع بها البنوك الأجنبية وقد تم إنشاء البنك الخارجي الجزائري بعدة اندماجات للبنوك وهي[2]:

- بنك كريدي الليوني في 12 أكتوبر 1967 الذي بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية؛
- الشركة العامة؛
- بنك البحر الأبيض المتوسط؛
- بنك تسلف الشمال؛
- البنك الصناعي للجزائر؛
- بنك باركليز الفرنسي.

وقد بلغ رأس ماله سنة 1967 حوالي 20 مليون دينار[3]، ويعتبر تأسيسه المرحلة الأخيرة من إجراءات التأميم المصرفي، ويقوم البنك الخارجي بكل الوظائف التقليدية التي يقوم بها بنك الودائع، من منح القروض بالإضافة إلى تخصصه في تمويل العمليات الخارجية بالتجارة الخارجية، ويقوم بربط وتطوير العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الدول الأخرى، ويمارس البنك مهام البنوك التجارية, وعلى هذا الأساس يمكنه جمع الودائع الجارية ، ويقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم.

كما في هذا البنك قسمان ، واحد للائتمان و الثاني للعمليات الأجنبية وتضمن تمويل التجهيز بالإضافة إلى مواضيع النفط والتعدين ،كما يتلقى هذا البنك ودائع الأفراد والمؤسسات ثم يقوم بعملية التمويل الداخلي

[1] قانون 67 – 204، و المتعلق بإنشاء البنك الخارجي الجزائري الصادر في 1967/10/01.

[2] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص : 190.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص: 61.

والخارجي حيث كان له دور كبير في تمويل قطاعات المحروقات وخاصة حقول حاسي مسعود ، وحاسي الرمل وكذا أنابيب النفط والغاز ومصانع الإسمنت بالشلف والحجار، أما مساهمته في المجال الخارجي فكانت عن طريق تمويل الاستيراد والتصدير والتجارة والتوفير المتعلقة بالمؤسسات الخارجية من خلال منح الإعتمادات للاستيراد والتصدير، وتعتبر أحسن ممثل للمؤسسة الوطنية في الخارج. كما أن المقر الرئيسي متواجد في العاصمة له 47 فرعا، ويبلغ رأس مال البنك الخارجي حاليا مليار دينار أما ميزانية العمومية فقد بلغت حوالي 50 مليار في نهاية 1985.

وتتمثل وظائف البنك الخارجي الجزائري فيما يلي:

- تمويل القطاع العمومي والخاص والقيام بكل العمليات البنكية في إطار قانون وقواعد البنوك؛
- تطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأجنبية على أساس توازن الفوائد؛
- تمويل ومراقبة التدفقات المالية للتجارة الخارجية؛
- تضع تحت تصرف المؤسسات المهتمة مركز للمعلومات الخاص بالتجارة الخارجية؛
- توفير الادخار الوطني.

المطلب الرابع: بنك الفلاحة و التنمية الريفية

Banque D'Agriculture et de Développement Rural (BADR)

تم تأسيس بنك الفلاحة و التنمية الريفية بالمرسوم رقم 82-106 بتاريخ 1983/03/13[1]، وفي الحقيقة كان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري وبنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري[2] وكلف بتمويل هياكل ونشاطات الإنتاج الزراعي ، وكل الأنشطة الممتدة أو المتممة للزراعة وكذلك الصناعات الزراعية أي المرتكزة على الزراعة[3]، و كذا الحرف التقليدية في الأرياف وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة بالريف وهو بنك متخصص في تمويل القطاع ألفلاحي والأنشطة المتعلقة بالريف وكذلك تطوير الإنتاج الغذائي، والبنك ألفلاحي يتميز بأنه بنك الودائع (يقبل الودائع الجارية أو لأجل من أي شخص مادي أو معنوي ويقرض الأموال بآجال مختلفة) وهو بنك تنمية (يمنح القروض متوسطة وطويلة الأجل بهدف تكوين رأس المال الثابت) منح القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل، مع أو بدون ضمانات قصد تمويل المشاريع المخططة والتي تعمل على ترقية النشاطات والهياكل الفلاحية.

- مساعدة المسؤولين عن الوحدات الإنتاجية في تحديد احتياجاتهم المالية، ومراقبة الاستعمال الحسن للأموال على أن يكون في الأغراض المخصصة لها؛
- تمويل الهياكل وأنشطة الإنتاج ألفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع؛
- تمويل هياكل وأنشطة الصناعات الفلاحية؛

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص: 134.

[2] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص: 190.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

- تمويل أنشطة وهياكل الصناعات التقليدية والحرف الريفية[1].

المطلب الخامس: بنك التنمية المحلية (BDL)

أنشئ بمقتضى المرسوم رقم 85/65 في 1985/04/30[2]، وهو أحدث البنوك في الجزائر وانبثق عن القرض الشعبي الجزائري، ويقدر رأسماله حوالي نصف مليار دينار، وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات ، ويقوم هذا الأخير بكل العمليات لبنوك الودائع حيث يقوم بتمويل الاستثمارات المتمثلة أساسا في المقاولات العمومية ويساهم في تجسيد و تنفيذ المخططات و البرامج التنموية الوطنية والقطاعية ويقوم بجميع عمليات البنوك كالقرض والصرف والخزينة التي لها علاقة بنشاطه لتسيير ومجوداته المالية واستخدامها . ويخدم بالدرجة الأولى فعاليات الهيئات العامة المحلية ، وقروض قصيرة ومتوسطة وطويلة، تمويل عمليات الاستيراد والتصدير إضافة إلى خدمات القطاع الخاص، ويمكن القول أن التكييفات التي تدخل في حين لآخر على هذا النظام، هي دليل على عدم الاستقرار للنظام، ولذلك يتطلب إدخال إصلاحات عميقة يعيد بها النظام هويته البنكية ولعل إعطاء بعض الأرقام يبين لنا أهمية القروض الاقتصادية التي منحها الجهاز المصرفي على رأس البنك المركزي[3].

[1] محمود حميدات، مرجع سبق ذكره، ص: 134.

[2] قانون رقم65 /85 الصادر في 1985/04/30.

[3] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص: 191.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص أن البنوك التجارية تسعى لتحقيق أهداف رئيسية متمثلة أساسا في تحقيق الربحية والسيولة اللازمة وكذا تحقيق الأمان للمودعين إضافة إلى دورها كوسيط مالي بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز.

ويتوجب عليها لتحقيق أهدافها الرئيسية تنظيم مواردها ووظائفها بطريقة فعالة وهو ما يسمح لها بتحقيق ميزة تنافسية، فتطور الجهاز المصرفي في كثير من البلدان أدى إلى اضطلاع البنوك إلى القيام بعمليات مصرفية لم تعهدها من قبل متأثرة في ذلك بالسياسات المالية التي تتبعها الدول من حيث مدى التدخل الحكومي والرقابة التي تمارسها أجهزة الدولة على أعمال البنوك وما أملته الظروف الاقتصادية المتغيرة والتقلبات الشديدة على البنوك التجارية من قبل المؤسسات المالية الأخرى خاصة في الدول المتقدمة.

والجزائر كغيرها من الدول تسعى إلى تحقيق أهداف معينة في مختلف المجالات الاقتصادية وكون أي اقتصاد أي بلد مبني على قدرة جهازه المصرفي و كفاءة بنوكه فإن تطور هذه الأخيرة يعكس طبيعة الاقتصاد ومستواه العام لأن البنوك التجارية تمثل العمود الفقري للاقتصاد الوطني وهذا نظرا للمكانة الحساسة التي تلعبها الحياة الاقتصادية.

الفصل الثاني:

القروض الفلاحية

الفصل الثاني: القروض الفلاحية

تمهيد:

تؤدي القروض البنكية دورا بالغ الأهمية في عمليات التمويل تزداد أهميتها كلما أصبحت المصادر الداخلية للمؤسسات غير كافية لتمويل نشاطاتها، الأمر الذي يدفعها إلى طلب قروض من البنوك لضمان استمرارية نشاطها في ظل هذه الظروف.

وتختلف طبعا أشكال هذه القروض سواء من حيث طبيعتها أو أهدافها أومدتها فقد تكون قروضا قصيرة الأجل لتمويل نشاطات الاستغلال وقد تكون أيضا قروضا متوسطة أوطويلة الأجل لتمويل نشاطات الاستثمار.

ونظرا لأهمية القطاع الفلاحي الذي يعتبر من أكبر الأولويات بالنسبة لأي دولة وأن الأمن الغذائي يعتبر من أهم الأهداف التي تصبوا إليه مجتمعات العالم اليوم، فكل دول العالم تقوم بتجنيد جميع إمكاناتهما المادية والمالية وتقوم بوضع البرامج الضخمة القصيرة والطويلة المدى، وتلجأ إلى تمويلها عن طريق القروض البنكية وإتباع سياسات الدعم حتى تتمكن من إنتاج ما يحتاجه المجتمع وبالتالي تحقيق الاستقلال الغذائي ومن ثم عدم فقدان السيادة والتبعية للدول الأخرى وعندما نتكلم عن الفلاحة يجب أن لا ننسى تنمية وترقية الشروط التي تقوم عليها الحياة في الريف بتوفير جميع الظروف حتى لاننترك نسبة كبيرة من سكان الأرياف تغادر الأراضي وتزيد من تفاقم الأزمة خاصة عندما تتوجه أعداد كبيرة منهم إلى المدن وتستقر وتترك وراءها تلك الأراضي مهجورة لا تجد من يخدمها ومن هذا المنطلق فقد وجدنا أنه من الأهمية معرفة الدور الذي تلعبه القروض الفلاحية ومساهمتها الكبيرة للنهوض بقطاع الفلاحة وتنمية الريف.

حيث سنتناول في هذا الفصل عموميات حول القروض وآلية منحها وسنتطرق بصفة خاصة إلى القروض الفلاحية ومخاطرها وضماناتها.

المبحث الأول : مدخل عام للقروض البنكية:

إذا كانت الودائع المصرفية هي أهم مصادر الأموال للبنوك التجارية، فإن القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، وعملية الإقراض للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي يقدمها البنك التجاري، وفي نفس الوقت المصدر الأول لربحيته ونظرا لأهميتها في الاقتصاد فإنه من الأجدر أن يولي المسؤولين في البنك عناية خاصة بها وذلك بوضع السياسات الملائمة التي تضمن سلامة إدارتها.

المطلب الأول: تعريف القروض البنكية وخصائصها.

وردت عدة تعاريف للقروض البنكية وتميزت بعدة خصائص يمكن إيجازها فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف القروض البنكية:

- **كلمة قروض باللغة العربية:** هي ائتمن فلان فلانا عده (أي اعتبره)أمينا، وائتمن فلان على كذا أي اتخذه أمينا عليه، والائتمان هو تعد (أي تعتبر) المرء أي جدير برد الأمانة إلى أهلها[1].
- **بلغة القانون:** الائتمان له معنى واسع في لغة القانون، إذ يعني تسليف الغير مالا منقولا على سبيل الدين ومثال ذلك: دين الوديعة، الوكالة، الإيجار، الرهن أو الإعارة.
- **بلغة الاقتصاد:** الائتمان يعني تسليف المال لاستثماره في الإنتاج والاستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما: الثقة والمدة سواء كان المقترض شخصا طبيعيا أو معنويا[2].
- **باللغة اللاتينية:** في هذه الكلمة المقابلة للائتمان هي Crédit وأصل لفظ Crédit جاء من الكلمة اللاتينية Créditeur مشتق من الفعل اللاتيني Craire.

وكلمة Crédit تعني عدة معاني بالعمل المصرفي وهي الائتمان، الاعتماد، التسليف والقرض. وتمييز بين نوعين من أنواع الائتمان وهما القرض والاعتماد، فالقرض Pret يعني تقديم مبلغ معين دفعة واحدة من قبل البنك إلى العميل أما الاعتماد Crédit فهو تعهد من قبل البنك بالاقتراض وعقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا معينا يسحب منه متى شاء وكيفما شاء خلال مدة محدودة[3].

هناك عدة تعار يف للقرض منها:

- هو مبلغ من المال تحصل عليه الدولة من الأفراد أو البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية المحلية أو الدولية مع التعهد بتسديد المبلغ المقترض والفوائد المترتبة عنه في التاريخ المحدد له ووفقا لشرط العقد.

---

[1] علي بن هادية وبلحسن البليش، "**القاموس الجديد للطلاب**"، المؤسسة الوطنية للكتاب 3 شارع زيغود يوسف الجزائر، 1991، ص ص: 8- 9.

[2] بن سعيدي إلياس وبغداوي التوفيق، "**تسيير القروض**"، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، دفعة 1999-2000، ص 62.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص: 91.

- القرض هو علاقة اقتصادية ذات شكل نقدي تحدث بموجب عقد يقدم فيه البنك أموال المستفيد بهدف تمويل نشاطه الاقتصادي (الأعمال الاقتصادية) الذي يتعهد بالتسديد في وقت لاحق ودفع الفائدة المتفق عليها مقابل ذلك وأن يعيدها حسب الشروط (دفعات شهرية ، سنوية) ومعنى ذلك أن يتنازل أحد الطرفين مؤقتا للآخر عن المال على أمل استعادته فيما بعد[1].
- كذلك تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء، والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة، أوعلى أقساط في تواريخ محددة وتدعيم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسارة، وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي والسلفيات حتى أنه يمكن أن يأخذ تلك المعاني للدلالة على معنى القروض المصرفية[2].

- هي القروض التي تمنحها البنوك التجارية أو الصناعية لما تزيد عن السنة الواحدة لغرض استخدامها في شراء الموجودات الثابتة، أو في تمويل الزيادة الدائمة في رأس المال التشغيل[3].

- لقرض هو مقياس لقابلية الشخص المعنوي الاعتباري للحصول على القيم الحالية (نقود)، مقابل تأجيل الدفع إلى وقت معين في المستقبل، وبعبارة أخرى هو وعد بالدفع بعد انقضاء وقت الاستدانة أو القرض[4].

الفرع الثاني: خصائص القروض البنكية:

يتميز القرض بمجموعة من الخصائص تتحدد في النقاط التالية:

1- **المبلغ:** هو مقدار المال الممنوح إلى المقترض والقابل للصرف فورا بمجرد إتمام الاتفاق.

2- **الفائدة:** وهي تسري على مبلغ القرض كله من تاريخ الاتفاق إلى نهاية المدة.

3- **الضمانات:** تتمثل في القيم المادية والمعنوية التي يقدمها العميل على شكل رهان أي عندما لا يستطيع العميل تسديد القرض تأخذ المؤسسة المقترضة تلك القيم.

4- **المدة:** هي الوقت أو الأجل الذي يمنح للمستفيد وتصنف المدة إلى ثلاث أقسام:

- **المدة القصيرة:** لا تتعدى سنتين (18 شهر في القانون الجزائري).
- **المدة المتوسطة:** تتراوح ما بين 18 شهر و7 سنوات.
- **المدة الطويلة:** تتراوح ما بين 7 سنوات على الأقل و20 سنة على الأكثر[5].

---

[1] طارق الحاج، **المالية العامة**، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، بدون سنة، ص 104.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة – عملياتها وإدارتها** -، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص: 28.

[3] حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، الطبعة الأولى، 2000، ص: 120.

[4] فلاح حسن الحسيني، **إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر**، دار وائل، الطبعة الأولى، 2000، ص: 124.

[5] صورية دوخ وإيمان حمادي، مرجع سبق ذكره، ص: 52.

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية:

تنقسم القروض إلى قروض استغلالية واستثمارية.

1- القروض الاستغلالية: هذه القروض جلها قصيرة الأجل تمنح بغرض تمويل دورة الإنتاج وتغطية التكاليف وتمويل النشاطات الموسمية وهي أكثر القروض استعمالا وتشمل هذه القروض ما يلي:

- **الخصم:** هو قيام البنك بشراء ورقة تجارية من حاملها قبل موعد استحقاقها لقاء خصم جزء من قيمتها، ثم يقوم بتحصيل قيمتها من المدين في تاريخ الموعد.
- **اعتمادات الصندوق:** وتسمى هذه القروض بهذا الاسم لأنهامرتبطة بالصندوق وتستهدف تغذية الصندوق العميل وتلبية احتياجاتها الآنية للسيولة.
- **اعتمادات بالقبول:** هواعتماد يقدم فيه المصرف وثيقة ضمان وليس قرضا ماليا إلى عملية وذلك لتمكينه من الحصول على الأموال التي يحتاجها من جهات أخرى ويتم ذلك بأن يقوم العميل بسحب كمبيالة على المصرف حيث يوقعها هذا الأخير بقبوله.
- **الإعتمادات المستندية:** تتخذ الاعتمادات المستندية شكل وثيقة مصرفية يرسلها البنك بناء على طلب زبونه إلى بنك آخر في الخارج.

وهو يتبع مباشرة عقد البيع بين الزبون أي المستورد والبائع أي المصدر لأن مجال استعمال هذا النوع من الاعتماد هو التجارة الخارجية ويهدف إلى تسديد ثمن الصفقة بتعهد من البنك الذي يعتبر وسيطا بين طرفيها ولهذا الاعتماد أنواع منها:

- ✓ اعتماد مستندي قابل للنقض (الإلغاء)؛
- ✓ اعتماد مستندي غير قابل للنقض؛
- ✓ اعتماد مستندي مثبت؛
- ✓ اعتماد مستندي قابل للتحويل؛
- ✓ اعتماد مستندي قابل للتجزئة[1].

2- قروض استثمارية: إن التمويل الذاتي للمشروع يحتاج إلى مصادر تمويل أخرى والتي تتمثل في القروض المتوسطة الأجل وطويلة الأجل وذلك من البنوك والمؤسسات المالية بالإضافة إلى نوع آخر من القروض وهي قروض الإيجار.

أ- القروض متوسطة الأجل: هي قروض تتراوح مدتها من سنتين إلى خمس سنوات وأحيانا إلى سبع سنوات موجهة أساسا إلى تمويل التجهيزات والمعدات التي لا تتجاوز مدة امتلاكها سبع سنوات وتتخذ هذه القروض شكلين هما:

[1] بن سعيدي الياس وبغداوي التوفيق، مرجع سبق ذكره، ص: 68.

- ✓ **القروض المباشرة:** هي قروض مثبتة لا يتكفل البنك المركزي بإعادة خصمها وعلى البنك مواجهة خطورة عدم التسديد وهي موجهة لتمويل وسائل الإنتاج لمؤسسة إنتاجية تزيد فيها مدة القرض عن سنة ونصف ولا تتعدى خمس سنوات وتتعلق بمشاريع البناء، المعدات وآلات البناء وعمليات التركيب[1].
- ✓ **القروض غير مباشرة:** هي قروض مثبتة والبنك يستطيع استرجاع مبلغ القرض من البنك المركزي عن طريق إعادة الخصم وهي موجهة لعمليات التجارة الخارجية المضمونة من طرف الدولة والتي لا يقل عن سنتين.

ب- القروض طويلة الأجل: مدة هذه القروض تزيد عن سبع سنوات وتستخدم في تمويل الأصول الثابتة والتي مدة امتلاكها تزيد عن سبع سنوات والمتمثلة في العقارات الضخمة كالمباني والمصانع ولذلك التجهيزات الكبيرة كآلات الضخمة والمصانع الكبرى، وقد يستفيد من هذه القروض كل القطاع العام والقطاع الخاص[2].

ت- قروض الإيجار والتأجير: هي تقنية جديدة لتمويل الاستثمارات فهي تمس المباني والمنشآت المختلفة كالتجهيزات والمعدات وتعرف بأنها عقد إيجار بين الزبون والمؤسسات المالية المتخصصة، على أن تقوم هذه الأخيرة بتوفير جميع الأصول المرغوب فيها، وضعها تحت تصرف الزبون مقابل سعر إيجار محدد من طرف المؤسسة المالية ومدة هذه القروض تتناسب مع مدة امتلاك الأصول المحولة من طرف هذه المؤسسات المتخصصة وبعد انتهاء هذه المدة يكون للمستأجر ثلاث خيارات:

- ✓ التأجير؛
- ✓ الامتناع عن التأجير هذا الأصل ووضع نهاية العقد؛
- ✓ تحديد عقد الإيجار مع انخفاض في السعر[3].

الفرع الثاني: وظائف القروض البنكية:

1- وظيفة تمويل الإنتاج: إن احتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة في الاقتصاد الحديث تستوجب توفير قدر ليس بالقليل من رؤوس الأموال، ولما كان من المعتذر توفير هذا القدر الكامل من الإدخارات والاستثمارات الفردية أو الخاصة، لذا فإن اللجوء إلى البنوك والمؤسسات المالية المختلفة بهدف الحصول على القروض أصبح أمرا طبيعيا وضروريا لتمويل العمليات الإنتاجية والاستثمارية المختلفة، كما يمكن للمنتجين الحصول على القروض عن طريق إصدارهم السندات وبيعها للمشروعات والأفراد، وهذا يساعدهم على زيادة حجم بدور الوسيط فيما بين المدخرين والمستثمرين، وهذه الوساطة تساعد على تسهيل وتسريع وزيادة حجم الاستثمار والإنتاج في الاقتصاد الوطني، وهذا فضلا عن تقديم البنوك للقروض مباشرة للمستثمرين بما هو متوفر لديها من ودائع المدخرين.

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص ص: 106-107.

[2] بغداوي عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

[3] شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص ص: 106-107.

2- **وظيفة تمويل الاستهلاك:** إن المقصود بوظيفة تمويل الاستهلاك، حصول المستهلكين على السلع الاستهلاكية بدفع أجل لثمنها، إذ قد يعجز الأفراد عن توفير القدر المطلوب من السلع الاستهلاكية الآتية بواسطة دخلهم الجاري، لذا يمكنهم الحصول على هذه السلع بواسطة القروض التي تقدمها لهم هيئات مختلفة، ويكون دفع أثمان هذه السلع بفترات مستقبلية مناسبة، مما يساعد الأفراد على توزيع إنفاقهم الاستهلاكي عبر الزمن، ويساعد القرض الاستهلاكي أيضا على تنشيط جانب الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية، ومن ثم يساهم في زيادة رقعة السوق وزيادة حجم الإنتاج والاستثمار.

3- **وظيفة تسوية المبادلات:** إن قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وإبرام الذمم، تظهر أهميتها من خلال مكونات عرض النقد، أوكمية وسائل الدفع في المجتمع، فزيادة على الأهمية النسبية لنقود الودائع (الودائع الجارية)، من إجمالي مكونات عرض النقد، ويعني استخدام القروض بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبرام الذمم بين الأطراف المختلفة، ويمكن ملاحظة مثل هذا التعامل والاستخدام النقود المصرفية في المجتمعات المتقدمة اقتصاديا، إذ أن معظم التعاملات في تسوية المبادلات السلعية تكون الشيكات وسيلة للدفع أو وسيطا للتبادل مع اعتماد أقل على النقود الحاضرة في القيام بهذه المهمة، وهذا ناشئ عن تقدم العادات المصرفية في المجتمع كما أن قيام البنوك التجارية بخلق الودائع واستخدام أدوات الائتمان الأخرى من أوراق المالية وكمبيالات ساعد كثيرا على تسهيل عمليات المبادلة وتوسيع حجمها.

إن الوظائف الأساسية المذكورة للقروض البنكية تنعكس آثارها بصورة واضحة على النشاط الاقتصادي عموما، وعلى بقية المتغيرات الأساسية في الاقتصاد الوطني خصوصا، وفي مقدمة هذه المتغيرات الدخل القومي، الاستثمار، الاستهلاك، الادخار[1].

المطلب الثالث: دور القروض البنكية وأهميتها

تعتبر القروض البنكية ذات أهمية بالغة في الاقتصاديات المعاصرة وتزداد أهمية هذه القروض من يوم لآخر في ظل المعاملات الحالية بين الهيئات المالية من جهة والأفراد والمؤسسات من جهة أخرى.

و لكن آثار الفروض لا تقتصر على العلاقة بين البنك وعملاءه فقط، وإنها تتسع أيضا على الاقتصاد ككل بمختلف جوانبه، لذلك فإنه سيتم التعرض إلى دور القروض بالنسبة للبنوك والمقترضين ودورها بالنسبة للاقتصاد ككل.

الفرع الأول: دور القروض البنكية:

1- **دور القروض البنكية بالنسبة للنشاط المصرفي:** لا تقوم البنوك التجارية بمنح القروض دون مقابل، وإنما يستفيد من ذلك الكثير من المكاسب يمكن ذكرها فيما يلي:

[1] ناظم محمد الشفري، **النقود والمصارف**، دار الكتب للطباعة، العراق، 1995، ص ص: 112-113.

- ✓ **تحقيق عوائد كبيرة:** " إذ يهدف البنك كمنظمة تجارية من منح القروض إلى تعظيم أرباحه عبر تقديم أفضل الخدمات الممكنة لزبائنه، وعليه فإنه عندما يقوم بمنح قروض فإنه يتقاضى مقابل ذلك أجرا يتمثل في الفائدة "[1].

فالبنك يتخلى عن سيولة الآنية لفائدة زبائنه وينتظر منهم إعادتها في تاريخ لاحق بفوائد كثمن للانتظار.

- ✓ **استمرارية النشاط البنكي:** حيث تمثل القروض بالنسبة للبنك النشاط الأساسي لها والغاية من وجودها والتي من دونها لا يمكن للبنك أن يصل إلى الأهداف التي يريد تحقيقها.

لذلك فإنه من أجل الحفاظ على استمرارية النشاط البنكي فإنه يجب توظيف الودائع والأموال التي تجمعها البنوك في سد حاجيات التمويل لمن هم في حاجة إليها.

2- دور القروض البنكية بالنسبة للأفراد والمؤسسات: لا يمكن للبنوك التجارية أن تحقق أهدافها من عمليات الاقتراض إذا تعاملت مع زبائنها بما فيهم الأفراد والمؤسسات، هؤلاء الزبائن يستفيدون من عمليات الاقتراض في النقاط التالية:

- ✓ تسمح القروض البنكية بتوفير الأموال اللازمة وفي الوقت المناسب لعملاء البنك أفرادا كانوا أو مؤسسات، وبالتالي فإن القروض تعمل على سد ثغرات التمويل لمختلف أنشطتهم بما فيها الاستثمارية أوالاستغلالية؛
- ✓ تمكن القروض البنكية بالحصول على أموال بتكاليف أقل نسبيا من القروض المباشرة (دون الوساطة البنكية)، لأن التمويل المباشر يفرض عوائد مرتفعة ترتبط بحجم المخاطر وبمدة تجميد الأموال لكن اعتماد البنوك على تقنيات حديثة في الوساطة المالية تجعل الفوائد المطلوبة أقل من الفوائد المفروضة في علاقة التمويل المباشرة؛
- ✓ يمكن الاقتراض من البنك أساسا لتجنب مشقة البحث على أصحاب الفوائد المالية، كون البنوك التجارية على استعداد لتقديم الأموال اللازمة مادامت شروط الاقتراض متوفرة.

3- دور القروض البنكية بالنسبة للاقتصاد ككل: إذا كانت القروض البنكية قد ساعدت البنوك وعملائها في تحقيق العديد من الأهداف، فإن الاقتصاد بدوره يستفيد أيضا من وجود تلك القروض في الكثير من الجوانب.

- ✓ **توسيع التبادل:** فإذا كان للقروض دورا أساسيا في تدفق النقود، فإن هذه النقود تعطي بدورها قدرة شرائية للأفراد، وبالتالي فإنها تسهل عمليات التبادل فيما بينهم للسلع والخدمات توسيع نطاق هذا التبادل.
- ✓ **وسيلة لتدفق النقود في الاقتصاد:** إذ تلعب القروض البنكية دورا أساسيا في تدفق النقود في الاقتصاد الوطني غير انه يتطلب من البنوك التجارية أن تخضع إلى توجيهات البنك المركزي سواء

[1] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

تعلق الأمر بحجم السيولة التي يجب الاحتفاظ بها أوالقروض التي تقوم بمنحها حتى لا يقع الاقتصاد في مشاكل نقدية.

- ✓ **زيادة حجم الاستثمار:** حيث تسمح القروض البنكية للمقترضين من جهة بالحصول على استثمارات جديدة من جهة بالحصول على استثمارات جديدة وبالتالي توسيع الطاقة الإنتاجية، ومن جهة أخرى تسمح لهم بتجديد الاستثمارات التي تم أملاكها وبالتالي الحفاظ على نفس مستوى الطاقة الإنتاجية وفي هذه الحالة يكون البنك مقبلا على تجميد أمواله لمدة طويلة مدتها سنتين فأكثر.
- ✓ **زيادة التشغيل:** فإذا كانت القروض الممنوحة من البنوك موجهة لتمويل استثمارات جديدة فإن هذه الاستثمارات تتطلب يدا عاملة، وبالتالي فإن عملية منح القروض تسمح بزيادة التشغيل.

الفرع الثاني: أهمية القروض

- ➢ تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك من الحصول على إيراداته إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولى البنوك التجارية القروض المصرفية عناية كبيرة وخاصة، وتمثل نسبة كبيرة من ميزانية البنوك حسب احتياطات دول مجالس التعاون الخليجي.
- ➢ ارتفاع نسبة القروض في ميزانية البنوك التجارية يشير دائما إلى معرفة أهمية الفوائد والعمولات المتأتية من عوائد عملية الاقتراض دون التقليل من أهمية خطر السيولة جراء احتياجات العملاء إلى سحب السيولة.
- ➢ تعتبر القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان والتي تنشأ عن زيادة الودائع والنقد المتداولة (كمية وسائل الدفع)، وتلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجة الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقرضة يمكن المنتج من شراء الموارد الأولية، ودفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج...
- ➢ تستخدم القروض في تطوير النشاط الاقتصادي فتعمل على خلق العمالة وزيادة القدرة الشرائية وتوسيع استغلال الموارد الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.
- ➢ تعتبر القروض أداة نقل السيولة ذوي الفائض إلى ذوي العجز[1].

المبحث الثاني: آلية منح القروض في البنوك التجارية

تعتبر عملية منح القروض البنكية من أهم المهام التي يتولاها البنك، حيث للزبائن مختلف القروض لتلبية رغباتهم وتمويل مختلف مشاريعهم لكن عملية المنح تتم وفق إستراتيجيات ومراحل سنتطرق إليها فيمايلي:

[1] المادة 112، من قانون 10/90، المتعلق بالنقد والقرض

المطلب الأول: إستراتيجية منح القرض[1]

يجب على البنك رسم استراتيجيه أين يتم على أساسها منح القرض والتي تضمن سلامة الأموال المقدمة للاستثمار كما يجب أن تضمن تحقيق عائد يتلائم مع المخاطر التي ينطوي عليها قرار الاقتراض، وعادة ما تتعلق الإستراتيجية لمنح القروض بعدة مسائل هامة مثل حجم الأموال المتاحة للاقتراض والتي تعتبر التشكيلة التي تتكون منها محفظة القروض والمستويات التي من سلطتها اتخاذ قرار الاقتراض وشروط التعاقد ومتابعة القروض والملفات التي تتضمن مستندات وبيانات التعرض وفيما يأتي سنتطرق إلى الإستراتيجية المتعلقة بكل هذه المسائل.

1- **حجم الأموال المتاحة للاقتراض:** عادة ما تنص سياسة الاقتراض بالنسبة للبنك على أن لا تزيد القيمة الكلية للقروض النموذجية في أي لحظة على نسبة معينة من الموارد المالية المتاحة التي تتمثل أساسا في رأس المال والودائع وهي سياسة مرنة وترتفع بارتفاع حجم الأموال وتنخفض بانخفاض الموارد المتاحة تحت تصرف البنك، وتتوقف النسبة المقررة إلى حد كبير على مدى الاستقرار الذي يتصف به البنك على أن يلاحظ في هذا الصدد على أنه على الرغم من تصنيف الودائع الجارية على أنها ودائع تحت الطلب أي يمكن حصول سحبها في أي وقت، فإن هناك جزء كبير من هذه الودائع يتصف بقدر كبير من الثبات والاستقرار شأنه في ذلك شأن الودائع لأجل وودائع التوفير.
2- **تشكيلة القروض:** تشكيلة البنك متعلقة بنوع تشكيلة القروض التي يمنحها من حيث المدة على أن تكون قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل وأيضا من حيث القطاعات التي تقوم بتمويلها أن تكون متعددة ومتنوعة وذلك لتفادي الخسارة أو الركود الذي يمكن أن يطرأ على قطاع معين.
3- **مستويات اتخاذ القرار:** ينبغي أن تحدد سياسة الاقتراض المستويات الإدارية للبنك التي يقع على عاتقها قبول طلبات الاقتراض بما يضمن السرعة في اتخاذ القرارات وسرعة أداء الخدمات وعادة ما تنص سياسة الاقتراض في البنك على تحديد أقصى للقرض الذي يمنحه كل مستوى إداري في البنك بحيث نجد في بعض الأحيان أن مدير الوكالات يقوم بتقديم قروض لا تتجاوز مبلغ معين أما إذا زادت قيمة القرض عن هذا المستوى فيرجع إلى المديرية المركزية في جميع الأحوال ينبغي أن يرفع مدير إدارة البنك ولجنة
4- الاقتراض المختصة على المستوى المركزي بتقدير دوري لحالة القروض الممنوعة في كل المستويات وهذا بهدف التحكم في سياسة الاقراض بالنسبة للبنك.

المطلب الثاني: إجراءات منح القروض البنكية

يتم منح القرض بعد المرور بعدة مراحل كما هو موضح في الشكل)(1-2)حيث تتمثل هذه المراحل في: الفحص الأولي للقرض، التحليل الائتماني للقرض، التفاوض مع العميل واتخاذ القرار، صرف القرض متابعة القرض والمقترض وتحصيل القرض.

[1] منير ابراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص: 216.

1- **الفحص الأولي للقرض:** يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الاقراض في البنك، وخاصة من حيث عرض القرض وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي لطلب الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك، والتي تبرز شخصية وقدراته بوجه عام وخاصة من حيث حالة أصولها، وظروف تشغيلها، وفي ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبدئي إما بالاستمرار في استملاك دراسة الطب، أوالاعتذار عنه مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجديد في معاملة طلبه[1].

2- **التحليل الائتماني للقرض:** وتتمثل في جمع المعلومات المختلفة للتأكد من الإمكانيات الائتمانية للعميل وسمعته وقدرته على سداد القرض، وذلك من خلال المعلومات السابقة للبنك ومدى ملائمة رأس ماله من خلال التحليل المالي[2].

3- **التفاوض مع العميل: (المقترض):** بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناءا على المعلومات التي تم تجميعها، والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي يستخدم فيه وكيفية صرفه وطريقة سداده، ومصادر السداد والضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال التفاوض بين البنك والعميل للتواصل إلى تحقيق مصالح كل منهما[3].

4- **اتخاذ القرار:** من خلال التفاوض يصل الأمر إما بقبول العميل المتعاقد أو رفضه وفي حالة قبوله يتم إعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب القرض، والتي تتضمن عموما معلومات خاصة حول المنشأة الطالبة للاقتراض، مديونيها لدى الجهاز المصرفي، موقفها الضريبي، الهدف من القرض والضمانات المقدمة، طريقة السداد بالإضافة إلى طريقة السداد بالإضافة إلى طريقة ملخص الميزانية على السنوات الثلاث الأخيرة مع التعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية ونشاط المديونية، والرأي الائتماني والتوصيات بشأن القرض وبناء على هذه المذكرة يتم منح القرض للعميل.

5- **صرف القرض:** يشترط لصرف القرض أن يوقع العميل المقترض على اتفاقية القرض وتقديم الضمانات المطلوبة حيث تتم عملية سحب القرض دفعة واحدة أو دفعات.

6- **متابعة القرض والمقترض:** يتم تنفيذ الالتزام التمويلي على متابعة القرض لضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية والاطمئنان على السير الحسن للمنشأة للحفاظ على حقوق البنك، ويجب على البنك وضع نظام المتابعة الدورية، حيث قد تظهر بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب الإجراءات القانونية لمواجهتها أو تأجيل السداد أو تحديد القرص لفترة أخرى.

---

[1] محمد الصالح الحناوي وعبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية، البورصة والبنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص: 280.

[2] محمد كمال خليل الحمزاوي، **" اقتصاديات الائتمان المصرفي"**، منشاة المعارف الاسكندرية، الطبعة الثانية، 2000، ص: 120.

[3] محمد صالح الحناوي وعبد الفتاح عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص: 282.

7- تحصيل القرض: يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه، وذلك أي من الظروف السابقة عند المتابعة، وهي الإجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى[1].

الشكل (1-2) إجراءات منح القرض.

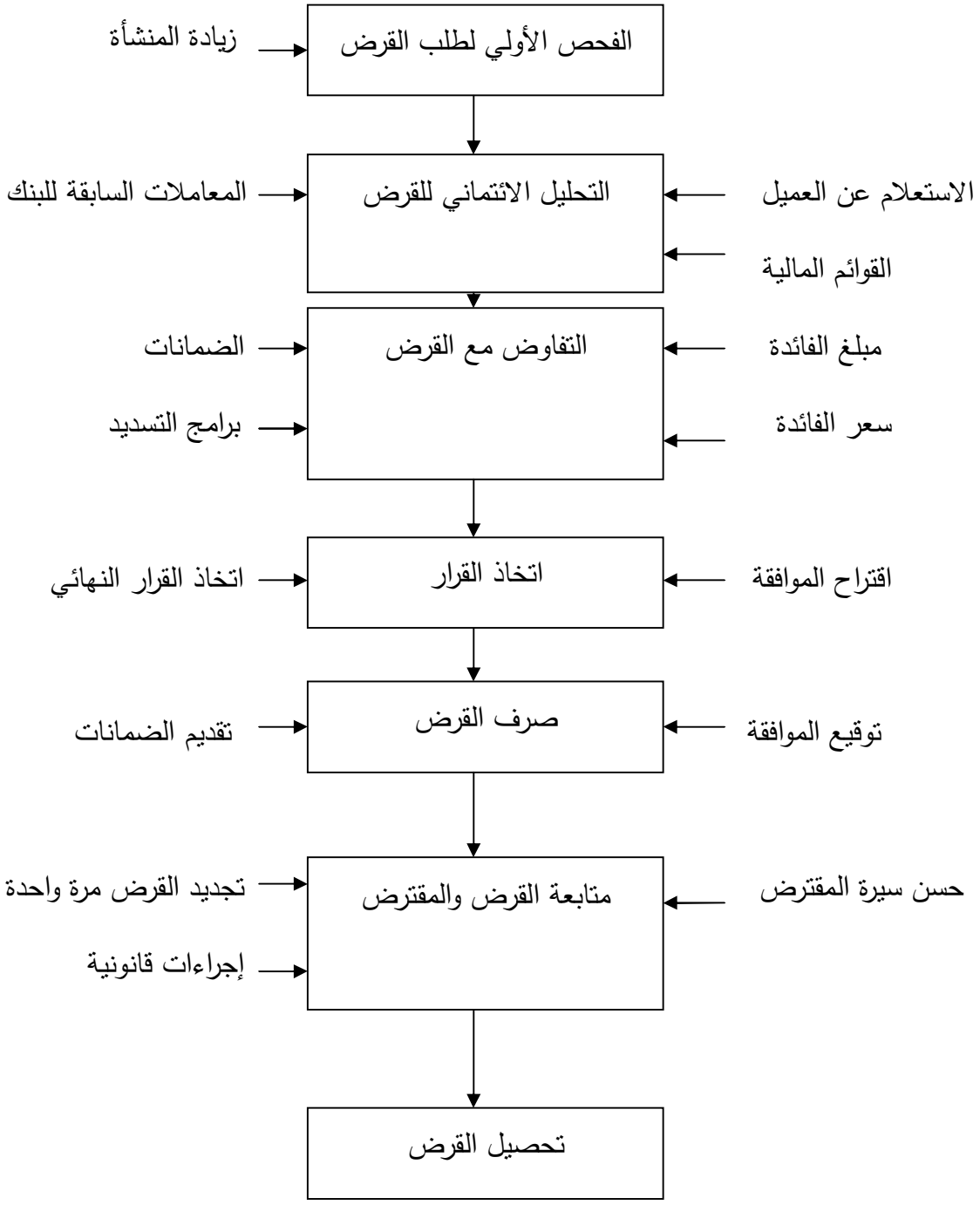

المصدر: منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

[1] بن عبد النبي سهام، **دراسة عملية تحويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بنك تجاري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس، تخصص نقود وبنوك، المركز الجامعي المدية الدفعة 2006-2007، ص ص: 62-63.

المطلب الثالث: معايير منح القروض والائتمان[1]

تتعرض البنوك التجارية (مثل غيرها من منشآت الأعمال)، عند ممارسة نشاطها التشغيلي المرتبط بتقديم القروض والائتمانات إلى جملة من المخاطر والتي كانت سبب في تدني ربحية الكثير من البنوك، وربما في فشل العديد منها، وماهو معروف لدى الكثير من المهتمين بالشؤون المصرفية، أنه لا يوجد استثمار أو قرض أو ائتمان خالي من المخاطر، بل لا يمكن لأي بنك تجاري أن يستمر بأعماله إذا لم يتعرض إلى بعض القروض المحفوفة بالمخاطر، رغم أن هذه المخاطرة وليدة عدد من العوامل، إلا أن العامل الجوهري، كما تعرضه الكثير من المراجع العلمية أو عدم قدرته في تحقيق الدخل المناسب لغرض إعادة القرض، وعادة ما تختلف الرغبة في التسديد أو القدرة في ذلك مع الظروف الاقتصادية، ففي فترات الازدهار الاقتصادي تزداد الرغبة في التسديد قياسا بفترات الركود والشدة، حيث يهبط النشاط الاقتصادي وتنخفض الأرباح، ولهذا أصبح من الأمور المتعارض عليها لدى البنوك التجارية عند تقييم الائتمان الممنوح لتحديد كمية المخاطر المرتبطة بها، ضرورة دراسة عدد من المعايير المرتبط بالمقترض، وعرفت هذه المعايير بنظام (C'sofcredit)، وكان المعروف منها والشائع بتأثيرها هي القدرة Capacity والشخصية Character ورأس المال Capital ثم أضيف إليها الضمان Collatéral والظروف الاقتصادية Conditions ولهذا سميت بـ C5 c'sofcredit وتتباين وجهات نظر المهتمين بذلك حول أهمية وأثر ودور كل من هذه العناصر في حجة المخاطرة التي يتعرض لها البنك، ومن استطلاع علمي تحليلي تكمن أحد الدارسين من صياغة الجدول الآتي الذي يظهر فيه أهمية عناصر 5c's of crédit وفقا لدرجة اتفاق الكتاب حول كل عنصر وأهميته النسبية.

جدول رقم (2-2): عنصر المخاطرة الائتمانية

الكتاب والسنة	الشخصية	القدرة	رأس المال	الضمان	الظروف
Angelimi 1999	+	+	+	+	+
Austin 1985	+	+	+	+	
Bathory 1987	+	+	+	+	
Bech mam 1969	+	+	+	+	+
Cox 1986	+	+	+	+	
Deury 1980		+	+		+
Dunkmam 1970		+		+	

[1] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 140.

+		+	+	+	Edmister 1980
+		+	+	+	Etlinger 1962
+	+		+	+	Hampel 1986
		+	+	+	Herriche 1978
		+	+	+	Kent 1972
	+	+	+	+	Kllse 1972
		+	+	+	Knittlo 1980
+				+	Laurence 1967
		+	+	+	Prathre 1957
	+	+	+	+	Pritchard 1958
+		+	+	+	Reed 1989
+		+	+	+	Rose 1994
	+	+	+	+	Rose 1989
	+		+	+	SHAAIRO 1968
9	11	15	20	20	XEAGER 1989
%41	%55	%68	%91	%91	

المصدر: سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط01، 2009، ص: 141.

1- **الشخصية: Character**[1]: وهي العنصر الأول والأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية والشخصية التي تتمتع بها من قدم له القرض أو الائتمان، عدة تحديات رغم أنها تدور حول خصائص الفرد الأخلاقية والقيمة التي تؤثر على مدى التزامه بتعهداته أمام البنك، فالأمانة والثقة والمثل والمصداقية وبعض الخصائص الشخصية الأخرى، تشير كلها إلى حجم شعور الفرد بالمسؤولية وبالتالي حجم التزامه بسداد ديونه، لذلك تسمى المخاطرة الخاصة بهذا العنصر لدى البعض بالمخاطرة المعنوية أو الأدبية.

[1] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 142.

وعادة لا تتم التفرقة بين شخصية المقترض فيما إذا كان شخصا حقيقيا أو معنويا، وخاصة بالنسبة إلى المنشآت الصغيرة، حيث تعتمد صفاتها على مواصفات إدارتها، أما بالنسبة للمنشآت الكبيرة فإن مواصفاتها تتعدى إدارتها إلى العمليات التي تقوم بها والسياسات التي تعتمدها والسجلات التي تحتفظ بها لأدائها.

وعادة ما يتم تحديد الشخصية من خلال تجارب المقترض مع البنك، وثقة البنك بذلك.

وما يمكن تأكيده في تجسيد أهمية هذا العنصر في المخاطر التي يتعرض لها البنوك، من أن البنوك أخذت تركز على حالة الإفلاس التي يعلنها بعض المقترضين والتي ازدادت في السنوات الأخيرة في العالم، حتى أخذ بعضهم يخطط لها للتخلص من ديونه، فهناك فرق في المخاطرة بين مقترض يحاول تجميع أمواله وتسديد بعض التزاماته، رغم إعلان إفلاسه، وبين من يعلن إفلاسه للتخلص من الديون المستحقة لديه.

2- **القدرة: Capacity:** أحد أهم العناصر التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية ويضمن ذلك الأهمية النسبية التي تتمتع بها عنصر الشخصية كما هو معروض في الجدول السابق، ورغم أن القدرة تحدد مقدرة المقترض في إعادة ما اقترضه من البنك.

3- **رأس المال Capital:** من العناصر الأساسية لتحديد درجة مخاطر البنوك التجارية عند تقديمها للقروض، وهو ما يمتلكه المقترض من ثروة أو ما يملكه من أسهم وأملاك وقروض طويلة الأجل قد منحها للغير، ويقصد برأس المال جميع الموجودات المنقولة وغير المنقولة التي يمتلكها المقترض مطروحا منها المطلوبات التي بذمته، ولهذا يسمى هذا الجزء من المخاطر بمخاطرالملكية(PropertyRisk) وعادة ما تتأثر قدرة المقترض في سداد قرضه على قيمة رأس المال الذي يملكه وكلما زاد رأس المال كلما انخفضت مخاطرة البنك والعكس بالعكس إذ أن رأس المال يمثل قوة المقترض المالية، وأيضا هو الضمان الإضافي في حالة المقترض في التسديد.

4- **الضمان Collateral:** ويقصد بالضمان مقدرا ما يمتلكه المقترض من موجودات منقولة وغير منقولة، والتي يرهنها لتوثيق القرض المصرفي، أو شخص ضامن ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة لكي يعتمد عليه البنك التجاري في ضمان تسديد القرض الممنوح للمقترض، إذ لا يشترط امتلاك المقترض لذلك الضمان، بل يمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص آخر وافق على أن يكون ضامنا للقرض، ولذلك تنوعت الضمانات حتى قسمت القروض بحسب ضمانتها، فهناك القروض بضمان بضائع، أو لضمان أوراق مالية، وهناك قروض لضمان محاصيل زراعية أو لضمان رهن عقاري أو بضمان شخص أو بدون ضمان.

5- الظروف Conditions: على الرغم من أن الكثير من المهتمين يشير إلى أن الظروف يقصد بها الظروف الاقتصادية، إلا أن الكثير منهم يناقض هذا العنصر فيتوسع فمه ليشمل الظروف البيئية المحيطة بالمقترض، ولهذا يشير البعض صراحة إلى أن الظروف تعني البيئية التي يعمل بها الفرد أو المنشأة المقترضة، وهي تشمل كل ما يتعلق بالقطاع الذي ينتمي إليه الفرد أو المنشأة والتغييرات في حالة المنافسة، وتكنولوجيا الطلب على السلع، وظروف التوزيع ورغم أن هذا العامل محدود الأهمية من وجهة نظر تحليل مخاطر البنوك، كما لوحظ في الجدول السابق، إلا أن ذلك لا يعني عدم الاهتمام بهذا العنصر.

* **تدرج القروض والائتمان:**[1]أشرنا سابقا إلى أن البنوك التجارية تتعرض عند تقديمها للقروض والائتمانات إلى جملة من المخاطر ورغم أن هذه المخاطر وليدة عدد من العوامل، إلا أن العامل الجوهري في ذلك ناتج عن عدم رغبة المقترض في تسديد ما بذمته من قروض أو عدم مقدرته في تحقيق الدخل المناسب لغرض إعادة القرض، ولذلك فقد اهتمت البنوك التجارية بتدرج القروض والائتمان وفق درجة المخاطرة الائتمانية.

ويقصد بتدرج القروض والائتمان تقسيمها إلى مستويات بحسب درجة المخاطرة الائتمانية المحيطة بها وقد تباينت وجهات النظر حول أفضل السبل في تدرج القروض والائتمان، فمنها ما يؤخذ شكل درجات محددة ومنها ما يأخذ شكل نقاط ومنها ما يعتمد المعادلات الجبرية، ومنها ما يعتمد الأوزان مع التأكيد من أن أهم هذه المشاكل هو الدرجات (Sear)، وأشهر أشكال الدرجات تلك التي تعتمد على ثلاثة من عناصر المخاطرة الائتمانية وهي:

← الشخصية + القدرة + رأس المال = مخاطرة ائتمانية منخفضة جدا؛
← لشخصية + القدرة – رأس المال = مخاطرة ائتمانية منخفضة إلى متوسطة؛
← الشخصية + رأس المال + قدرة غير كافية = مخاطرة ائتمانية منخفضة إلى متوسطة؛
← قدرة + رأس المال + شخصية ضعيفة = مخاطرة ائتمانية متوسطة؛
← قدرة + رأس المال – الشخصية = مخاطرة ائتمانية عالية؛
← الشخصية + رأس المال- القدرة = مخاطرة ائتمانية عالية؛
← الشخصية – رأس المال – القدرة = مخاطرة ائتمانية عالية جدا؛
← رأس المال – الشخصية – القدرة = مخاطرة ائتمانية عالية جدا؛
← قدرة – الشخصية – رأس المال = المخادع.

وعلى وفق هذه الدرجات تستطيع الإدارة المصرفية أن تحدد فيما إذا كانت هذه الدرجات متوفرة عند المقترض أم لا، وعلى ضوء ذلك يمكن اتخاذ القرار المناسب في منح القرض أو رفضه.

[1] سامر جلدة، مرجع سبق ذكره، ص: 145.

المبحث الثالث: القروض الفلاحية

في زمن مضى كان القطاع الزراعي يعتمد على موارده الخاصة فرغم توسعه واحتلاله مكانة معتبرة في النشاط الاقتصادي فإنه وجد نفسه مضطرا في غالب الحالات بتنظيم جهاز القرض، وبما أن الوضعيات الاقتصادية والاجتماعية متغيرة من دولة إلى أخرى، وهذا ما جعل حصر فكرة القرض الزراعي ليست بسيطة مما يجب القيام بتقارب متتالي للمتغيرات لمحاولة استخراج مفهوم وطبيعة هذا الأداء[1].

خاصة وأن القطاع الفلاحي يتميز بوجود قيود خاصة لارتباطه بالظروف المناخية والبيولوجية والأنظمة الإنتاجية المختلفة مما يستوجب مرونة الجهات المقرضة حتى يلعب الائتمان دورا في رفع التنمية الاجتماعية، الاقتصادية للزراعة[2].

المطلب الأول: تطور القرض الفلاحي

إن مشاكل تمويل القطاع الزراعي التي تطرح اليوم هي حديثة العهد فمنذ زمن بعيد والذي يعتد إلى العصور الوسطى وحتى قيام الثورة الصناعية، كان الفلاح الذي يعمل مع عائلته في المزرعة ملك لسيده وحتى وسائل العمل الضروري لضمان معيشته (كالحيوانات، البذور...) تمنح له من طرف هذا الأخير، أما بالنسبة لمشترياته فهي جد محدودة، بحيث يستهلك معظم منتجاته وحين وقوع أي خسارة في المحاصيل أو الماشية فإن صاحب المزرعة هو الذي يأتي له بالمساعدة عن طريق تقديم له تسبيقات في الغالب عينة وتستقطع من مخزونه اللاحق، وفي خلال السنوات التي تلت 1789 حدثت تغيرات جذرية في الممتلكات العقارية التي وزعت لعدد كبير من الفلاحين المجردين على وضع جهاز تمويلي خاص بالقطاع الفلاحي مما أدى إلى ظهور " شركات القروض العقاري Les Société de crédit foncier والتي تم تأسيسها بمرسوم صادر بتاريخ 1852/02/28"[3] تقليدًا لما كان ساري في ألمانيا.

فهذه الشركة كانت شركة مالية في خدمة الفلاح المزارع على وجه الخصوص إلا أنه تم حلها بعد بضعة سنين نظرا لقيامها بعمليات غير مربحة وبعدها ظهرت النظريات الاقتصادية والفلاحية العديدة والتي أثرت على التفكير الاجتماعي، الاقتصادي مما أدى في فرنسا إلى ظهور بعض التجمعات ذات الطابع الفلاحي وفي ألمانيا عمل كل من رايفيسن Raiffeissen وشولتزداليتز ShultzDelitche سنة 1860 على إنشاء أول تجمعات للقرض الفلاحي.

---

[1] عبد السلام فريدة، **الاحتياج إلى القروض للقطاع الزراعي الخاص**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية – فرع اقتصاد التنمية- جامعة قسنطينة 1992- 1993، ص: 8.

[2] بن سمية دلال، بن سمية عزيزة، **مداخلة بعنوان –سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية- دراسة حالة الجزائر**، في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات يومي 21و 22 نوفمبر 2006.

[3] Technique Agricole ,chapitre " le crédit Agricole" fiche 8720, p: 6.

عرفت هذه التجمعات للقرض الفلاحي شهرة وتطور كبيران في ألمانيا وغيرها مما أدى إلى ظهور الصناديق المحلية للغرض الفلاحي في كل من ألمانيا وفرنسا.

حيث تأسست أولها في فرنسا سنة 1885 كما ظهرت العديد منها في مختلف أنحائها والتي شجع على إنشائها المحامي الفرنسي لويس دوران Louis D'urane الذي كان له تأثير على ظهور أول قانون يعطي لهذه الصناديق طبيعة قانونية وذلك بتاريخ 1894/04/05.

عمل هذا القانون على تنظيم الصناديق المحلية على شكل شركات فلاحية محضة والتي تعمل على منح القروض الفلاحية سوى للأشخاص المنخرطين لديها حيث يكون لهم صفة شركاء ولن تطلب هذه الصناديق أية ضمانات من منخرطيها، من وسائل العمل وقد أدت هذه العملية إلى خلق صعوبات كبيرة من بينها السلفيات المفتوحة للفلاحين ذات معدل فائدة مرتفع جدا من طرف المقرضين وهذا ما جعل من الفلاحين يمتنعون عن طلب السلفيات لمدة طويلة وعاشوا في حلقة مغلقة يضمون بمواردهم الخاصة باستقلال مزارعهم في ظل الاكتفاء الذاتي، هذا بالإضافة إلى وجود معتقدات دينية ضد البنوك والقروض بالفائدة فعملها ربوي لكن التطور التقني لوسائل الإنتاج والضرورة المتزايدة للفلاح في الحصول على منتجات ذات نوعية جيدة وبتكاليف أقل والعمل بأقل جهد وتحسين ظروف معيشته أدت إلى تغيرات جذرية لهذه الوضعية فالفلاح الذي كان في السابق يمتنع عن الاقتراض لمسألة الشرف والمعتقدات الدينية أصبح تدريجيا متفهما للامتيازات والمساعدات المالية في تنمية مزرعته وتطوير وسائل إنتاجية[1]. وترجع الانطلاقة الأولى للقرض الفلاحي إلى أواخر القرن التاسع عشر حيث بدأت نشأته في أوروبا نظرا إلى الاحتياجات المالية الخاصة بالطبقة الفلاحية الريفية وإلى فشل الأجهزة الكلاسيكية آنذاك في تلبية غرضها المادي، ذلك أن نسب الفوائد المرتفعة من جهة وإمداد القروض الفلاحية غير الملائمة من جهة أخرى لم تكن تساوي القطاع الفلاحي الذي عرف ضعف في المر دودية الفلاحية نتيجة لطول مدة تحقيق العمليات الفلاحية خاصة منها العقارية.

وبعد نهضة الطبقة الفلاحية في هذه الفترة في أوربا والتي كان لها الأثر على الميدان الاجتماعي والسياسي عملت أجهزة الدولة في فرنسا خاصة، وفي سنة 1899 عملت الحكومة الفرنسية على إنشاء الصناديق الفلاحية الجهوية غلى جانب الصناديق الفلاحية المحلية، وأخيرا وفي سنة 1920 تم إنشاء المؤسسة الوطنية للقرض الفلاحي التي تحولت سنة 1926 إلى الصندوق الوطني للقرض الفلاحي، والذي لا يزال قائما في فرنسا إلى يومنا هذا أما في الجزائر فقد عرفت المرحلة ما قبل الاستقلال خضوع القطاع الفلاحي وعليه القرض الفلاحي إلى القانون الريفي الفرنسي Le code Rural Français وكذا منحه للفلاحين من قبل البنك الفرنسي الجزائري، إلا أنه بعد الاستقلال سنة 1962 تم ترك الأراضي الفلاحية من قبل الفرنسيين المالكين لها إثر رجوعهم إلى فرنسا مما أدى إلى اعتبار هذه الأراضي " لا مالك لها Vacantes وعليه تم تأميمها واعتبارها ملك الدولة الجزائرية.

[1] Tahar Massmoudi, le crèdit Agricole et le dèvelopprment de l'agriculture au Maroc « universitè Mohamed v-facultrè des science juridiques èconomique et social-1980,pp:62-63.

وفي سنة 1966 وفي مواجهة افتقار الطبقة الفلاحية الريفية في البلاد بدأت الحكومة الجزائرية في منح القروض الفلاحية التجهيزية حيث قدرت آنذاك ب " 267 مليون دينار وذلك سنتي 1966 و1967"[1].

والتي كانت تمنح من قبل الجهاز الوطني للثورة الزراعية المؤسس سنة 1963 L'office National de Agraire(ONRA) والذي تم حله لفشله في القيام بمهامه سنة 1968.

وتجدر الإشارة إلى أنه كان للتطور التاريخي للقرض الفلاحي في بلادنا تأثير على القطاع البنكي حيث كانت غداة الاستقلال تمنح القروض الفلاحية من قبل البنك المركزي الجزائري La Banque central إلا أنه سنة 1966 خول دور تمويل القطاع الفلاحي الوطني إلى البنك الوطني الجزائري La Banque National(B N A) وهي الأمر كذلك إلى أن تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982 (B A D R) والذي أصبح بمثابة البنك الخاص بالقطاع الفلاحي في بلادنا[2].

المطلب الثاني: مفهوم القرض الفلاحي وطبيعته

على ضوء التنوع اللانهائي للوصفيات الاقتصادية والاجتماعية والذهنيات المختلفة التي تفرق الدول فيما بينها وحتى المناطق المحلية لكل دولة فإنه يمكن إعطاء تعريف للقرض الزراعي على أساس الهدف منه وعليه يمكن تعريفه على أنه وسيلة نشاط مخصص ومستعمل من أجل رفع التطور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الزراعي في إطار سياسة عامة للتطور[3].

الفرع الأول: مفهوم القرض الفلاحي.

- الائتمان الزراعي هو ائتمان يكون الغرض منه الحصول على الأموال اللازمة للمصاريف الجارية التي تحتاج إليها الزراعة بأثمان البذور والسماد ونفقات الحصاد وأثمان المواشي والآلات الزراعية، أو بعبارة أخرى إقراض المزارع انتظارا لبيع محصوله بسعر موافق عند تحسين السوق[4].
- وحسب المادة 4 من القانون الأساسي لبنك الفلاحة والتنمية المحلية تقر بأن هذا البنك يعمل على منح القروض الفلاحية لغرضين وهما واردين في الفقرتين 1 و2 من هذه المادة حيث تقول: " تنمية مجموع قطاع الفلاحة – تطوير الأعمال الفلاحية التقليدية والزراعية الصناعية"[5]، فالقرض الفلاحي إضافة إلى كونه عقد ناقل لملكية الشيء المقترض فهو يسهر على تحقيق أغراض فلاحية تنموية للمقترض المتمثل في تطويل أعماله الفلاحية بصفة عامة.

---

[1] L'économie de L'Algérie Indépendante. Pan Ahmed Henn, p: 33.

[2] شريف زهار وأمال قاسم، **القرض الفلاحي في التشريع الجزائري**، بحث مقدم لنيل شهادة ماجستير في العقود والمسؤولية – جامعة الجزائر – 2001، ص ص: 4، 5، 6، 7.

[3] مرجع سابق، الطاهر مصمودي، ص ص: 62- 63.

[4] حسن أحمد عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، القاهرة، مؤسسة طبه للنشر، 2008، ص: 182.

[5] القانون الأساسي للبنك الفلاحة " الباب الثاني " المهمة والهدف والأعمال " الفصل الأول المهمة والهدف"

- القرض الفلاحي هو مجموعة من الأموال النقدية التي يتحصل عليها المستغل الزراعي من هيئة مالية، هي في العادة مؤسسة متخصصة في ذلك ولهذه القروض أمد محدد الاستهلاك قد يكون قصير الزمن، متوسط أو طويل تبعا لنوع المستخدم، إن كان للتسيير فقط أو للاستثمار[1].

و يرى الأستاذ جاك مايو Jacques Mayoux أنه " .... يجب أن يكون القرض الفلاحي طويل المدى وممنوح من قبل منظمات خاصة ... وذلك لتحقيق أهدافه " [2].

- القرض الفلاحي قرض يعمل على نقل ملكية مال أو شيء مثلي آخر من المقرض إلى المقترض على أن يعمل هذا الأخير على تطوير وتنمية الأعمال الفلاحية وتنمية حصيلتها على أن يرد مبلغ القرض في نهاية العقد إلى المقترض"[3].

الفرع الثاني: طبيعة الائتمان الفلاحي

- إن التمويل البنكي للقطاع الزراعي يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الخصائص التالية للقطاع الزراعي من حيث: الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار الزراعية، إذ من الصعب تطبيق مبادئ النظرية الاقتصادية المستخدمة في القطاع الصناعي والتجاري على القطاع الزراعي فالحياة الزراعية تعتمد على معطيات وظواهر متغيرة وغير مؤكدة تسيطر عليها عناصر خارجية عن إدارة الإنسان كالعوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية مما يؤثر في حجم الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات والأسعار الزراعية، فالاستغلالات الزراعية هي استغلالات صغيرة من حيث الحجم والإدارة وهذا الحجم لا يسمح بتواجد حسابات دقيقة ولا يحقق ترشيد الإنتاج، بالإضافة إلى أن المزارع لا يراعي إلا العادات النقدية ولا يعتمد كثيرا على حساب التكلفة والعائد ولا يسعى إلى تعظيم الأسعار بل مما يزيد الأمر صعوبة ظاهرة الاستهلاك الذاتي لجزء من المحصول كما أن الأسعار تتوقف في المدة القصيرة على عرض إنتاجي غير منتظم وعلى طلب السلع الزراعية غير مرن،ومن المؤكد أن تقلب الإنتاج والدخل والأسعار الزراعية يهدد من ناحية السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج ويدعم من ناحية أخرى الطبيعة الاحتمالية لتسديد القروض.

- تفتيت الملكية وتعدد الإستغلالات الفلاحية الصغيرة بالإضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للاستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الزراعي والتي تبدأ من مجرد الاستغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثم الإيجار النقدي وبالطبع فإن ذلك يثير مشكلة تحديد المستفيد من الائتمان وضمان القروض ونوعيتها؛
- المستوى المختلف من التكنولوجيا وضرورة امتداد الائتمان الزراعي إلى الملكية والمرافق الأساسية وتصنيع الريف؛
- تنوع الائتمان الزراعي من ائتمان لتمويل الإنتاج والتسويق وإصلاح الأراضي وتحسين التربة ومرافق فلاحية والحدائق وتربية الحيوان والصناعات الفلاحية؛

---

[1] محمد بلهامل، حسن بهلول، **القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر وتحديد نظام ودمجه في الثورة الزراعية**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب 1985، ص: 164.

[2] « Le credit Mutuel » intitut d'etudesBaucaire et Franciere chapitre « Le credit Agricole Mutel » par Jacques Mayoux.

[3] شريف زهار وأمال قاسم، مرجع سبق ذكره، ص:16.

- ارتباط الائتمان الزراعي بالسوق العالمية للتصدير والأسعار[1].

المطلب الثالث: أنواع القرض الفلاحي وأهميته.

الفرع الأول: أنواع القروض الفلاحية[2]

إن زيادة مساحة الأرض التي يملكها المزارع واستصلاح الأرض واستيطانها وجعلها أرضا منتجة باستعمال الطرق التكنولوجية الحديثة، كما أن زيادة اليد العاملة التي يمكن استعمالها وكل ذلك يرافقه الزيادة في توظيف رأس المال وبالتالي الالتجاء إلى القروض الفلاحية، التي تختلف من حيث نوعها باختلاف الحاجيات التي طلبت من أجلها وهي 3 أنواع:

1- **القرض الفلاحي قصيرالأجل:** إن القرض الفلاحي القصير المدى هو ذلك القرض الذي تحدد مدته بالدورة الزراعية (La campagne Agricole).

والذي لا يتجاوز سنتين فعلى ذلك تتراوح مدته من بضعة أشهر إلى سنتين على الأكثر، ويتم هذا النوع من القرض إما عن طريق عملية الخصم أو عن طريق فتح اعتماد على شكل حساب جاري، أي أنه يكون إنشاءه بصورة بسيطة، فأما الطريقة الأولى أي منح القرض الفلاحي القصير المدى عن طريق عملية الخصم، فتعرفها القوانين الداخلية لمختلف البنوك على أنها " عملية يعمل من خلالها البنك مقابل تحصله على سند تجاري، منح قيمة السند إلى حامله مع خصم فوائد القيمة المحتسبة حتى انقضاء أجل السند"[3].

ففي هذه الحالة يعمل المقترض على تحرير سند لأمر الجهاز الفلاحي المقرض على أن يعمل هذا الأخير على تظهير السند، فمثلا لو تم تقديم السند إلى الصندوق الفلاحي الجهوي، الذي يعمل بدوره على خصم هذا السند ووضع قيمته تحت تصرف المقترض أي محرر السند.

و السند الذي يعمل المقترض الفلاح على تقديمه يكون عادة سفتجة Une lettre de change والتي هي محرر مكتوب، يعطى بمثابة شخص لشخص ثاني الآمر بدفع مبلغ معين من المال إلى شخص ثالث في تاريخ محدد.

و يستعمل إلى جانب السفتجة صك الرهن Le warrant "التي تعد ورقة تجارية تمثل مبلغ من النقود مضمونة برهن البضاعة المودعة في المخزن العام" وعليه فهو يعتبر سند تجاري من ناحية وسند ضمان من ناحية أخرى وهو الأكثر استعمالا في القروض الفلاحية القصيرة المدى لقيامه على فكرة الضمان.

---

[1] مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الدار الجامعية، الإسكندرية مصر، 1985، ص ص: 288-289.

[2] شريف زهار وأمال قاسم،مرجع سبق ذكره، ص: 26.

[3] centre de Formation de la profession Boncair,préparation du cap Section p: 3.

و نلاحظ أن القروض الفلاحية القصيرة الأجل نظرا لقيامها على سندات تجارية وأن هذه السندات التجارية تكون بمثابة سندات مديونية Des titres de créances فهو بذلك لا يقوم على عقد بين المقرض والمقترض.

في حين عندما ينصب القرض الفلاحي على فتح اعتماد على شكل حساب جاري ففي هذه الحالة يجب تحرير عقد بين المفترض والبنك أو الصندوق، أين يتعهد الجهاز المقرض على وضع مبلغ محدد من النقود ولمدة معينة ومحددة لصالح المقترض وهذه الطريقة تعتبر الأسهل والأكثر ليونة من الطريقتين الأوليين إلا أنها تتطلب مراقبة جدية لمستعمل القرض وعند نهاية مدة القرض الفلاحي القصير المدى القائم على شكل عملية الخصم يتم سداده مباشرة وبصفة كاملة أي عند انتهاء مدة السند التجاري، أما إذا كان القرض الفلاحي قصير الأجل على شكل فتح اعتماد قيم سداده في آخر السنة، وكما سبق الذكر فإن هذه القروض لا تتجاوز مدتها سنتين ولذلك فهي قروض ذات أهمية محددة تغطي مشاريع فلاحيه بسيطة ومن بينها القروض الاستغلالية وهي التي المزارع على مواجهة المصاريف الفلاحية الاستغلالية العادية من بينها شراء الماشية أو شراء بعض الأدوات الفلاحية البسيطة المستعملة يدويا، ومن أمثلة القرض الاستغلالي، القرض المقدم للفلاح البسيط لشراء عدد معين من الكباش إثر فترة عيد الأضحى، كما يمكن للفلاح البسيط طلب قرض قصير الأمد إذا أراد تمويل عملية الزراعة والغرس ومن خلال هذه الأمثلة نلاحظ أنها تنصب بصفة عامة على المشاريع الفلاحية البسيطة التي تساعد الفلاح على تحقيق دورته الفلاحية وعلى تمويل المواد اللازمة لتحقيق مشاريعه القصيرة المدى، ومنه نستنتج أن مقدار القرض الفلاحي القصير المدى يحدد بالنظر من جهة إلى حاجيات المقترض وبالنظر إلى أهمية الغالية المراد غرسها إذا نصب القرض على غرس أرض معينة وخلاصة لما سبق الحديث عليه فيمكننا أن نشير إلى تعريف القرض الفلاحي القصير المدى " وهو ذلك القرض الممنوح للفلاحين لتمكينهم بالقيام بالأعمال الفلاحية الواجبة لبيع حصيلتهم الفلاحية، فهو بذلك يمول الفلاح البسيط[1].

2- **القرض الفلاحي المتوسط الأجل:** هي تلك التي تتراوح مدة سدادها من السنتين إلى خمسة عشرة سنة وهذا النوع من القرض ينصب عادة على عقد ما بين المقرض والمقترض، وعلى تعهد من قبل المقترض.
و يعرفه القانون الفلاحي الفرنسي في المادة 1/663 على أنه: " هو قرض لمدة محددة لا تتجاوز 15 سنة والتي تمنح لتسهيل عملية تجديد وتطوير الأجهزة الفلاحية "[2]، ولا يمكن إضفاء تعريف لهذا القرض الفلاحي مقتبس من القوانين الجزائرية الخاصة بالقطاع الفلاحي نظرا للافتقار التشريعي في هذا الميدان والمتمثل في عدم وجود قانون فلاحي جزائري وهو محدد بمدة لا تتجاوز 5 سنوات في هذه الحالة إلى العقد تحرير سندات التيتمكن الجهاز المقرض من حجز السندات عن طريق إعادة خصمها ، ونلاحظ في القرض الفلاحي المتوسط المدى وجوب قيامه على ضمان مقدم من قبل المقترض وذلك راجع لطول مدة القرض، فكلما كان الضمان رهنا رسميا une Hypothé كان العقد رسميا، محرر أمام موثق ولعل إضفاء صفة

[1] Traite « Juridique et pratique du Crédit Mutuel de la copération Agricole en Algérie » par Messer shmidt, p:135.
[2] code rural Français, chapitre iv « Opération de crédit » Sédit 2 « préts a moyen termes ».

الرسمية على القرض الفلاحي القائم على رهنا رسميا راجع إلى المادة 883 من القانون المدني الجزائري: " لا ينعقد الرهن إلا بعقد رسمي أو حكم أو بمقتضى القانون، وتكون مصاريف الرهن على الراهن إلا إذا اتفق على غير ذلك "[1].

بالإضافة إلى كون القروض الفلاحية المتوسطة الأجل قائمة على أمد متوسط وضمانات مقدمة من قبل الفلاح، إلا أن هذه القروض يتم سدادها سنويا حيث يعمل البنك على حساب قيمة الفوائد بالنظر إلى قيمة القروض، ويعمل المقترض سنويا على سداد قيمة الفوائد إلى غاية إنهاء مدة القرض، وتنصب القروض الفلاحية المتوسطة المدى على قروض التجهيزات الفلاحية " ولتمويل الحدائق وتربية الماشية والدواجن وخلق مجمعات صناعية زراعية في مجال الألبان والمنتجات الزراعية وإدخال المكتبة الزراعية"[2].

3- **القروض الفلاحية الطويلة الأجل:** هي تلك القروض التي تتجاوز مدة سدادها 15 سنة ويكون أقصى حد لسدادها 30 عاما.

و لقد عرفه القانون الفلاحي الفرنسي في المادة 686 على انه " تسمح القروض الطويلة المدى على التحصل وامداد وتحسين وتغيير وحفظ وإعادة تنظيم أراضي زراعية صغيرة وبيوت الفلاحين الريفية كما تسمح لصغار الفلاحين على مواجهة المصاريف الأولية لإقامتهم "[3].

و يحدد مقدار القرض الفلاحي الطويل المدى كما هو الحال في القرض القصير والمتوسط المدى بالنظر إلى طبيعة القرض وقيمة المشروعات الفلاحية المرجو تحقيقها،و القرض الفلاحي الطويل الأجل هو الآخر يجب أن يكون قيامه وفق عقد مبرم بين المقرض والمقترض مع تقديم الضمانات الكافية من قبل المقترض لضمان سداد دينه عند حلول الأجل ويتم سداد فوائد هذا القرض بصفة مستمرة وذلك سنويا إلى غاية حلول أجل سداد الدين كله[4].

كما تحدد أيضا مدة سداد القرض الفلاحي طويل الأمد من خمسة إلى عشر سنوات أو أكثر ويخصص لاستصلاح الأراضي البور، وتحسين طرق الري والصرف، وإقامة المساكن والمرافق وإقامة المنشآت المتصلة بالإنتاج النباتي والحيواني"[5].

---

[1] القانون المدني الجزائري الكتاب الرابع" الحقوق العينية أو التأمينات العينية" الباب 1، الرهن الرسمي، ص: 194.

[2] بن سمية دلال، **التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر (1990، 2000)**، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية جامعة بسكرة، ص: 29.

[3] Dalloz, code rurale, chapitre IV « opération de crédit » section 3 « Les prétsa long terme ».

[4] شريف زهار وأمال قاسم، مرجع سبق ذكره، ص: 27، 28، 29، 30 ..ص: 38 .

[5] بن سمية دلال، مرجع سابق، ص: 29.

الفرع الثاني: أهمية القروض الفلاحية:

للائتمان الفلاحي أهمية كبيرة خاصة في المجتمعات التي تعتمد على الفلاحة كمورد أساسي لها وهو في الغالب ائتمان قصير أو متوسط الأجل وقليل منه للأجل الطويل[1] ويكون الهدف منه تمويل المحصول والإنتاج الفلاحي الجاري والأبنية والتجمعات [2].

ولقد أوضح بيير فريدريك نيكول سنة 1895 أهمية القرض الزراعي في تقريره العام عن " الأرض والبنوك الزراعية" فكتب يقول " أن عصب الزراعة هو القرض"[3].

- كما يؤدي القرض الفلاحي إ لى زيادة الإنتاج الزراعي والنهوض بالتنمية الزراعية؛
- يمكن بواسطة الاستخدام الجيد للائتمان الزراعي من رفع مستوى معيشة الفلاحين وزيادة مساهمة الدخل الفلاحي في تركيب الدخل الوطني مقارنة مع القطاعات الأخرى وهذا ينعكس بدوره على الرخاء الاقتصادي للمجتمع ومن ناحية أخرى فإن زيادة دخول الفلاحين وتحسين مستوى معيشتهم ينعكس على كفاءتهم الإنتاجية وبالتالي على زيادة الإنتاج الفلاحي وتحسين نوعيته مما يدعم الاستقلال الغذائي ومن ثم الاقتصاد للبلد؛
- التقليل من درجة التبعية الغذائية والتخفيف من آثارها السلبية على النشاط الاقتصادي؛
- بواسطته يتمكن الفلاح من امتلاك الآلات والحيوانات والأسمدة والبذور...الخ أما تمكنه من امتلاك الأراضي في مدة زمنية قصيرة؛
- تحقيق التوسع الأفقي والرأسي في القطاع الزراعي[4].

المطلب الرابع: معوقات منح الائتمان الزراعي وشروط نجاح سياسة القرض الفلاحي.

الفرع الأول: معوقات منح الائتمان الزراعي.

- أغلب المواسم الزراعية غير جيدة بسبب عدم هطول الأمطار وشح المياه والتقلبات الجوية والآفات والأمراض التي تصيب النبات والحيوان؛
- بعد المناطق الزراعية عن مواقع فروع المصاريف مما يصعب من مهمة متابعة تسديد القروض؛
- ندرة وجود المتخصصين من القطاع الزراعي في أقسام الائتمان في المصاريف؛
- عدم انتظام دعم أجهزة الدولة للقطاع الزراعي في توفير البذور والأسمدة؛
- صفف تجهيز الطاقة الكهربائية؛
- تخلخل أسعار المحاصيل الزراعية؛

---

[1] محمد عبد العزيز العجمية ومصطفى رشدي شيحة، **النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية الدولية**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1987، ص: 144.

[2] مصطفى رشدي شيحة، **النقود والمصاريف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية 1999، ص: 116.

[3] شريف زهار وأمال قاسم، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

[4] بن سمية دلال، مرجع سابق، ص: 29.

- ارتفاع درجات الحرارة وحصول ظاهرة التصحر ؛
- صعوبة نقل المحاصيل الزراعية بسبب طرق المواصلات غير السالكة على الأغلب[1].

الفرع الثاني: شروط نجاح سياسة الائتمان الفلاحي:

- يعتبر القرض وسيلة من الوسائل التي تمكن الفلاح من زيادة الإنتاج، وحتى يحقق هذا القرض الهدف المنشود يجب أن تكون كلفة القرض أقل ما يمكن لتشجيع المزارع على استخدام هذا القرض؛
- على المؤسسات المقرضة تحديد شروط وتاريخ الاقراض في خطة بسيطة يستطيع المزارع عن طريقها الاستفادة من القرض وخاصة صغار المزارعين؛
- يجب على المزارعين تسديد ما عليهم من التزامات اتجاه مؤسسات الاقتراض كما يمكن لهم إتباع الأساليب الحديثة في عملية الإنتاج وذلك بإدخال مختلف تقنيات الإنتاج عن طريق التسويق المنظم للمنتجات ويتم هذا التنظيم ببناء المخازن المكيفة لحفظ المخزون؛
- إن وفاء المزارعين بالتزاماتهم في الأوقات المحددة يشجع المؤسسات المالية لمواصلة عملها اتجاه مختلف الفلاحين مهما كانت مستوياتهم ومناطق زراعتهم؛
- إن عملية التأمين على المحاصيل الزراعية ومن ثم لدى المؤسسات المختصة يمكن أن يخفف من الأخطار التي تصيب المحاصيل ومن ثم يمكن للمؤسسات المالية المقرضة أن تمويل المزارعين دون أخطار على أموالها، وإن حدثت بعض الأخطار قد تكون خفيفة؛
- يجب تحديد قيمة القروض على أساس قواعد منظمة يراعى فيها احتجاجات مختلف مناطق الإنتاج وطبقات المقرضين وهذا التنظيم يحتاج إلى تدعيم مؤسسات الائتمان حتى تصبح قادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار المزارعين[2].

المبحث الرابع: مخاطر القروض الفلاحية وضماناتها

يواجه البنك عند منح القروض مشكلة إمكانية تعرضه لمخاطر مختلفة، ويحاول البنك التحكم فيها أو التخفيف من حدة آثارها التي قد تمتد ليس فقط إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض، وإنما خسارة الأموال المقترضة ذاتها فالبنك إذن يجازف بأمواله عند منحه للقروض رغم أنه يلجأ إلى كل أنواع الضمانات المعروفة لكن ذلك لا يعيق ظهور هذه المخاطر وإنما يخفف من حدوثها.

لهذا سنتحدث في هذا المبحث عن المخاطر والضمانات وسنحاول الإلمام بمختلف الجوانب، فقبل الخوض في المخاطر يجب أن نتطرق أولا إلى تعريفها، ثم شرح أنواعها المختلفة.

[1] أحمد السيد كردي ، القروض المصرفية في القطاع الزراعي ، 2013/3/2. http://kenanaonline.com/user/ahmedkordy

[2] أحمد محمد أبو الغار " التمويل القانوني " القاهرة، مكتبة شباب الجامعة، 1973، ص: 22.

المطلب الأول: مخاطر القروض الفلاحية

يواجه البنك عند منح القروض مشكلة إمكانية تعرضه لمخاطر مختلفة، ويحاول البنك التحكم فيها أو التخفيف من حدة أثارها التي قد تمتد ليس فقط إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض وإنما خسارة الأموال المفترضة ذاتها، فالبنك إذن يجازف بأمواله عند منحه للقروض رغم أنه يلجأ إلى كل أنواع الضمانات المعروفة لكن ذلك لا يعيق ظهور هذه المخاطر وإنما يخفف من حدوثها.

الفرع الأول: تعريف الخطر:

- هو فرصة وقوع خسارة، فإن ذلك يصرف إلى الذهن أن الخطر يتضمن عنصرا هام الاحتمال، ولكن يعاب على هذا التعريف أن الخطر يتضمن عنصرا هاما آخر هو حجم الخسارة المتوقعة"[1]؛
- هو قدرة المؤسسة البنكية على الاحتفاظ بسيولة كافية من العمليات التشغيلية لسداد الديون ويرجع ذلك إلى أسباب عديدة منها مشاكل التسويق أو بيع المنتوج أو نتيجة للمنافسة الحادة أو لسبب فشل الإنتاج أو تقادمه أو عدم المسؤولية في المنشأة على إرادة مصادر واستخدامات المنشأة [2]؛
- " هو كل حدث يمكن حدوثه في المستقبل، يعود بالخسارة على المؤسسة ويمنعها بالتالي من تسديد ما عليها من مستحقات"[3]؛
- "هو احتمال أو إمكانية أن يكون المشروع أو البديل غير مربحا في المستقبل وإن تختلف الفعلية للأعمال عما كان متوقعا في مرحلة اتخاذ القرار"[4]؛
- هو حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد أو من حجمه أو من زمنه أو من انتظامه أو من جميع هذه الأمور مجتمعة"[5]؛
- "هو عدم إمكانية المدين من الالتزام بتعهداته كليا أو جزئيا" [6].

الفرع الثاني: أنواع المخاطر

1- الأخطار المتعلقة بوظيفة الاقتراض نفسها:

أ- خطر عدم السداد: وهي الخسارة التي يمكن للبنك أن يسجلها على افتراض إفلاس الزبون الذي قد يكون فرد أو مؤسسة وهيئة، ويمكن القول أنه الخطر الأكثر ضررا لأنه يعبر عن عجز

---

[1] مختاري الهاشمي وإبراهيم عبد النبي حمودة، **مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، 2000، ص: 12.

[2] بوعتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

[3] Socitèintrebancaire de formatio, rapport, ètude et analyses des risque du crèdit bancaire, villa n^0, 10, rosissmentzouna ouacheaga,p: 04.

[4] أحمد فهمي جلال، **اقتصاديات المشروع، كلية التجارة**، القاهرة، 1985، ص 187

[5] محمد شفيق ، حسن الطيب ومحمد إبراهيم عبيدات، **أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص**، المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، ص 12.

[6] سعدوني معمر، **الحماية القانونية ضد الأخطار القانونية**، رسالة ماجستير في العلوم القانونية، جامعة الجزائر، 1999، ص: 11.

نهائي،كلي أو جزئي للمقترض وهلاك كلي للبنك وخطر عدم السداد ينتج عن عدم قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته، وهي ناتجة عن عدم مراقبة التدفقات النقدية الناتجة عن استعمال القرض وبالتالي عدم وصولها إلى البنك[1].

ب- **خطر تجميد الأموال:** وهو الخطر الذي بمقتضاه يجد البنك أمواله مجمدة لدى الغير تبعا لتواريخ استحقاقه، فقد يفتح البنك اعتمادا لأحد عملائه والذي يمكن أن لا يستغل بالكامل، وبما أن هذا النوع من القروض يعتبر استخداما لأحد موارد البنك حيث يكلفه تسديد فوائد لأصحابها فإنه سيقع في هذه الحالة في وضعية تجميد أمواله.

كما يعرف خطر تجميد الأموال بمعنى آخر من أجل توضيح مفهومه أكثر على أنه خاص بأنواع القروض التي تقضي فتح اعتماد لصالح متعامل معين حيث يضع البنك المبلغ تحت تصرفه والفوائد تسري فقط على المبالغ المسحوبة فإذا لم يتم سحب كل المبالغ المعتمدة خلال الفترة المحددة هنا يقع البنك في وضعية تجميد لأمواله تكلفه تحمل نفقات تلك الأموال عند الإيداع[2].

ت- **خطر السيولة:** تعرف مخاطر السيولة بذلك النوع من المخاطر الذي تتعرض له المؤسسات المالية، لما تكون آجال الاستحقاق لمواردها أقصر من آجال الاستحقاق لاستخداماتها (القروض) وبذلك تصبح غير قادرة على مواجهة طلبات الدفع المقدمة من طرف زبائنها (المودعين) وغير قادرة على الاقتراض من السوق، وهذا لضعف ثقة المقترضين فيها إلى أن تدفع لهم تعويضات في المستقبل[3].

ث- **خطر معدل الفائدة:** إن معدل الفائدة هو ذلك الثمن الممنوح من طرف البنك وذلك للحصول على القرض أو الثمن من خلاله يتحصل البنك على معدلات عائد الفائدة، حيث تكون ثابتة أو متغيرة وذلك تبعا لحجم العمليات البنكية وخطر سعر الفائدة له تأثير هام على وضعية البنك وهذا من خلال[4]:

- جدول النتائج الذي يمكن أن نجد من خلاله عدم مطابقة مردودية الاستخدامات وتكلفة الموارد؛
- العلاقة العكسية لمعدل الفائدة وقيمة الأصل المالي فتعتمد المقارنة بين الميزانية البنكية ومحفظة الأصل المالية.

ج- **الخطر الإداري والمحاسبي:** وهو مرتبط بمدى توافر العنصر البشري الكفء في مجال العمل المصرفي ومدى تتبعه للتكنولوجيا المعاصرة من حيث الإجراءات الإدارية والمحاسبية وقدرتها على خلق وتطوير تقنيات التسيير الإداري والمحاسبي وهذا ما يجنبها الوقوع في بعض المشاكل كتأخر

---

[1] علي بطاهر، **الإصلاحات الحديثة للنظام المصرفي**، قانون النقد والقرض، 1999-2000، ص: 136.

[2] BADR Elément d'audit et audit bancaire ; programme perfectionnement , document interne B A D R. P: 86.

[3] السيد دوي عبد الحافظ، **ادارة الأسواق والمؤسسات المالية**، نظرة معاصرة، دار الفكر العربي للتوزيع، القاهرة، 1999، ص: 321.

[4] ناصر دادي عدون، **اقتصاديات المؤسسة**، دار المحمدية العامة، الجزائر 1999، ص: 125.

في تنفيذ العمليات وغيرها من الأمور التي تؤدي إلى تشويه صورة البنك اتجاه متعامليه ونقص قدرته التنافسية مما يؤثر سلبا على النشاط المستقبلي للبنك وعلى وضعيته المالية أساسا.

ح- **خطر السحب على المكشوف:** يعتبر هذا النوع أقل خطرا بالمقارنة مع الأخطاء الأخرى وهو يؤثر سلبا على خزينة البنك، بحيث عادة ما يتم تقديم هذا النوع من التسهيلات دون أي اعتبار لمدى ارتباطه بقضايا الإنتاج[1].

2- المخاطر الاقتصادية:

أ- **طبيعة النشاط الممول:** ويكمن هذا الخطر في المتغيرات غير المتحكم فيها في مجال النشاط الممول وكل ما من شأنه أن يؤثر سلبا على نشاط المتعامل موضوع التمويل من طرف البنك، وكل تلك المظاهر تشكل أخطارا بالنسبة للبنك مما يجعله يمتنع عن المخاطرة بأمواله في مواضيع تكون عرضة لعدم قدرتها على السداد[2].

ب- **العميل أو العملية موضوع التمويل:** إن هذا الخطر مرتبط بطبيعة العملية المراد تمويلها وكذا مدتها، مبلغها ومدى توفر شروط نجاح إتمام مثل هذه العملية مهما كانت طبيعتها، فكلما كانت الشروط مواتية لتنفيذ مثل هذه العملية كلما قل الخطر الذي يمكن أن يتعرض له البنك، كذلك الحال بالنسبة للعميل، والعلاقة هنا مرتبطة أساسا بالوضعية المالية للعميل فضلا عن موقعه في السوق الوطني والعالمي على حد سواء فيما يتعلق بنشاطه وكذا مدى توفره على العنصر البشري النوعي القادر على التسيير وتجنب المخاطر المهنية المتوقعة، فالبنك يكون معرضا للخطر إذ قام بتمويل عميل تنقصه أو تنعدم به إحدى أو أغلبية الشروط.

لذلك فإن البنك يكون حذرا جدا من التعامل بالتمويل للعميل أو للعملية التي يرى أنها تتعرض لمثل هذه المخاطر.

ت- **طبيعة ونشاط النظام البنكي:** هذا الخطر مرتبط بمدى تمكن المصرفي من القيام بنشاطه بحرية دون إعاقات من قبل السلطات النقدية وتمكنه من أخذ القرار بناءا على دراسة مالية واقتصادية وموضوعية، كما يكون البنك جد حذر حيث يعمل على مسايرة جميع التطورات المصرفية للكسب والحفاظ على مكانته في السوق عن طريق تطوير خدماته المصرفية ومواكبة الصناعة المصرفية الحديثة، وتطوير قدراته التنافسية في المجال المصرفي.

ث- **تقلبات أسعار الصرف:** وهذا الخطر مرتبط بتقلب أو تدهور قيمة العملات التي تمت بواسطة تقديم القروض كما ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات أو التدابير النقدية التي تتخذها السلطات النقدية التي تؤثر على القيم الحقيقية للقروض الممنوحة.

[1] الأستاذ بن نعمون، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، كلية العلوم الاقتصادية قسنطينة، محاضرات غير منشورة.

[2] الأستاذ بن نعمون، مرجع سبق ذكره.

ج- **وضعية المستوى العام للأسعار:** إن الارتفاع العام للأسعار باستمرار يمثل خطرا بالنسبة للمصرف لأنه عندما يحدد المصرف سعر الفائدة على القروض الممنوحة يأخذ بعين الاعتبار معدلات التضخم يؤدي البنك إلى تحمل خسائر فادحة خاصة إذا ارتفعت معدلات التضخم بنسب تزيد عن معدلات الفائدة على القروض الممنوحة.

3- **مخاطر مادية:** وهي المخاطر التي قد تضر ببعض السلع المادية التي هي إنتاج العمل الذي يموله البنك مثل المخزون من المواد الغذائية ويمكن تقسيم هذه المخاطر إلى[1]:

أ- **مخاطر خاصة بالمشروع الممول بالقرض:** إن اختلاف قيمة القرض تكون باختلاف المشاريع التي تمول فكل مشروع مطلوب تمويله يختلف بطبيعة عن مشاريع أخرى فمثلا تمويل المقاولين ترتبط مخاطره أساسا بمدى خبرة المقاول في العمليات التي يقوم بها، سواء الدراسات التي يعدها أو من حيث إدارة التقيد وفق البرامج الموضوعة.

ب- **مخاطر النشاط الممارس من طرف المقترض:** إذا كان المقترض يمارس نشاط زراعيا بتأثير بالعوامل الطبيعية كالمناخ، المياه، والأمراض التي تصيب الزراعة، وتختلف كذلك بالنسبة للنشاط الصناعي، فيمكن أن يتأثر مثلا بالأزمات ومدى توافر المادة الخام واليد العاملة.

ت- **القدرة الإنتاجية للمقترض:** نعني بها مدى كفاءة المقترض في استغلال مختلف عوامل الإنتاج المتوفرة لديه وكيفية التعامل مع العملاء ومدى انتظام السداد وخطط المشروع بشأن الإنتاج والتوسع في المستقبل.

ث- **مخاطر ناتجة عن فعل الغير:** يتعرض لها المقترض من طرف الغير وفي نفس الوقت تسب خطرا ومن أمثلة ذلك:

← إفلاس أحد كبار مدني العميل أو نشر المعلومات غير حقيقية عن العميل تكون نتيجتها رد فعل من طرف البنوك التي يتعامل معها.

بالإضافة إلى المخاطر السابقة الذكر هناك مخاطر أخرى للقرض الفلاحي، وهذا لأن التمويل الفلاحي لا تحكمه قوانين تحميه كغيره من التمويل وذلك راجع لطبيعة العملية الإنتاجية الزراعية، حيث أنه هناك عوامل مؤثرة داخلية وخصائص بيولوجية تتحكم في نمو المحاصيل ونوعيتها وإمكانيتها الإنتاجية وأطوارها، ومجمل هذه المخاطر تكون ذات صلة إما بالفلاح أوالبنك أو النشاط الاقتصادي في البلاد، ومن بينها[2]:

- تأثير العوامل الجوية على المحصول بالإضافة إلى تأثير الأمراض، إذ لم يتم التحكم فيها والقضاء عليها، حيث تتعرض المنتجات الزراعية في إنتاجها للعوامل الطبيعية الجوية مثل: البرودة، الحرارة، الثلوج، السيول...الخ والعوامل البيولوجية مثل الآفات والحشرات والأمراض مما يعرضها للكثير من المخاطر، فينعكس ذلك على الفلاحين ويسبب لهم كثيرا من الخسائر وتزيد أعباء اقتراضهم للأموال؛

[1] فريد صالح، **المصرف والأعمال المصرفية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 02، ص: 35.
[2] بن سمية دلال، مرجع سبق ذكره، ص: 31.

- طول الدورة الإنتاجية في القطاع الفلاحي، يستلزم بقاء القرض عند الفلاح لفترة طويلة وطول هذه الفترة ليست في صالح البنك، الذي يسعى إلى تحقيق الدوران السريع لرأس المال ليعود عليه بأكبر فائدة ممكنة؛
- عدم التحكم في المردودية الإنتاجية حيث تبقى مرهونة بما تدره الأرض؛
- مردودية الأرض " قانون تناقص الغلة "؛
- عدم قدرة الفلاح عل فرض الأسعار التي تضمن له تغطية تكاليف الإنتاج بما فيها فائدة القرض وتحقيق عائد مقبول، فبمجرد ظهور المحصول عرضه في السوق بالسعر الجاري وقد يزيد العرض فينخفض السعر، ولا يملك الفلاح أمام وضع كهذا، إلا تسويق منتجاته لأن المنتجات الزراعية عادة سريعة التلف وفي هذه الحالة يؤثر انخفاض الأسعار في صافي دخل الفلاح مما يحد من قدرته على سداد القرض؛
- قلة مصادر القوة العاملة الزراعية وأهمها نسب السكان الفلاحين الذين في سن العمل؛
- تقلب الإنتاج والدخل والأسعار يهدد من ناحية السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج، ويدعم من ناحية أخرى الطبيعة الاحتمالية لسداد القروض؛
- وجود أخطاء في السياسة الائتمانية للبنك وعدم تلاؤمها مع طبيعة القطاع الفلاحي؛
- ضعف نسبة التمويل الذاتي للمشروع؛
- عدم دقة المعلومات التي منح القرض على أساسها، وعدم سلامة أساليب التحليل بالبنك؛
- عدم وفاء المستثمر الفلاحي بالتزاماته اتجاه البنك مما يدفع بهذا الأخير لعدم تمويله مستقبلا وذلك لعدم تسديده للمستحقات التي عليه؛
- الرقابة غير المستديمة للفلاح تؤدي بالمستثمر الفلاحي لاستغلال القرض في مجالات أخرى.

المطلب الثاني: ضمانات القرض الفلاحي

تعمل الأجهزة القائمة بمنح القروض بشكل عام والقروض الفلاحية بشكل خاص على طلب من المقترضين ضمانات معينة، حسب كل نوع من القرض، وذلك لاستبعاد كل خطر متمثل في الأساس في عدم سداد قيمة القرض عند استحقاقه، وعلى ذلك وقبل منح القرض الفلاحي، سواء منه القصير، المتوسط أو الطويل المدى، تعمل هذه الأجهزة على دراسة طلب القرض دراسة مدققة.

فتعمل على النظر إلى المردودية والاستقلالية المالية للفلاح المقرض أو المؤسسة الفلاحية المقترضة، وذلك من ناحية عدم إثقال الفلاح المقترض بديون أو مدى تملكه لأملاكه العقارية والتي تسمح له تحقيق مشروعه الفلاحي.

فإن وصلت دراسة ملف طلب القرض إلى نتيجة منح هذا القرض، يعمل الجهاز المقرض على طلب ضمان من المقترض على طلب ضمان من المقترض كتأمين في حالة عدم سداد الدين عند استحقاقه، يمكننا تقسيم هذه الضمانات إلى ثلاثة أنواع:

- الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية وأخيرا الضمان المبرم مع شركات التأمين المختلفة والتي تشترط من قبل بعض الأجهزة المانحة للقرض الفلاحي لاسيما في الجزائر.

و عليه سوف ندرس في هذا المطلب أربع فروع وهي:

- الفرع الأول: مفهوم الضمان.
- الفرع الثاني: الضمانات الشخصية.
- الفرع الثالث: الضمانات العينية.
- الفرع الرابع: الضمانات الزراعية.

الفرع الأول: مفهوم الضمان: LE Gage

- الضمان في مفهومه القانوني هو وجود أفضلة أو أولوية للدائن على حق عيني أو نقدي لتسدد الدين، ورهن الضمان لصالح الدائن يعطي له امتياز على باقي الدائنين في تصفية الحق موضوع الضمان[1]؛
- الضمان هو تعهد من البنوك بأن يسدد المستفيد عند أول مطالبة بالمبالغ بشرط أن تتم المطالبة خلال هذه السريان الضمان وفي حدود المبلغ المصدر به وفي نفس الغرض المصدر من أجله وإسقاط حق المستفيد في الرجوع على البنك بالمبلغ المطالب به[2]؛
- الضمان هو وسيلة لمواجهة المخاطر عن طريق تسهيل العلاقات المستقرة للمدى الطويل بين المتعاملين الذين يرفعوا القروض والبنوك التجارية[3]؛
- الضمان هو من الوسائل الوقائية ضد المخاطر لكي يحترس البنك ويتفادى المخاطر يستوجب عليه اتخاذ بعض الإحتياطات اللازمة التي قد تفي من هذه المخاطر ولا يلجأ البنك إلى هذه الضمانات إلا بعد أن يراعي بعض الأمور الأولية، خاصة الثقة التي تعتبر أساس لمنح القرض للغير، فهي تعبر عن العلاقة بين الزبون والبنك خلال مدة معينة[4].

وعليه يمكن تعريف الضمان كما يلي:

---

[1] شادي رشيدة وبوعيش خدوجة، **تسيير مخاطر للقروض في البنك التجاري وآثاره على التنمية الإقتصادية**، مذكرة ليسانس علوم اقتصادية، دفعة أولى 2005 - 2006، المدية، ص: 39.

[2] أحمد نور، **المحاسبة في المنشآت المالية**، دار النهضة العربية والنشر، بيروت 1984، ص: 251.

[3] www.GLOBNET.COM.

[4] زياد رمضان، محفوظ جودة ، مرجع سبق ذكره، ص: 102.

- " الضمان هو التحقيق المادي لعدم التسديد من طرف المدين أو طرف ثالث على شكل التزام يعود عليه بالربح حسب إجراءات مختلفة إما بتفضيل حق سلع أو رهن أثاث أو بيانات يملكها الملتزم بالوعد"[1].

الفرع الثاني :الضمانات الشخصية

كما تشير لها تسميتها، فالضمانات الشخصية ترتكز على معيار شخصي، ولقد تم تعريفها من قبل العديد من القوانين وكذا رجال القانون على أنها:

- " الضمان المقدم من قبل شخص أو عدة أشخاص الذين يؤكدون على سداد الدين عند استحقاقه إذا لم يوف به المدين الأصلي "[2].
- كما يعرفها الدكتور السنهوري على أنها: " هي ضم ذمة المدين الأصلي فيصبح للدائن دلا من مدين واحد، مدينان أو أكثر مسؤولون عن الدين"[3].

يمكننا تقسيم الضمانات الشخصية إلى نوعين : الكفالة والضمان الاحتياطي.

1- الكفالة: La caution: تعرف الكفالة على أنها: " الكفالة عقد يكفل بمقتضاه شخص تنفيذ إلتزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يف به المدين نفسه"[4].

و نظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطي له اهتماما أكبر يتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الإلتزام بدقة ووضوح وينبغي أن يمس هذا الموضوع كل الجوانب الأساسية للإلتزام والمتمثل في العناصر التالية[5]:

- موضوع الضمان؛
- مادة الضمان؛
- الشخص المدين " الشخص المكفول "؛
- الشخص الكافل؛
- أهمية وجود الإلتزام.

و يمكن أن نفرق بين نوعين من الكفالة: الكفالة البسيطة والتضامنية[6].

---

[1] M.Remmelleret,les suretès de crèdit, ed banque clet 3ème edition paris,1983, p: 08.

[2] Les Risques du crédit « par cesor Amcey .Docteur en Droit, p:07.

[3] الدكتور عبد الرزاق السنهوري: **" الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء العاشر "** التأمينات الشخصية والتأمينات العينية، ص: 06.

[4] القانون المدني الجزائري، مادة 644، الفصل الثاني " عقد التامين " القسم الثاني" " أنواع التأمين" الباب الثاني الكفالة: 142.

[5] سليم طرقاوي ، أهمية تمويل الإستثمارات من طرف البنوك ، مذكرة لنيل شهادة الليسانس ،مالية ، نقود ، بنوك ، الجزائر ، ص: 34.

[6] القانون المدني الجزائري مواد 644، مرجع سبق ذكره ، ص: 06.

- تعتبر الكفالة البسيطة la caution solidaire بكثرة في القروض الفلاحية البسيطة تقوم على إجراءات بسيطة إلا أن الجهاز المقرض يعمل على دراسة مدى يسار الكفيل وقدرته على سداد الدين إذا لم يف به المدين الأصلي.
- في حين لا تستعمل الكفالة التضامنية la caution solidaire بكثرة في القروض الفلاحية ، والتي تستعمل مثلا في حالة منح القرض الفلاحي إلى تجميعه فلاحيه، حيث قد يشترط الجهاز المقرض تضامن كل القائمين على هذه الجمعية الفلاحية لضمان سداد الدين من قبلهم عند استحقاقه.

2- **الضمان الإحتياطي:** يعرف الضمان على أنه " العملية التي يقوم بها الدائن عن طريق وضع مال منقول مملوك له تحت يد الدائن"[1].على أن الدائن يحتفظ بهذا المال المنقول إلى غاية سداد الدين، وبهذا التعريف نلاحظ أن الضمان المقدم في القروض الفلاحية يشبه الحق في الحبس حيث يقوم الدائن بحبس مالا خاصا للمدين حتى يستوفي حقه منه.

يعتبر هذا التأمين ألا وهو الضمان هو أقرب إلى التأمينات العينية نظرا لكون الدائن يحبس يده مالا معينا مملوكا للمدين.

و عليه فيكون للدائن صاحب الضمان تَدْين على هذا الأخير[2].

- حق إمتياز على الضمان، ذلك أنه عند استحقاق الدين وعدم سداده من قبل المدين الأصلي ، يكون للدائن الحق في طلب بيع هذا الضمان واستيفاء حقه منه؛

- حق التقدم على الدائنين الآخرين عند سداد الدين المحصل عنه عن طريق بيع الأدوات المنقولة التي كانت بمثابة ضمان للدائن؛

و يكون هذا الضمان في القروض الفلاحية عبارة عن كل ما يرتبط بالاستغلال الفلاحي، كالماشية أو الحيوانات الخاصة بالحرث، والأدوات التقنية الفلاحية والغاليات التي يتم نضجها بعد وكذا الفواكه التي لم تقطف بعد.

الفرع الثالث: الضمانات العينية:

وتسمى أيضا بالضمانات الحقيقة، لأنها لا تنص على الشيء المادي ذو القيمة الحقيقية المقدمة للضمان، ويتمثل في العقارات أو المنقولات وتوضع هذه القيم تحت تصرف الدائن " البنك " على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وفي حالة عجز المدين على الوفاء بإرجاع الدين يمكن للدائن أن يسترجع دينه من خلال

[1] techniques Agricoles, paragraphe intitulé « le crédit Agricole » fiche 8721 :p 13.
[2] عبد الرزاق السنهوري، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

هذه القيم بعد بيعها، وفي الواقع يمكن للبنك أن يشرع في عملية البيع خلال خمسة عشرة يوما ابتداء " من تاريخ قيام بتبليغ عادي للمدين"[1].

فالضمانات العينية تقوم على نوعين من الرهون والمتمثلة في الرهن الرسمي والرهن الحيازي.

1- **مفهوم الرهن:** الرهن عقد يلتزم به شخص ضمانا لدين تجاري عليه أو على غيره ، أن يسلم مالا إلى الدائن أو إلى شخص يعينه المتعاقد أن يخوله حبس هذا المال إلى أن يستوفي حقه أو ان يتقدم الدائنين العاديين والدائنين المرتهنين له في المرتبة بتقاضي حقه من ثمن هذا المال.

ولما كان الرهن عقدا، فهو نشأ بأركان العقد العامة، ويجب أن يكون الراهن مالكا للمال المرهون، ولا يتم الرهن إلا بتسليم المال المرهون أو السند المرهون ويترتب على هذا العقد آثار قانونية أهمها بالنسبة للمدين، المال المرهون، ونقل حيازته إلى الدائن أو إلى شخص آخر يتفقان على تسليمه المال المرهون (المادة 951 من القانون المدني) وصيانته وحفظه من يوم تسلمه إلى يوم إعادته عند استيفاء الحق، ويترتب للدائن حق حبس المال وحق التقدم على غيره من الدائنين العاديين وتتبع المال المرهون في أية يد ينتقل إليها (المادة 32 من القانون التجاري) لأنه يكون ببيع المال المرهون كما يمكن رهنه ضمانا لعدة ديون ويجوز أيضا رهن الأموال المستقلة (المادة 895 من القانون المدني).

تسري على الرهن التجاري قواعد الإثبات التجارية عدا ما نص عليه من استثناءات فقد نصت المادة (31 من القانون التجاري) على أنه " يثبت الرهن المقدم من تاجر أو غير تاجر لأجل عمل من الأعمال التجارية، اتجاه الغير."

ويثبت الرهن أيضا بالنسبة للسندات القابلة للتحويل بتظهير قانوني يشر إلى أن القيم سلمت على وجه الضمان، أما بالنسبة للأسهم وحصص الشركاء في الشركات المالية والصناعية والتجارية أو المدنية والتي يحصل نقلها بموجب تحويل في دفاتر الشركة يجب أن يثبت الرهن بعقد رسمي ويجب أن تقيد هذه العملية على سبيل الضمان في الدفاتر[2].

2- **أنواع الرهون:**

أ- **الرهن الرسمي:** تنص المادة 883 من القانون المدني الجزائري على أنه " الرهن الرسمي عقد يكسب به الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، يكون له بمقتضاه أن يتقدم على الدائنين التالين في المرتبة في استيفاء حقه من ثمن ذلك العقار في أي يد كان"[3].

ففي القروض الفلاحية الطويلة المدى، يؤخذ بالرهن الرسمي على اعتباره ضمانا كافيا لسداد الدين عند استحقاقه، إلا أن الجهاز الفلاحي المقرض عادة ما يشترط أن يكون هذا الرهن الرسمي من المرتبة

[1] القانون التجاري، المادة 33، الفقرة الأولى رقم 03.

[2] سمير جميل حسين الفتلاوي، **العقود التجارية الجزائرية**، ديوان المطبوعات الجامعيةن بن عكنون- الجزائر، 2001، ص ص: 469. 497.

[3] " الكتاب الرابع" الحقوق العينية التبعية أو التأمينات العينية، الباب الاول " الرهن الرسمي"، ص: 149.

الأولى، وذلك لكي يملك جهاز القرض حق التقدم على باقي الدائنين الآخرين المرتهنين لنفس الحق العيني.

ولا يؤخذ بالرهن الرسمي في المجالات الفلاحية إلا إذا كان العقار مملوكا لصاحبه أي المدين المقترض[1].

ففي فرنسا مثلا نلاحظ منذ سنة 1960 أصبح الرهن الرسمي بإمكانية أن يحل محله ضمان آخر من قبل المدين في القروض الفلاحية الطويلة المدى[2].

و لعل الرهن الرسمي يعد ضمانا أمنيا وكافيا، لقيامه على مبدأ الرسمية، حيث أنه عقد شكلي لا يتم إلا بورقة رسمية وذلك ما أكدت عليه المادة 883 فقرة 1 من القانون المدني الجزائر.

فنلاحظ أنه في عقود القرض الفلاحي الطويلة المدى يلجأ إلى الرهن الرسمي لأنه يمنح كذلك للراهن (المدين) الحق في التصرف في العقار المرهون، لكن هذا التصرف يجب أن يكون مما لا يضر بحق الدائن المرتهن ولا يؤثر عليه.

فالفلاح المقترض الذي يقوم برهن أرضه رهنا رسميا، يمكنه أن يتصرف في أرضه وبالتالي التمتع بثمارها عن طريق بيعها لسداد الدين، مما يساعده على الوفاء بدينه عند استحقاقه، ذلك أن الرهن الرسمي يضمن القروض الفلاحية الطويلة المدى التي تصل مدتها إلى ثلاثين سنة، فحيازة العقار يسمح للمقترض من سداد دينه كله، بفضل أرضه المرهونة.

و لعل حق المدين في استغلال ثمار عقاره المرتهن، راجع إلى أن المدين لا يزال مالكا للعقار المرهون وحائزا له.

ب- **الرهن الحيازي Le nantissement:** تتضمن المادة 948 من القانون المدني النص على الرهن الحيازي وتعريفه على أنه :"الرهن الحيازي عقد يلتزم به شخص ضمانا لدين عليه أو غيره أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدان وأن يتقدم على الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة في أن يتقاضى حقه من ثمن هذا الشيء في أي يد يكون "[3].

فطبقا لهذا التعريف يختلف الرهن الحيازي عن الرهن الرسمي على أساس قيامه على حيازة الشيء المرهون من قبل الدائن المرتهن، على أن يحبسه من يستوفي حقه منه.

يشبه الرهن الحيازي الرهن الرسمي على أنه يمنح للدائن حقوق متمثلة في حق التقدم وحق التتبع لكن لو عدنا إلى المادة 949 من القانون المدني الجزائري لوجدنا انها تضف: " لا كون محلا للرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول وعقار"، فالرهن الحيازي يقع على الأشياء العقارية والمنقولة على السواء عكس الرهن الرسمي الذي لا يقع سوى على العقار.

---

[1] الدكتور عبد الرزاق السنهوري، مرجع سبق ذكره، ص: 271.

[2] Le crédit mutuel, chapitre intitulé, Fiche précédente, p.: 89

[3] القانون المدني الجزائري، الباب الثالث " الرهن الحيازي "، الفصل الأول " أركان الرهن الحيازي، ص: 210.

هذا وإذا يسلم المدين الحق العني إلى الدائن المرتهن في القروض الفلاحية فيعمل عادة على تسليم عقار أو منقول بما لا يضر حسن سير استقلاله الفلاحي.

أما إذا تم الرهن الحيازي بدون تسليم الشيء المرهون إلى الدائن المرتهن كما هو الحال في رهن سيارة عادية مملوكة للمدين مع الاحتفاظ بها من قبل المدين، وذلك كضمان للقروض الفلاحية المخصصة لشراء آليات فلاحية كآلة الحصاد مثلا، ولعل عدم الحيازة في هذه الصورة الخاصة راجع إلى كون السيارة عادة لها تأمين خاص بها يمكن للدائن المرتهن اللجوء إليها في حالة ضياع السيارة.

نلاحظ أن عقد الرهن الحيازي إذا انصب على منقول فلا تشترط فيه الرسمية بل أنه يتم بعقد مسجل يوصف فيه بصفة نافية للمجهول للمنقول محل الرهن الحيازي[1].

الدائن المرتهن في الرهن الحيازي، يلتزم بالحفاظ على الشيء المرهون واستثماره وكذا رده إلى المدين عند انقضاء الرهن، وعلى ذلك يكون العقد بالنسبة للدائن المرتهن عقد يدور بين النفع والضرر.

فقد ينتفع من الشيء المرهون عن طريق استعماله، وقد يتضرر منه إذا ألحق هذا الشيء به خسارة معينة عند استعماله، إذ أننا نلاحظ بهذا الصدد ما تكلمت عليه المادة 953 من القانون المدني " يضمن الراهن هلاك الشيء المرهون وتلفه إذا كان الهلاك أو التلف راجع لخطئه أو ناشئ عن قوة قاهرة"[2].

الفرع الرابع: الضمانات الزراعية Les assurances Agricoles

الضمانات الزراعية هي تلك التأمينات التي تقع على المحاصيل والمواشي وكذا الزراعات المروية والمستنبتات فهي بذلك: " وسيلة من وسائل محاولات إدارة المخاطر بالنسبة للمزارع من الخسائر التي قد يعاني منها عند زراعة أرضه وتربية مواشيه، فيعمل أولا على تأمين أرضه أو ماشيته تأمينا زراعيا وبعده وفي موسم قادم يعمل على طلب القرض الفلاحي من أجل تحقيق هدفه الإنتاجي[3].

و للتحصيل على التأمين الزراعي يجب توفر بعض المعطيات لدى المزارع الفلاح والتي سوف نتطرق إليها فيما يلي:

1- **متطلبات الضمان**: تقوم عملية التأمين الزراعي على جملة من المتطلبات التي يجب السير وفقها واحترامها لكي يغدو هذا التأمين حيويا ومحققا لنتائجه.

- الشرط الأساسي في معظم مجالات التأمين الزراعي هو كون الإنتاج الزراعي الموجود، حيوي وقابلا للدعم، ذلك أنه ينظر إلى مدى حيوية الاستثمار الذي يسعى الفلاح إلى تحقيقه.
- توافر عدد كبير من وحدات التعرض المتشابهة للحصول على حساب متوازن في حالات الخسارة.
- استقلالية شركة التأمين استقلالا اقتصاديا وتنظيميا، حيث أن القرارات الأساسية القومية يجب ألا تؤثر على أسس التأمين.

[1] « Techniques Agricoles » paragraphe « Le crédit Agricole » Fiche 8721, p: 13.

[2] القانون المدني الجزائري، الباب الثالث، الفصل الأول: القسم الأول، آثار الرهن الحيازي فيما بين المتعاقدين، ص: 211.

[3] مجلة الرائد العربي ، **"دعم التأمين لإدارة مخاطر الاستثمار الزراعي** "، للأستاذ كارل شايدر ، ص: 52.

- إجراء دراسة مفصلة ومدققة بهدف معرفة ما يجب تغطيته من المخاطر، ففي الدول التي يتوفر فيها بعض الأخطار كالحريق أو الصقيع، يجب إدخال هذين الخطرين في التأمين.

فالبنسبة للجزائر وتونس والمغرب مثلا: فخطر الأمطار الغزيرة التي قد تقع أحيانا في مواسم معينة، فإذا تم التأمين عليها فإنه من الممكن أن يؤدي ذلك التأمين الإيجابي على منح القروض الفلاحية في هذه المناطق المعرضة للخطر وذلك نظرا لإمكانية تسديدها.

أما في الدول المتطورة فهناك برامج القروض الخاصة، وتأمينات الحوادث والمواشي والصقيع والحريق التي يقدمها القطاع الخاص لمساعدة الزراعة على دمج مخاطرها مع القطاعات الاقتصادية الأخرى[1].

فالتأمين الزراعي من شأنه التعامل مع الكثير من المخاطر الفلاحية.

- كما أنه يعد من متطلبات التأمين الزراعي في بعض الدول كفرنسا مثلا إلى جانب التأمين العادي اشتراط تأمين ضد الموت Assurance Décès وهذا ما تطلبته الصناديق الفلاحية حيث أقرت أن " التأمين يكون لصالح المدين أي الفلاح المقرض لا الدائن المقرض، وذلك أنه ف حالة عدم سداد الدين وعدم كفاية الضمانات لسداد الدين، فعلى الدائن أن ينتظر موت المدين المقرض لاستيفاء حقه من ورثته[2].

وهذه هي متطلبات الضمان الزراعي بوجه عام.

2- الاستخدام الفعلي للضمان الزراعي: يستخدم التأمين الزراعي في المغرب العربي لحماية القروض الفلاحية، فالبنك الفلاحي الجزائري يشترط التأمين على الإنتاج الزراعي وليس فقط على الممتلكات والأجهزة.

فتعمل شركات التأمين في الجزائر على تغطية مخاطر الحريق وموجات الصقيع والبرد، وكذا كل المخاطر التي تهدد حياة المواشي، أي أنها تعمل على تغطية أنواع معينة من المخاطر من دون غيرها.

عندما يقوم البنك بمنح القرض الفلاحي إلى زبونه، يعمل قبله على النظر إلى الإحتياطي النقدي للمقترض، فبالنسبة للفلاح الذي يلجأ للتأمين الزراعي، فكلما كان هذا الإحتياطي النقدي قليل كانت الحماية التأمينية أكثر أهمية، ذلك أن الفلاح المقترض الذي لم يكن له تأمين خاص فقد يضطر عند عدم سداده لدنيه عند استحقاقه إلى بيع جزء من أرضه مثلا لتسديد القرض مما يجعله يفقد جزء من عيشه ولذلك فإن التأمين الزراعي ضروري لحماية الأساس الإنتاجي للمزرعة.

[1] مجلة الرائد العربي، مرجع سبق ذكره، ص: 26.

[2] Le crédit mutuel, chapitre," Le crédit Agricole mutuel" Fiche précédente , p: 90.

إن البنك ألفلاحي الجزائري يعمل ويرغب تماما في تأمين قروضه الفلاحية التي يمنحها للفلاحين المقترضين أمامه، فهو يقوم بدراسة البدائل من أجل تحسين وتطوير التأمين الزراعي.

وهكذا نرى أن التأمين الزراعي المرغوب فيه هو ذلك التأمين الذي يغطي جميع مخاطر التخلف عن التسديد، مع العلم أن الخطر الزراعي الرئيسي في الجزائر هو خطر الجفاف، الذي يعيق إنتاج المحاصيل غير المروية والمكشوفة إلا أن المناطق التي تقل فيها الأمطار طول السنة والتي تعد بذلك مناطق غير صالحة للزراعة فإن التأمين ضد الجفاف فيها غير مناسب.

وبالتالي فالجفاف يحتاج إلى مهارات تأمينية جيدة، فلا بد من تفحص نمط المحاصيل وتنوعها فيما إذا كانت مناسبة للموقع الجغرافي الواقعة فيه أم لا.

أما بالنسبة للمخاطر المغطاة حكوميا، يكون طلب الفلاحين للتأمين عليها ضئيلا لأنهم غير مستعدين لدفع أقساط قيمة التأمين على مخاطر يعرفون أن المساعدات الحكومية قادمة لمواجهتها، وبالتالي فتغطية هذا النوع من المخاطر يكون غير جدير باهتمام شركات التأمين الزراعي.

يلجأ الفلاحون أيضا عند طلب القروض الفلاحية إلى الالتجاء إلى تأمينات عادية غير زراعية والتي تكون مستقلة كل الإستقلال عن عملية القرض الفلاحي، كالتأمين ضد خسارة البيوت والأبنية، بسبب الحريق مثلا، وذلك لتفادي مشاكل تسديد القروض عند استحقاقها.

فبالنسبة للبنك المقرض تكون هذه التأمينات غير الزراعية مهمة أيضا لحماية طاقة التسديد للقروض الفلاحية.

وبذلك مكننا القول التأمين الزراعي هو بمثابة نقل المخاطر إلى مؤسسات قادرة ماديا على تحملها، وذلك أنه يواجه الفلاحون باستمرار مخاطر في عملهم مثل الفيضانات أو الجفاف أو حصول أوبئة تؤدي بحياة كل الدواجن والمواشي، مما يؤدي بالقضاء على أشهر أو سنين من العمل.

فالتأمين الزراعي إذن يكون بمثابة نقل هذه المخاطر من الفلاح المزارع إلى مؤسسة التأمين المؤمنة له.

وبالتالي فالفلاح المؤمن على حصيلة أو ماشية يكون له ضمان في مواجهة القروض الفلاحية، لذا فالعادة ما يمنح الجهاز المقرض القرض الفلاحي للفلاحين والأجهزة الفلاحية المؤمن عليها.

وخلاصة لاعتبار التأمين الزراعي ضمانا في مواجهة القروض الفلاحية مكننا أن نذكر قول الأستاذ كارل شنايدر الذي يقر بأن: " التأمين الزراعي إجراء الحماية دخل المزارع المتأتي من منتجات مزرعته"[1].

[1] مجلة الرائد العربي، مرجع سبق ذكره، ص: 51، 52.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا التي قمنا بها والمتعلقة بالقروض البنكية وآلية منحها في البنوك التجارية وذلك بصفة عامة والقروض الفلاحية بصفة خاصة وجدنا أن القروض تلعب دورا هاما من الناحية الاقتصادية والاجتماعية حيث يستفيد البنك من خلال تقديم هذا القرض للمتعاملين ويتحصل على فوائد عن طريقه فغن ذلك يشجعه على التعامل أكثر مع العملاء ويعد قرار منح القروض من أصعب القرارات التي يواجهها المصرف في عمله لأنه غالبا ما تقابله مخاطر كبيرة خاصة حالة عدم التسديد الذي يمكن أن تؤدي بالبنك إلى حالة العجز أو الإفلاس، هذا ما يوجب البنوك وضع سياسة محكمة لمنح القروض من خلال التحري وجمع المعلومات عن المؤسسة الطالبة له أو المتعاملة معه طلب الضمانات الكافية لتغطية قيمة القرض و فوائده و ذلك حتى يواجه المخاطر العديدة التي يسعى إلى اجتنابها أو بالأحر التقليل منها.

تمهيد

وبعدما تطرقنا في الجزء النظري لموضوع البنوك التجارية وكل ما يتعلق بها وأيضا مفهوم القروض الفلاحية وما لحق بها من تفاصيل، نقوم الآن بمعالجة البنك المسؤول عن عملية تمويل الاستثمارات الاقتصادية ميدانيا وذلك في البنك المختار للتربص وهو **بنك الفلاحة والتنمية الريفية** حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى سياسة التجديد الفلاحي الريفي في الجزائر والتعريف بالبنك ونشأته وتطوره وذلك بشكل عام، ولكن سوف يكون ملما بكل المعلومات الضرورية وكذا التطرق إلى هيكله التنظيمي بالإضافة إلى دراسة ميدانية حول آلية منح مجموعة من القروض الفلاحية بهذا البنك وبالتحديد **المجمع الجهوي للاستغلال بميلة 055 .**

المبحث الأول: مسار التجديد الفلاحي والريفي من(1962 إلى 2012)[1]

تجدر الإشارة إلى أن سياسة التجديد الفلاحي والريفي في الجزائر، تم تنفيذها من خلال البرامج المتعلقة بكل فرع إنتاج ومشاريع جواريه للتنمية الريفية المندمجة، حيث تعود الأفضلية فيها إلى مساهمة سكان المناطق الريفية.

ويستند هذا النهج الجواري على انجاز مشاريع وبرامج من أجل أن تكون لها مكانة في المناطق الريفية، حيث ترتكز على مسار الاتصال، الإرشاد وتعبئة المناطق المستهدف إعادة تمركز الاتصال، والدعم الاستشاري باتجاه السكان ، حيث لا يزال يمثل صورة قصوى، خاصة وأن العالم الريفي يعرف تغييرا جذريا.

برامج التجديد الريفي التي سطرت خلال المخطط الخماسي 2010 – 2014تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية لسكان الريف وتوفير لهم شروط العيش الكريم من خلال الرفع من إنتاجهم وتحسين مداخليهم.

المطلب الأول: إصلاحات شاملة وبرامج تنموية لتحقيق الأمن الغذائي

أمام القطاع الفلاحي تحديان كبيران يتعلقان بجعل الفلاحة المحرك الحقيقي للنمو الاقتصادي مع المساهمة في تحسين الأمن الغذائي للبلاد وعليه بادرت الحكومات المتعاقبة منذ الاستقلال على إطلاق جملة من الإصلاحات الشاملة للنهوض بالقطاع الفلاحي على ضوء المتغيرات الاقتصادية التي عرفتها الساحة السياسية والاقتصادية، وهو ما ضاعف الإنتاج الغذائي الإجمالي بثمان مرات منذ **1962** إلى **2012** الأمر الذي سمح بتغطية **70%** من طلبات السوق الوطنية .

ويعد القطاع الزراعي العصب الحساس في اقتصاديات أي دولة باعتباره القطاع الذي يؤثر ويتأثر بالقطاعات الأخرى بدرجة كبيرة، لذلك تحتل التنمية الزراعية مكانة متقدمة في سلم أولويات السياسات الاقتصادية نظرا لأهمية الزراعة كمصدر أساسي للغذاء والمواد الأولية وكقطاع يستوعب نسبة عالية من العمالة، وعليه فإن القراءة في مختلف المراحل التي بها تطور القطاع الفلاحي بالجزائر منذ الاستقلال يعد ضرورة للاستيعاب الأحسن لضمان المستقبل وبناء سياسة فلاحية وريفية ناجعة تسمح برفع الرهان المحدد في توفير الأمن الغذائي.

[1] WWW.andi.dz/index.php/ar/secteur-de-l'agriculture

المطلب الثاني: التسيير الذاتي والثورة الزراعية (1962/1979)

دفعت مغادرة المعمرين غداة الاستقلال بالحكومة الجزائرية في تلك الفترة إلى تركيز اهتمامها على المستثمرات الفلاحية الغنية من ناحية خصوبة الأراضي ومساحتها الواسعة حيث سيطر أكثر من 22 ألف مستعمر فرنسي وأوروبي على أكثر من 7.2 ملايين هكتار من الأراضي الزراعية الخصبة والتي تشكل خمس مساحة الأراضي الصالحة للزراعة، فيما بقت الأربعة أخماس في عهدة 600 ألف فلاح جزائري أي بمعدل 20 هكتار لكل فلاح وهي من أراضي لم يتم توزيع هذه الأراضي الخصبة على مجموعة من الفلاحين ليسيروها كأجراء وفي سنة 1963 أصبحت نصف المزارع الشاغرة مسيرة ذاتيا ليتم في شهر مارس من نفس السنة الإعلان عن تطبيق مرسوم التسيير الذاتي وبدأت عملية تأميم الأراضي الزراعية ليتم إنشاء << الهيئة الوطنية للإصلاح الزراعي >> التي سهرت على استرجاع 127 مزرعة على مساحة 200 ألف هكتار ليتم وضع جميع المزارع المسترجعة تحت تصرف التسيير الذاتي. أما بالنسبة لعدد العمال الذين كانوا مستخدمين في هذه المستثمرات فقد بلغت في تلك الفترة 150 ألف عامل ينشطون تحت غطاء 2300 لجنة تسيير تابعة للقطاع الاشتراكي.

وفي إطار إعادة تنظيم القطاع الاشتراكي سنة 1969 قامت السلطات باستثمارات معتبرة من خلال طرح قواعد جديدة بالنسبة للنشاط الاقتصادي للبلاد، وهي القواعد التي فضلت الاعتماد على الموارد البترولية أكثر من الزراعة مما جعل الجزائر سنة 1970 تستورد ما يقارب ثلث حاجتها من الحبوب من الخارج و10% من حاجتها من الحبوب الجافة و30% من البيض و50% من الحليب، بالمقابل بقي القطاع الفلاحي على طبيعته التقليدية تهيمن عليه الملكية الخاصة مصحوبة بتمركز للأراضي المختصة في أيدي بعض الملاك حيث أن 3% من المزارع تحتل 25% من الأراضي المختصة في زراعة الحبوب، كما أن القطاع الفلاحي في تلك الفترة كان يعاني من ارتفاع سكان الأرياف وانتشار البطالة مما دفع بالسكان إلى النزوح اتجاه المدن وهو ما اصطلح على تسمية ب << نزوح ريفي >>.

ليسرع الرئيس الراحل هواري بومدين لإطلاق مشروع الثورة الزراعية سنة 1971 تحت شعار<< الأراضي لم يخدمها >> بهدف ترقية حقيقية للفلاحة من خلال تجمع الفلاحين في تعاونيات الثورة الزراعية، مراقبة التموين والتسويق بفرض تعامل مع تعاونيات للتموين والتسويق بالإضافة إلى إنشاء قرى اشتراكية تجمع مستفيدي الثورة الزراعية.

المطلب الثالث: أولى المشاورات الوطنية حول الفلاحة سنة (1992)

لقد تم توزيع وسائل الإنتاج الزراعي على عدد كبير من الفلاحين في إطار الثورة الزراعية والتي كانت في شكل قروض وهوامش، وهو ما تم بعد تنصيب ما يعرف بالصندوق الوطني للثورة الزراعية الذي أخذ مهمة رصد كل الأراضي المستولى عليها والأراضي المتبرع بها والمؤممة، وفي عام 1973 تم توزيع

أكثر من 650 ألف هكتار من الأراضي الخاصة على 60 ألف مزارع لا يملكون أراضي زراعية وهو ما ساهم في تشكيل التعاونيات الزراعية التي بلغت 6 ألاف تعاونية تمتد على مليون و100 ألف هكتار، كما تم إنشاء 730 تعاوني فلاحية باستثمارات مشتركة في وسائل الإنتاج ويتحصل الفلاحون عل أجور مسبقة إلى غاية ظهور نتائج الاستثمار.

وقد كانت الأوضاع في سنة 1980 نتيجة السياسة الزراعية جد معقدة بعد تصاعد التبعية الغذائية للخارج، وذلك رغم محكم القطاع العام في ثلث العتاد الفلاحي وأخصب الأراضي ولم يستطع إنتاج طلبات السوق، ليتحول اهتمام الدولة إلى وضع قاعدة هيكلية مناسبة من خلال إنشاء سدود وتمديد شبكات توزيع الكهرباء، رفع الحواجز البيروقراطية التي كانت تعرقل نقل وتداول السلع، الزيادة في منح العتاد والمواد لكل القطاعات التي تنشط بالتنسيق مع القطاع الفلاحي، وفي العام 1984 صدر قانون استصلاح الأراضي وحيازة الملكية الزراعية ليتم إعادة هيكلة أملاك الدولة بإنشاء 3400 مزرعة فلاحية اشتراكية متوسطة مساحته 800 هكتار، وفي عام 1987 صدر قانون المستثمرات الفلاحية حيث تم حل المزارع الفلاحية الاشتراكية وتوزيع ممتلكاتها على نحو 28 ألف مستثمرة فلاحية جماعية متوسطة مساحتها 60 هكتار، حيث يتراوح عدد المستفيدين في المستثمرة الواحدة ما بين 3 و6 أفراد، مع إحصاء 5 ألاف مستثمرة فلاحية فردية مساحتها تتراوح ما بين 8 و9 هكتارات، وعام 1990 صدر قانون إعادة الأملاك المؤمنة حيث تم استرجاع 445 ألف هكتار كانت لدى 22 ألف مالك سابق بسب الإهمال الذي سجل بها مما أدى إلى انخفاض الإنتاج.

ولتحقيق هذه الخطة تحولت تدريجيا وحدات القطاع العام إلى وحدات اقتصادية مستقلة ليتم عام 1987 إنشاء الاستثمارات الزراعية الجماعية وهي وحدات نشأت نتيجة إعادة هيكلة أراضي القطاع العام بتقسيمها على جماعات من العمال تضم بين ثلاثة أشخاص فأكثر يكون لهم حق الاستغلال مقابل تسديد ثمن العتاد التقسيط الموجود سابقا في المستثمرات الجديدة وإذا كان للعمال حرية النشاط والتعامل فلهم أيضا حرية التموين وبيع الغلة دون أي تدخل إداري وهكذا أصبح القطاع العام ينافس القطاع الخاص.

وفي سنة 1990 وبدخول البلاد نمطا اقتصاديا جديدا جاء قانون التوجيه العقاري استكمل هذا التطور بمنح ملكية المستثمرات الفلاحية لأعضائها ورد بعض الأراضي المؤممة إلى أصحابها، إلغاء قانون الثورة الصناعية ومنح الحرية التامة في التعامل الزراعي وتسويق المحاصيل.

وكرد فعل للآثار والصدمات الناجمة عن السياسات أو الإصلاحات المتعاقبة نظمت مشاورات وطنية واسعة ضمت ممثلي عدد كبير من فاعلي القطاع وخبراء جامعيين سنة 1992 بغرض إعادة تشخيص القطاع طيلة 30 سنة الفارطة، مع اقتراح مقاربة جديدة لتنمية الاقتصاد الفلاحي، واعتماد نموذج جديد للعلاقات الواجب إقامتها بين الإدارة وأصحاب المهنة في إطار التحول نحو السوق العالمية، وتبعا لتوصيات

هذه المشاورات اتخذت الدولة عدة تدابير لإعادة تنظيم القطاع من خلال تنظيم مجموعة من الملتقيات الوطنية لمعالجة مواضيع محددة خاصة تلك المتعلقة بإشكالية العقار الفلاحي ليتم سنة 1996 إنشاء الديوان الوطني للأراضي الفلاحية والذي لم يتم تنشيطه على أرض الميدان إلا سنة 2011.

المطلب الرابع: استقرار مصالحة وطنية وبرامج استعجاليه للنهوض بالقطاع (200– 2012)

بعد العودة التدريجية للأمن والاستقرار تم غلق برنامج التعديل الهيكلي وإطلاق برنامج إنعاش طموح عبر المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (2000– 2004)، وهو الذي يندرج ضمن منطق جديد مشجع للمبادرة الخاصة، حيث وجه الدعم للمستثمرات الفلاحية للرفع من مستويات الإنتاج لتحسين بصفة سريعة مساهمة القطاع الفلاحي في تلبية الاحتياجات الغذائية للبلاد بالمقابل سمحت المجهودات برفع حصة استيراد وسائل الإنتاج من جهتها واصلت الهيئات التقنية الإدارية عملها لتاطير وسائل الإرشاد وتكييفها مع الطلبات الجديدة للمنتجين، مما يسمح بتوسع مساحات الإنتاج وتسجيل استقرار نسبي لمستوى الواردات الفلاحية.

وفي سنة 2002 تم توسيع المخطط الوطني للتنمية الفلاحية من خلال إدماج عالم الريف ليتم إطلاق البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية والريفية بمحاور إستراتيجية جديدة تخص إقامة شراكة محلية واندماج متعدد القطاعات في الأقاليم، دعم تنفيذ النشاطات الاقتصادية المبدعة تثمين متوازن وتسيير دائم لثروات الأقاليم، الجمع بين الجانب الاقتصادي والاجتماعي وتنسيق الأعمال، وفي نفس السنة تم تعيين وزير منتدب للتنمية الريفية، وهي المرة الأولى التي يتم فيها تأسيس سلطة بهذا المستوى لوضع تصور وتنفيذ سياسة للتنمية الريفية، وابتدءا من سنة 2004 تقرر ترقية وإعادة إحياء المناطق الريفية عن طريق إطلاق العديد من النشاطات الاقتصادية وتثمين الموارد البشرية، مع الأخذ في الحسبان تنوع الوضعيات ونقاط القوة والقدرات الخاصة بكل إقليم.

وفي سنة 2008 تم إلغاء منصب الوزير المنتدب لدمج مهامه ووزير الفلاحة والتنمية الريفية وهو ما أضاف أسسا جديدة لتنسيق الجهود بين السياسات القطاعية المعلنة في السابق وتحقيق الانسجام في كيفيات التنفيذ مع تنسيق الجهود ليتم تعزيز كل الإجراءات بالمصادقة على قانون التوجه الفلاحة 08 / 16 المؤرخ في 3 أوت 2008 الذي سطر محاور التنمية المستدامة للفلاحة وعالم الريف بصفة عامة، ليليه خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة شهر فيفري من سنة 2009 بولاية بسكرة والذي تم على ضوئه وضع أسس سياسة التجديد الفلاحي والريفي بعد توجيهات رئيس الجمهورية الذي حرص على ضرورة تحويل القطاع الفلاحة إلى محرك حقيقي للنمو الاقتصادي الشامل، مع تكثيف الإنتاج في الفروع الزراعية الغذائية، من خلال اعتماد إستراتيجية لترقية تنمية مندمجة لكل الأقاليم الريفية.

ويهدف برنامج التجديد الريفي إلى تحقيق تنمية منسجمة ومتوازنة بين جميع الأقاليم من منطلق << لا توجد هناك تنمية بدون اندماج على المستوى القاعدي >>، وبعد بلوغ الأهداف الأولى للبرنامج تقرر

تحديد القيم السنوية المرغوب الوصول إليها على الصعيد الوطني، ليتم اعتماد صيغة عقود النجاعة سنة 2010 وهو ما سمح بتحسن النسبة المئوية السنوية لنمو الإنتاج الفلاحي الذي قفز من 6% سنة 2000 إلى 9% سنة 2010، مع تحسين ظروف معيشة سكان الريف من خلال إطلاق أكثر من 10 آلاف مشروع جواري للتنمية الريفية المندمجة ب 22 ألف منطقة ريفية، وهو ما يمس 730 أسرة مع تثمين 8 ملاين هكتار من الأراضي الفلاحية بالمناطق الجبلية والفضاءات السهبية والمناطق الصحراوية.

من جهة أخرى وبغرض تشجيع الفلاحين على الرفع من طاقات الإنتاج تم الاعتماد على أنظمة تشجيعية لأحسن منتجي الحبوب من خلال رفع سقف المردود في الهكتار إلى 50 قنطار من القمح خلال فتح نادي للفلاحين الذين يرفعون هذا الرهان، ويتم تكريمهم بحضور وزير القطاع ليكونوا نموذجا لباقي الفلاحين ليحذوا حذوهم، بالمقابل تم حل إشكالية التمويل المالي بعد اقتراح ثلاثة أصناف من القروض" الرفيق"، "التحدي" و" لتعاضدي" وهو ما يسمح للفلاحين والموالين بتوفير السيولة المالية الكافية لتمويل مشاريعهم، وهي قروض بدون فوائد لتتماشى وطلبات المهنيين.

مع مطلع سنة 2011 تمكنت الوزارة من إعادة تفعيل نشاط الديوان الوطني للأراضي الفلاحية من خلال سن قانون الامتياز الفلاحي الذي حل إشكالية العقار الفلاحي، حيث يتم حاليا التوقيع على آلاف من دفاتر الشروط التي تسمح للفلاحين استغلال الأراضي لتنويع استثماراتهم على مدى 40 سنة، ولهم أحقية الدخول في شراكة مع أجانب للاستفادة من الخبرة الأجنبية وإنجاز سكناتهم الريفية، ويسمح لهم حق الامتياز بتوريث الأرض أو التنازل عنها للديوان الذي يقوم هو الآخر بتأجيرها لمن يخدمها.

المطلب الخامس: إعادة النظر في سياسة التجديد الفلاحي والريفي في المخطط القادم

أعلن عبد الوهاب نوري وزير الفلاحة والتنمية الريفية، يوم 09-03-2014 عن قرار وضع فريق عمل لتقييم البرامج التي سطرت لقطاع الفلاحة والتنمية الريفية وذلك في سياق التحضير لإعادة النظر في سياسة التجديد الريفي والفلاحي في المخطط الخماسي 2015-2019 وأوضح خلال اللقاء ألتقييمي لقطاع العقود الناجعة أن المخطط القادم سيعطي الأولوية لتوسيع المساحات المستقية ومضاعفة الإنتاج وإعداد برنامج طموح للصناعة التحويلية للمنتجات الفلاحية.

وفي الكلمة التي ألقاها في اللقاء أكد نوري أن "إدارة قطاعه مطالبة اليوم بنفض الغبار والتأقلم مع مقتضيات المرحلة مع اتخاذ التدابير التي من شأنها تسهيل الأمور للإخوة الفلاحين" وطالب في هذا السياق" إعداد برنامج عملي قابل للتنفيذ يجعل من الإدارة أداة لرفع التحدي وليس وسيلة لتعقيد الأمور".

وفي سياق ذي صلة وبخصوص ما توليه الحكومة من عناية لملف العقار الفلاحي أعلن عن تسوية 177 ألف ملف من أصل 219 ملف مودع لأي بنسبة 80% والتي سلمت عقودها لأصحابها على حد

تأكيد عبد الوهاب نوري فيما تتواصل العملية إلى غاية 30 جوان 2014 كآخر أجل حددته الوصاية لتصفية هذا الملف.

وبخصوص المخطط الخماسي المقبل فقد أشار وزير الفلاحة والتنمية الريفية إلى إعادة النظر في سياسة التجديد الفلاحي والريفي التي لم ينكر أنها حققت النتائج المرجوة منها في الميدان، وعبر أن المخطط القادم الممتد من 2015 إلى 2019: << سيمكننا إن شاء الله من الارتقاء بفلاحتنا إلى مستوى محترم من الحداثة والعصرنة >> مضيفا بقوله أن << الخطة ستعطي الأولوية توسيع المساحات المسقية ومضاعفة إنتاج الحبوب والبقول الجافة مع إيلاء أهمية كبيرة إلى تربية الأبقار لإنتاج اللحوم الحمراء وكذلك للرفع من إنتاج الحليب>> وذكر من بين أولويات المخطط القادم << إعداد برنامج طموح للصناعة التحويلية للمنتجات الفلاحية التي ستمكن من إعطاء قيمة مضافة لهذه المواد المنتجة >>.

وفي سياق التذكير بالدور المنوط بإدارة الغابات التي قال أنها تخلت عن مهمتها في الفترة السابقة أعلن عن السعي لوضع فريق عمل لتقييم مختلف البرامج المسطرة في الميدان خصوصا ما تعلق منها بالتنمية الريفية بغية اقتراح أنجع السبل التي ستمكننا من ضمان تنمية شاملة مستدامة لعالمنا الريفي بالتنسيق التام مع كل مؤسسات الدولة موضحا على هامش هذا اللقاء أن إدارة الغابات ستعود على مهمتها الأصلية في حين أن تسيير ملف_التنمية الريفية ستشترك فيه الجمعيات المحلية التي تعد حسب الوزير أقرب إلى احتياجات وانشغالات المواطن.

وذكر في المقابل أن برنامج التجديد الريفي التي سطرت خلال المخطط الخماسي 210-2014 تتضمن إنجاز أكثر من 12 ألف مشروع تنموي منها 8200 مشروع في طريق الإنجاز و380 مشروع قيد الدراسة بغلاف مالي إجمالي يقدر ب 160 مليار دينار . تهدف هذه المشاريع كما أضاف وزير الفلاحة والتنمية الريفية إلى تحسين الظروف المعيشية لسكان الريف وتوفير لهم شروط العيش الكريم من خلال الرفع من إنتاجهم وتحسين مدا خيلهم[1].

المبحث الثاني: بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكانة متميزة في الهيكل المصرفي الجزائري حيث يلعب دورا متميزا في مجال تمويل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وخصوصا قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:[2]

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار إعادة سياسة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 وذلك بهدف تنمية القطاع الفلاحي وترقية وتطوير الريف.

[1] جريدة الأحرار.عمر دلال.2014/3/9.
[2] وثائق داخلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة برأس المال قدره 22 مليار دينار جزائري مقسم إلى 22000 سهم بقيمة مليون دينار جزائري للسهم الواحد ليرتفع في بداية 2000 إلى 33 مليار دينار جزائري موزع على 33000 سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

وبعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وتم من خلاله إلغاء نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف أي تقوم بها البنوك التجارية.

في بداية النشأة كان البنك يضم 140 وكالة بنكية ليصبح عددها حاليا 300 وكالة بالإضافة إلى 39 مديرية جهوية مع أكثر من 8000 إطار وموظف على مستوى مختلف هياكل البنك المركزية، الجهوية والمحلية.

وبهذا يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أول بنك من حيث اتساع شبكته على مستوى التراب الوطني.

يشكل بنك الفلاحة والتنمية الريفية اليوم المصدر الرئيسي والأول لدعم وتطوير الاقتصاد الفلاحي والريفي، وكذا تمويل الصناعات الغذائية، الصيد، وتربية المائيات .

يضم بنك BADR تمويل أكثر من 300 فرع نشاط ذو علاقة بالقطاع الفلاحي والصناعات الغذائية والصيد، فبالإضافة إلى صيغ التمويل الكلاسيكية بالاعتماد على رأس مال يساهم بنك BADR في إنجاح مختلف أجهزة الدعم المقدمة من طرف الدولة من أجل تطوير القطاع الفلاحي والريفي بما فيها الأجهزة الخاصة الموجهة للنهوض بالمناطق الصحراوية والهضاب العليا.

إضافة إلى ذلك فهو يعتبر أول بنك يقوم بتمويل نشاطات الشباب ذوي الشهادات في جميع المجالات وكذا البطالين في إطار مختلف أجهزة دعم التشغيل (ANGEM – ANSEJ – CNAC) والتي تهدف إلى التقليص من البطالة.

المطلب الثاني: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية محليا وعالميا

حسب الكثير من المختصين والمهتمين بالجهاز المصرفي الجزائري فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يحتل موقعا متميزا ضمن الهيكل المصرفي الجزائري ليس فقط لأنه الأكثر انتشارا عبر التراب الوطني بل لأنه البنك الذي يحضا بسمعة كبيرة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي والعالمي.

ولقد تم اعتبار بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفقا لدراسة قامت بها هيئة BANKERS AL MANACH في سنة 2001 [1] على أنه:

- أول بنك في الجزائر حسب كل المعايير.

[1] BADR info N^0 2;2002;P:1.

- يعتبر ثاني بنك على مستوى المغرب العربي.
- يحتل المرتبة التاسعة على الإفريقي من ضمن 326 بنك شملها التصنيف.
- يحتل المرتبة الرابعة عشر عربيا من بين 255 بنك.
- كما أنه احتل المرتبة 668 عالميا من بين 4100 بنك مصنفة من قبل هذه الهيئة.

المطلب الثالث :مهام وميزات بنك الفلاحة والتنمية الريفية [2]

تمثلت مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) في:

- منح القروض القصيرة، المتوسطة، والطويلة الأجل مع أو بدون ضمانات قصد تمويل المشاريع المخططة والتي تعمل على ترقية النشاطات والهياكل الفلاحية.
- مساعدة المسؤولين عن الوحدات الإنتاجية في تحديد احتياجاتهم المالية، ومراقبة الاستعمال الحسن للأموال على أن يكون في الأغراض المخصصة له.
- دعم وتمويل كافة المشاريع للشباب ذوي الشهادات في مختلف المجالات.

ولقد تميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة خصائص:

- التوسع في شبكته (300 وكالة و39 مديرية جهوية).
- يتمتع بنك (BADR) منذ نشأته (1982) بكافة الصلاحيات والوظائف المتعارف عليها عالميا.
- يعمل تقريبا في كافة القطاعات الاقتصادية، كما يمول كافة المؤسسات على اختلاف نشاطها وطبيعتها القانونية.
- استعمال* (SWIFT) منذ 1991.
- يمتاز بكثافة شبكته وأهمية شكلياته البشرية.
- استعمال الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية.
- تمثل التجارة الخارجية 30% من حجم معاملاته.
- القيام بالعماليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد (télétransmission).
- حصل البنك في سنة 2002 على جائزة GOLDEN AWARDS FOR QUALITY BUSINESS المتواجدة في لبنان.

عمد بنك (BADR) ابتداءا من سنة 2001 من إدراج مفهوم جديد للتعامل مع زبائنه، ويمثل هذا المفهوم في بلورة وظيفة أساسية آلا وهي وظيفة خدمة الزبون والتي تجسدت في مفهوم البنك الجالس (le concept de la banque assise).

* (SWITT) SOCITY OF WORLDUAIDE INTERBANK FINANCIAl

قد يقوم الأعوان المكلفون بالزبائن (chorège de clientèle) في ظل مفهوم البنك الجالس (banque assise) بمهمة جبارة ويجب تعزيزها وتشجيعها، فلقد مكن هذا المفهوم من اعتماد طريقة جديدة بالنسبة للبنك بخصوص خدمة الزبون تجد مبتغاها في نظرية الصفوف المتمثلة في اعتماد صف واحد للانتظار مع محطات خدمة متعددة، هذا ما يمكن من الرفع في أداء الخدمة المصرفية في جل الوكالات التي تعتمد هذا المفهوم، كما سمح تطبيق مفهوم البنك الجالس من إعادة تهيئة مظهر البنك وترقية الصورة التجارية له إلى جانب الحرص على تحسين مظهر الأعوان المكلفون بخدمة الزبائن وكنتيجة لتطبيق هذا المفهوم ومن خلالهم، عمل البنك على إقامة قنوات إعلامية للبنك يتمكن من خلالها هذا الأخير إعلام زبائنه بما يعرضه في السوق.

المطلب الرابع: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والمنتجات الحديثة المقدمة[1]

من أجل التأقلم مع المناخ الاقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحضا باحترام وثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

الفرع الأول: أهدافه

تتمثل الإستراتيجية العامة التي يتبناها البنك في تطوير وتحديث مختلف هياكله وأدوات التسيير المعتمدة وذلك بهدف:

- تحسين نوعية الخدمات وهياكل استقبال العملاء.
- يهدف (BADR) من خلال (la banque assise) إلى تنمية العلاقات المتواجدة بينه وبين المستهلك المصرفي، حيث يولي أهمية كبيرة للزبائن المتعامل معهم وبغرض ذلك يعمل على تنمية وتطوير مهارات وقدرات العاملين بالمصرف وتأهيلهم وتخصيصهم في وظيفة خدمة الزبون.
- العمل والحرص على تقديم خدمة وأداء متميز حيث عمل البنك على توفير إمكانية فحص الزبون لحسابه الشخصي عن بعد (BADR consulte) وذلك إشراكه في الرفع من الأداء والانتفاع من الخدمة المقدمة (أي تنمية مفهوم خدمة النفس في المصرف(self – service).
- الاستجابة إلى متطلبات الزبائن من خلال تقديم خدمات ومنتجات ملائمة لمختلف الفئات.
- تحديث وسائل العمل وإجراءات التسيير.
- تفعيل وتشريع عملية معالجة ومنح القروض.
- المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته.
- دعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن الجهوي.

[1] .وثائق داخلية للبنك

الفرع الثاني: المنتجات المقدمة حديثا من طرف البنك:

وتتمثل في مجمل الخدمات والقروض الحديثة التي يقدمها البنك:

- القرض العقاري في المناطق الريفية.
- القرض بدون فائدة الرفيق (RFIG).
- القرض الايجاري (LEASING) من أجل اقتناء معدات الإنتاج الفلاحي ومعدات الري.
- منتجات التأمين البنكي.
- خدمات الدفع الإلكتروني.
- خدمات البنك الإلكتروني.

المبحث الثالث: بنك الفلاحة والتنمية الريفية المجمع الجهوي للاستغلال ميلة[1]

من أجل إسقاط الجانب النظري على الجانب الواقعي خصصنا دراستنا على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمجمع الجهوي بولاية ميلة لدى سنتطرق إلى التعريف بالبنك والى الآلية التي يتبعها في منح مختلف القروض.

المطب الأول: التعريف بالمجمع الجهوي للاستغلال – ميلة – رقم 055:

هو عبارة عن مركز تكلفة هيكلي يشرف على 9 مراكز ربح وهي الوكالات المحلية للاستغلال: وكالة فرجيوة، شلغوم العيد، ميلة، قرارم، واد العثمانية، التلاغمة، واد النجا، تاجنانت، الرواشد، لقد تم إنشاء هذا المجمع سنة 2004 بعد أن كانت وكالته تابعة لمجمع قسنطينة، ويتمثل الدور الرئيسي للمجمع في كونه وسيط بين المديرية العامة للجزائر العاصمة من جهة والوكالات المحلية للاستغلال من جهة أخرى، كما أنه يعمل على تقديم الدعم اللوجستيكي والتقني للوكالات التابعة له.

والشكل الموالي يوضح العلاقة الوسيطة للمجمع بين المديرية العامة والوكالات المحلية.

[1] بن عويدة سمية رئيس(ة) مصلحة الاستغلال، وثائق داخلية للبنك .

شكل (3-1)البنية التنظيمية لبنك (BADR) .

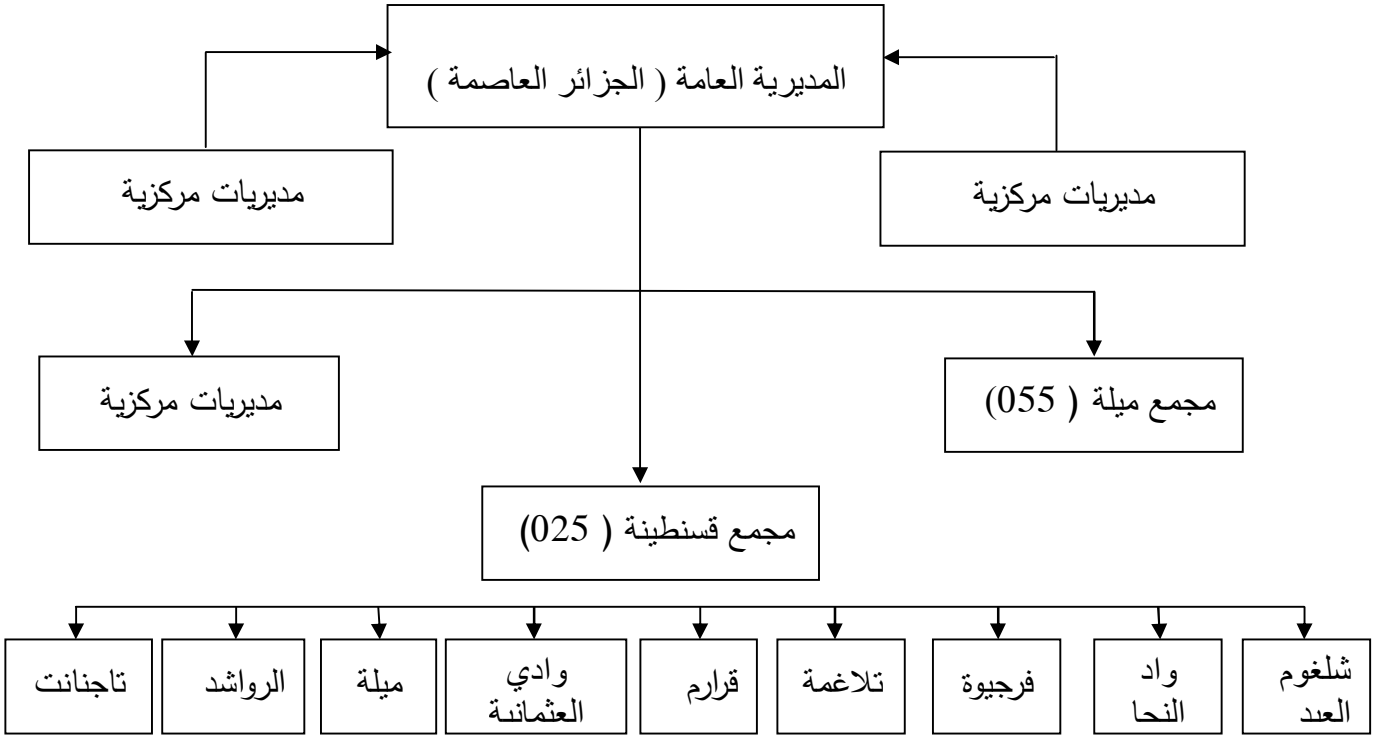

المصدر: من إعدادا لطالبات

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي والمصالح المكونة لنيابة المديريةالعامة للاستغلال

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية قد أخذ بمبدأ اللامركزية حيث أعطى لفروعه صلاحيات واسعة في منح القروض، وتوجيه، تنسيق، مراقبة ومتابعة جميع الوكالات البنكية التابعة له، للإشارة فإنه بموجب التنظيم الجديد الذي تبناه بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مطلع عام 2004، تحولت هذه الفروع إلى ما يسمى بالمجموعات الجهوية للاستغلال Groupes Régionaux d'Exploitations(G.R.E والذي يتفرع بدوره إلى عدة مصالح.

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال

يتكون المجمع الجهوي للاستغلال من3 نيابات مديريات والخلية القانونية والدائرة الإدارية:

- نيابة مديرية الاستغلال: وتتكون من المصالح التالية:

➢ مصلحة القروض والتجارة الخارجية.
➢ مصلحة التنشيط التجاري.
➢ مصلحة الدفع الإلكتروني ووسائل الدفع.

- نيابة مديرية متابعة القروض والمنازعات:

➢ مصلحة المتابعة التجارية والتجارة الخارجية.
➢ مصلحة المتابعة ما قبل المنازعات.
➢ مصلحة متابعة الضمانات.

- نيابة مديرية المحاسبة:

➢ مصلحة المحاسبة والجباية.
➢ مصلحة التحليل والتطهير المحاسبي.
➢ مصلحة الميزانية ومراقبة التسيير.

- الخلية القانونية:

➢ المصلحة القانونية والمنازعات.
➢ مصلحة الأرشيف والتوثيق.
➢ مصلحة التحصيل.

- الدائرة الإدارية:

➢مصلحة الموارد البشرية.
➢ مصلحة الوسائل العامة.
➢مصلحة الإعلام الآلي.

شكل (3-2) الهيكل التنظيمي

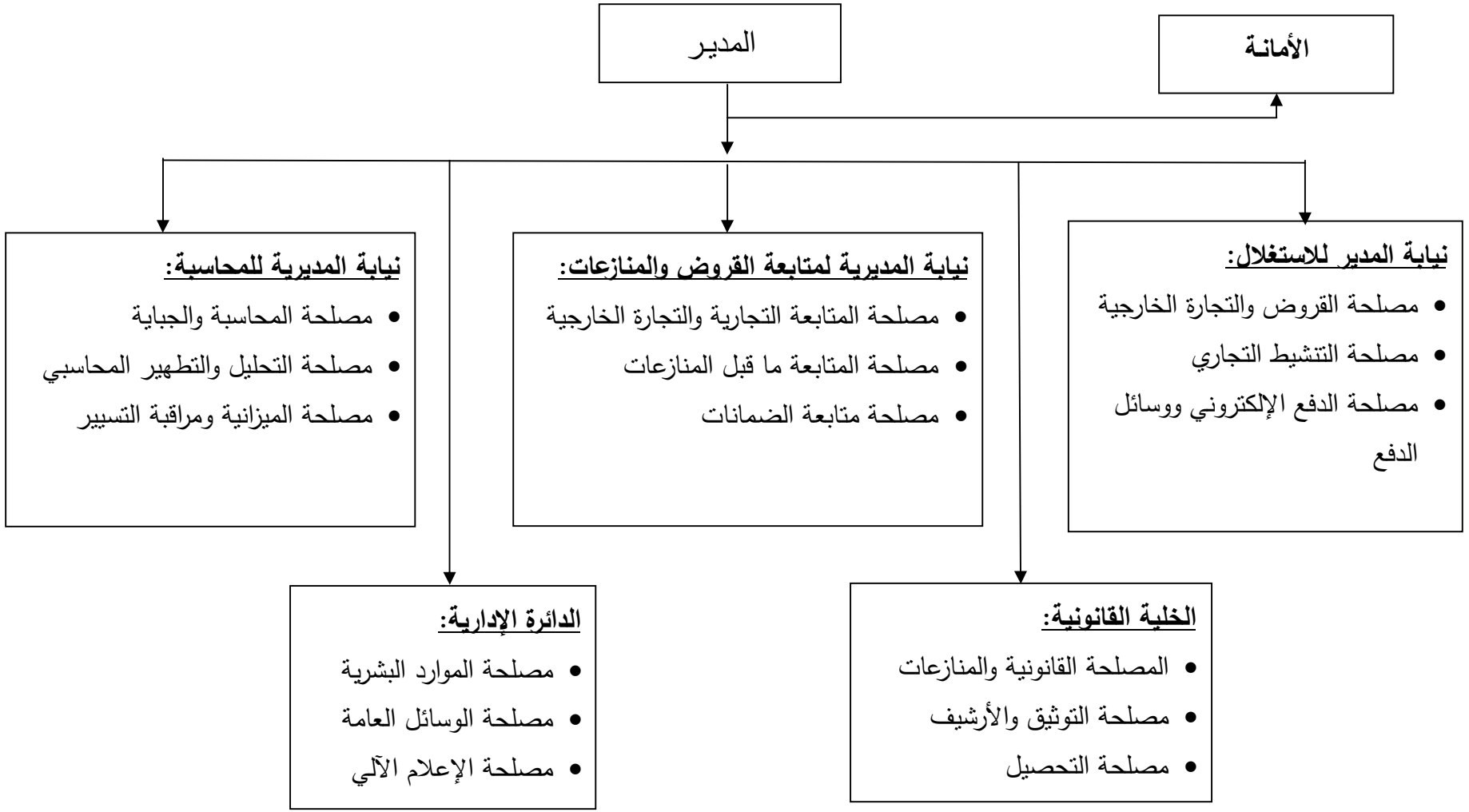

المصدر: رئيس مصلحة الاستغلال لوثائق داخلية لمديرية الجهوية للاستغلال بميلة

الفرع الثاني: المصالح المكونة لنيابة المديرية للاستغلال

يتمثل الدور الرئيسي لهذه المديرية في تنمية وجمع الموارد ومنح القروض بالإضافة إلى ترقية مختلف المنتجات والخدمات المقدمة من طرف البنك للعملاء وهي مهيكلة في 3 مصالح هي: مصلحة التنشيط التجاري، مصلحة الدفع الإلكتروني ووسائل الدفع، مصلحة القروض والتجارة الخارجية.

يشرف عليها نائب المدير للاستغلال وتتمثل مهامه الأساسية في:

- تنسيق وتطوير مختلف النشاطات التابعة لنشاط تدخله.
- وضع مخطط التسويق البنكي والتأكد من مدى تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الوكالات.
- ضمان تقديم خدمات ذات نوعية جيدة لصالح العملاء.
- ترقية وتطوير المنتجات الجديدة المقدمة من طرف البنك.
- التقييم الصحيح لمختلف مصادر الخطر الناتج عن نشاط الإقراض.
- تطبيق القرارات المصادق عليها من طرف لجنة الإقراض.
- مساعدة ودعم العملاء في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفلاحين، الحرفيين).
- التعريف بمختلف الأنشطة الممولة من طرف البنك وكذا أجهزة الدعم المقدمة من طرف الدولة.
- تسيير التوظيفات والقيام بزيارات ميدانية للعملاء.

1- مصلحة القروض والتجارة الخارجية:

تضم رئيس المصلحة بالإضافة إلى ثلاث مكلفين بالدراسات وتتمثل مهامها الأساسية في:

- توفير مختلف الوثائق المرتبطة بالدراسات بمجال عملها.
- معالجة طلبات التمويل والاقتراض.
- تقيم خطر القرض.
- تجسيد قرارات التمويل وإعادة الجدولة.
- تدعيم الوكالة فيما يخص تنفيذ عمليات التجارة الخارجية (تصدير واستيراد).
- متابعة عمليات استرجاع الفوائد المدعمة.
- تقديم مختلف التقارير والإحصاءات.

2- مصلحة التنشيط التجاري: تضم موظفين رئيس مصلحة بالإضافة إلى المكلف بالدراسات و تتمثل مهامها الأساسية في:

- مرافقة و دعم الوكالات من أجل وضع المخطط التجاري.
- متابعة مدى تحقيق الأهداف المسطرة و كدا تحليل الفرو قات الموجودة و تصحيحها
- وضع ملف للعملاء النشطين في المنطقة.
- تسيير وسائل الإشهار الإعلام في نقاط البيع.

- تقديم مختلف التقارير و الإحصاءات.

3- مصلحة الدفع الإلكتروني ووسائل الدفع: وهي تضم رئيس فقط تتمثل مهامه في:

- تقديم الدعم اللازم للوكالات فيما يخص وضع وتحديد الأهداف الخاصة من الجانب الإلكتروني.
- توفير بطاقات الدفع الإلكتروني للعملاء.
- تسويق وترقية مختلف وسائل الدفع المقدمة من طرف البنك.
- السهر على التشغيل الجيد والمستمر للموزع الآلي النقود.
- تدعيم الوكالات فيما يخص حوادث عدم الدفع الناتجة عن عمليات السحب الإلكتروني.
- إعداد التقارير والإحصاءات.

جدول (3-1) عدد عمال مصالح نيابة المديرية للاستغلال .

المصلحة	الموظفين	
	رئيس المصلحة	المكلفون بالدرجات
• مصلحة التنشيط التجاري	1	1
• مصلحة القروض والتجارة الخارجية	1	3
• مصلحة الدفع الإلكتروني ووسائل الدفع	1	-

المصدر: من إعداد الطالبات

المطلب الثالث: أنواع القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR):

يتجه بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تمويل القطاع الفلاحي، الريفي، والصناعات الغذائية من خلال العديد من صيغ التمويل وهي:

الفرع الأول: القروض الكلاسيكية: وتشمل:

1-القروض القصيرة الأجل أو الموسمية: وهي القروض التي لا تتجاوز مدتها سنة واحدة وغالبا ما توجه إلى تمويل احتياجات الدورات الاستغلالية لنشاط المؤسسة منها: القرض الموسمي، قرض الرفيق، السحب على المكشوف، السبق على البضاعة ....إلخ.

2- **القروض المتوسطة الأجل:** وهي القروض الموجهة لتمويل عمليات شراء أوتجديد أوتوسيع الطاقات الإنتاجية للمؤسسة كاقتناء معدات الإنتاج أو وسائل النقل من أهم هذه القروض: القرض الكلاسيكي المدعم، القرض الكلاسيكي الغير مدعم، قرض Inrvest vane القروض العادية المرتبطة بالاعتماد ألمستندي.

3-**القروض الطويلة الأجل:** مدتها من 7 سنوات فما فوق مثل: القروض الموجهة لتمويل القطاع السياحي.

الفرع الثاني: القروض الخاصة

1- **القروض المدعمة من طرف الدولة:** وهي تلك القروض التي تدخل في إطار الأجهزة المدعمة من طرف الدولة: CNAC – ANGEM – ENSEJ والتي يساهم البنك من خلالها في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية في المنطقة.

2- **القرض الإيجابي:** وهو عبارة صيغة جديدة للتمويل موجهة لتمويل عمليات اقتناء المعدات الفلاحية من طرف الفلاحين من خلال دفع أقساط الإيجار لصالح البنك.

3- **قرض السكن الريفي:** وهو عبارة عن قرض يمنح لبناء سكنات ريفية وهو قرض مدعم من طرف الدولة ويهدف إلى ترقية وتنمية المناطق الريفية.

4- **قرض الصندوق الوطني للاستثمار الفلاحي**(FNDIA): وهو عبارة عن قرض متوسط الأجل تم إنشاؤه في إطار سياسة التجديد الريفي وهو قرض مدعم من طرف الدولة.

المبحث الرابع: آلية منح القروض الفلاحية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR) [1]

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمنح مجموعة من القروض من أجل تمويل مختلف المشاريع والاستثمارات لدعم القطاع الفلاحي وتنمية المناطق الريفية وسنتحدث عن مختلف القروض التي يمنحها هذا البنك والإجراءات المتبعة في ذلك.

المطلب الأول: منح قرض الرفيق RFIG وقرض FNDIA:

من أجل دعم مختلف مقومات تجديد الاقتصاد الفلاحي والريفي، قررت الحكومة بعث منتوج بنكي جديد تحت اسم "قرض رفيق" في أوت 2008، وتم المصادقة عليه بقانون المالية التكميلي 2008.

[1] رئيس مصلحة الاستغلال، وثائق داخلية للبنك متعلقة بقرض الرفيق وقرض FNDIA

الفرع الأول: قرض الرفيق RFIG

1- تعريفه: هو عبارة عن قرض في إطار قانون التوجيه الفلاحي أنشئ على إثر اتفاقية بين وزارة الفلاحة والتنمية الريفية من جهة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية من جهة أخرى، وهو عبارة عن قرض موسمي يوجه نحو تمويل الاحتياجات الموسمية للفلاحين.

2- الفئات المستفيدة من القرض:

- الفلاحون
- المدينين سواء بصورة فردية أو بشكل جماعي.
- التجمعات.
- الجمعيات والفدراليات.
- وحدات الخدمات الفلاحية.
- المخزنين للمنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع.

3- الأنشطة الممولة بقرض الرفيق:

- زراعة البقول والحبوب.
- تكثيف المنتجات الفلاحية.
- إنتاج البذور والخضروات والنباتات.
- تربية المواشي.
- اقتصاديات الماء (الري) .
- تهيئة وتزويد الإسطبلات.
- تهيئة المنشآت التحتية الموجهة للتخزين.
- عمليات التوسيع والتجديد.

4- آلية منح قرض الرفيق:

يتم طلب الملف من قبل الفلاح والذي يحتوي على:

- طلب القرض(خطي).
- بطاقة الفلاح.
- عقود التأسيس في حالة مؤسسته.
- بطاقة وصفية للمستثمر.
- مخطط الإنتاج ومخطط التمويل مصادق عليها من طرف تعاونية الحبوب والبقول الجافة.

يقوم الفلاح بطرح الملف كاملا على مستوى الشباك الوحيد لدى تعاونية الحبوب والبقول الجافة، حيث يتم استقبال الفلاح من طرف ممثل البنك على مستوى الشباك الذي يقوم بالتأكد من سلامة وصحة واكتمال كافة الوثائق المرفقة بالملف.

ثم يقوم بإرسال الملفات كاملة إلى المجمع الجهوي للاستغلال أن تتم الموافقة عليها من طرف لجنة القروض، بعدها يتم إرسال نسخة من الملف إلى الوكالة المحلية للاستغلال المعنية (حسب منطقة الاستغلال) التي تقوم بإخطار الفلاح بموافقة على القرض المطلوب.

يتقدم الفلاح إلى الوكالة مرفوقا بالفواتير التي تؤكد مختلف احتياجاته من البذور، الأدوية ...إلخ. عندئذ يتم فتح خط القرض الذي يتم استهلاكه في مدة أقصاها 9 أشهر ليتم سداد القرض من طرف الفلاح في نهاية موسم الحصاد.

5- الشروط المترتبة على فتح خط القرض:

- معدل الفائدة على قرض الرفيق محدد ب 5.5 % والذي يتم تحمله بشكل كلي من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.
- عند تاريخ استحقاق القرض (RFIG) يلتزم الفلاح بسداد مبلغ بدون فوائد ويستفيد من دعم كلي لمعدل الفائدة.
- مدة القرض محددة بسنة ويمكن تمديدها إلى 6 أشهر في حالة القوة القاهرة.

6- خصائص قرض الرفيق:

أ- **سداد القرض:** كل مستفيد من قرض الرفيق قام بتسديد القرض في تاريخه المحدد (سنة واحدة) يملك الحق في الاستفادة من دعم معدل الفائدة كما تتاح له إمكانية الاستفادة من قرض (RFIG) خلال المواسم القادمة.

ب- **استرجاع الفوائد:** في نهاية الموسم الفلاحي يقوم البنك بجمع مبلغ الفوائد على القرض الرفيق الممنوحة والتي يتم توجيهها إلى المديرية المركزية التي تتولى استرجاع مبلغ تلك الفوائد من الخزينة العمومية.

7- حالات عدد سداد قرض الرفيق من طرف الفلاح:

أ- **حالة القوة القاهرة:** يكون على الفلاح تبرير عدم قدرته على سداد القرض ليتم دراسة حالته من طرف البنك، وفي حالة التأكد من أسباب عدم السداد يمكن أن يستفيد الفلاح من تأجيل السداد لمدة 6 أشهر، ومن أمثلة أسباب عدم السداد: فيضان، حريق، كوارث طبيعية، برد، الحشرات الضارة، زلزال .... إلخ.

ب- حالة عدم السداد الغير مبررة: في هذه الحالة يصبح الفلاح ملزم بسداد أصل القرض بالإضافة إلى الفرائد وكذا عقوبة التأخير حتى السداد النهائي للقرض، ولا يستفيد الفلاح في هذه الحالة من حق تجديد الاستفادة من القرض في المواسم القادمة.

8- مثال لملف قرض الرفيق:

يمثل الملف محل الدراسة طلب قرض الرفيق من طرف الفلاح x وه وفلاح بمنطقة فرجيوة تقدم إلى وكالة (BADR) بفرجيوة لطلب قرض الرفيق للموسم الفلاحي 2013-2014 ويتمثل نشاطه الأساسي في زراعة الحبوب.

يملك الفلاح قطعة أرض على الشياع مساحتها 30 هكتار بمنطقة – دراجي بوصلاح – يتمثل موضوع القرض في طلب تمويل احتياجات الاستغلال للموسم 2013-2014 والمتمثلة في:

- الحصول على القمح الصلب (45 قنطار) .
- الحصول على الأدوية والمبيدات (45 قنطار).

بالنسبة لمخطط التمويل فهو يبين أن مبلغ التمويل اللازم يقدر ب 1.180.500 DA أما مبلغ التمويل الذاتي فيقدر ب 300.000 DA ويمكن كتابة الهيكل التمويلي كما يلي:

- مبلغ قرض الرفيق: .180.500 .
- مبلغ التمويل الذاتي: 300.000.
- المبلغ الكلي: 1.480.500.

يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية قرض الرفيق للفلاح في مقابل تعهد يقوم به الفلاح يلتزم فيه ب:

- التقيد بالإجراءات المتعلقة بقرض الرفيق.
- الالتزام بدفع المحصول كاملا لتعاونية البقول الجافة لولاية ميلة.
- الالتزام أمام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بخصم مبلغ القرض بالمناقصة من ثمن مدفوعات المحصول الفلاحي كموسم الحصاد والدرس 2014.
- الالتزام بتأمين المحصول لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية لميلة.
- التقيد باحترام آجال التسديد المتفق عليها.

9- بطاقة معلومات الفلاح صاحب القرض:

- اسم ولقب الفلاح: X .
- العنوان: فرجيوة.
- النشاط: فلاح (زراعة الحبوب).
- الموسم الفلاحي: 2013-2014.
- موضوع القرض: طلب تمويل احتياجات الاستغلال.

- مبلغ القرض: 1.180.500 دج.
- مبلغ التمويل الذاتي: 300.000 دج.
- ممتلكات الفلاح: قطعة أرض على الشياع بمساحة 30 هكتار.مقر قطعة الأرض: دراجي بوصلاح.

جدول(3-2) إحصائيات قرض الرفيق 2009- 2014 .

الموسم الفلاحي	النشاط	عدد الملفات	مبلغ القرض	المبالغ المسترجعة	المبالغ لغير مسترجعة
2010-2009	– زراعة الحبوب – زراعة الخضر – الدواجن	-654 – -20 – -02 –	551.000.000 18.000.000 705.000.000	566.100.000	7.900.000
2011-2010	– زراعة الحبوب – زراعة الخضر – الدواجن	-674- -22- -03-	705.000.000 46.000.000 18.000.000	738.240.000	30.760.000
2012-2011	– زراعة الحبوب – زراعة الخضر – الدواجن	-818- -19- -01-	1.100.000.000 55.000.000 2.800.000	1.149.700.000	8.100.000
2013-2012	– زراعة الحبوب – زراعة الخضر – الدواجن	-1237- -19- -01-	1.200.000.000 67.000.000 2.800.000	1.209.963.339,65	59.836.660,35

2014-2013	– زراعة الحبوب – زراعة الخضر – الدواجن	-1611- -02- -01-	1.300.000.000 5.400.000 8.600.000		

المصدر: رئسي مصلحة الاستغلال المديرية الجهوية بولاية ميلة.

الفرع الثاني: قرض FNDIA

1- التعريف بالقرض: هو قرض موجه لتمويل الأنشطة الفلاحية المدعمة من طرف الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي (FNDIA).

هو عبارة عن قرض يتم منحه من طرف البنك من أجل تمويل الاستثمارات الفلاحية في إطار سياسة التجديد الريفي والتي يتم إنجازها بدعم من طرف صندوق.FNDIA

2- المستفيدون من القرض:

تتمثل الفئات المعنية بالقرض المدعم FNDIA في:

- الفلاحون، المربيون بشكل فردي أو منظمون في تعاونيات والمنضمين إلى مخطط التجديد الاقتصادي الريفي والفلاحي.
- المؤسسات الاقتصادية التي تقوم بأنشطة الإنتاج الفلاحي، تصدير المنتجات الفلاحية والصناعات الغذائية.

3- الأنشطة المعنية بدعم (تمويل، صندوق FNDIA):

وهي تلك الأنشطة التي تتعلق بالإنتاج، الاستثمارات الفلاحية، تطوير الطاقات الإنتاجية (التحويلية)، ترقية الإنتاج الفلاحي من بين هذه الأنشطة:

- تطوير إمكانات الري الفلاحي.
- تطوير إنتاج الحليب.
- تطوير إنتاج واستعمال الأدوية والأسمدة.
- غرس أشجار الزيتون.
- تربية النحل.

4- آلية منح قرض FNDIA:

يتم طرح ملف قرض (FNDIA) من طرف الفلاح لدى المقاطعة الفلاحية الأقرب إلى مقر سكنه في نسختين يتم إرسال نسخة منه إلى وكالة . BADR

ويضم هذا الملف الوثائق التالي:

- طلب الدعم.
- تصريح باستغلال قطعة أرض فلاحية كعقد الملكية أوعقد الإيجار أوعقد إداري.
- نسخة من بطاقة الفلاح محررة من طرف غرفة الفلاحة.
- العقد التأسيسي أو محضر تعيين المسير في حالة الشخص المعنوي (المؤسسة).
- دراسة تقنو – اقتصادية مفصلة ومعدة من طرف مكتب دراسة متخصص.

- **دراسة الملف والمصادقة عليه:**

تبعا للاتفاقية المبرمة بين بنك BADR ووزارة الفلاحة والتنمية الريفية فإن كل ملف مقدم في إطار (FNDTA) يجب أن يخضع لدراسة على مستويين:

أ- دراسة تقنية: وهي التي تقوم بها المقاطعة الفلاحية المختصة (حسب المنطقة).

ب- دراسة مالية: ويتم ذلك من طرف بنك BADR إذ انطلاقا من الدراسة تقنو-اقتصادية.

- يتم دراسة الملف أو على مستوى اللجنة التقنية للولاية والتي تضم عدّة أعضاء من بينهم بنك (BADR) أن يتم الموافقة على تمويل الملف والاستفادة من الدعم حيث يتم تحرير مقررة تحدد المزايا ومبلغ الدعم للمستفيد.
- بعدها يتم إرسال الملف مرفقا بالمقررة من طرف المصالح الفلاحية إلى وكالة البنك هذه الأخيرة التي تقوم في بادئ الأمر بمراجعة مركز المخاطر لبنك الجزائر من أجل الإطلاع على التزامات هذا العمل اتجاه البنوك الأخرى وحتى حالات عدم الدفع وبعد ذلك يتم استدعاء الفلاح لإعلامه بشروط التمويل، والضمانات التي يجب تقديمها وكذا استكمال وثائق الملف الخاصة والمتمثلة في:
  - الشهادات الجباية وشبه الجبائية.
  - تصريح شرفي فيما يخص التزاماته اتجاه البنوك والمؤسسات الأخرى.
  - وكل وثيقة يرى البنك أنها ضرورة لاتخاذ قرار الإقراض.
- أما مهلة دراسة الملف على مستوى الوكالة فتحدد ب20 يوما ابتدءا من تاريخ إيداعه لدى الوكالة.
- بعد استكمال هذه الإجراءات تقوم الوكالة بإرسال الملف إلى المجمع الجهوي للاستغلال والذي يقوم بدوره بدراسة الملف لمدة لا تتعدى 15 يوم.

5- الشروط الخاصة بقرض (FNDIA):

أ-مبلغ القرض: يلتزم البنك بتمويل المشروع المقدم بنسبة أقصاها 70% أما المساهمة الشخصية (التمويل الذاتي) فلا تقل عن 30% من التكلفة الإجمالية للمشروع أما في حالة المشاريع المدعمة فإن مبلغ القرض يتم تعديله تبعا لمعدل الدعم الممنوح.

ب- معدل الفائدة: يخفض قرض (FNDIA) إلى معدل الفائدة السائد في السوق عند تاريخ منح القرض.

ت- هيكل التمويل: يتم تمويل المشاريع المؤهلة من خلال 3 مصادر تمويل هي:

- دعم صندوق (FNDIA) الذي يتم تحديد على مستوى (CTW).
- التمويل الذاتي لصاحب المشروع.
- القرض البنك الذي يتحدد مبلغه تبعا لمبلغ الدعم.

مثال: مشروع زراعة الكروم:

- مبلغ الدعم 120.000 DA / هكتار بنسبة 60 %.
- مبلغ القرض 20.000 DA / هكتار بنسبة 10 %.
- المساهمة الشخصية 60.000 DA / هكتار بنسبة 30 %.
- المبلغ الكلي 200.000 DA / هكتار.

6- الضمانات:

- دفع المساهمة الشخصية.
- عقد الملكية والإيجار.
- الرهن الحيازي لمعدات الإنتاج الممولة.
- رهن البطاقة الرمادية لوسائل النقل الممولة.
- الرهن العقاري (بنايات، قطعة أرض مقيمة من طرف الخبير).
- الكفالة الشخصية.
- التأمين على معدات الإنتاج الممولة لصالح البنك.

7- مثال قرض(FNDIA):

- **التعريف بالمقترض:** هو فلاح ذوعلاقة قديمة بالبنك منذ سنة 1989 تقدم إلى البنك بملف للحصول على قرض في إطار صندوق (FNDIA) بمبلغ مقدار ب 551.964.35 دج من أجل تمويل شراء معدات فلاحية.
- **التعريف بالمستثمرة:** يملك الفلاح مستثمرة تقدر مساحتها ب 36 هكتار حصل عليها في شكل تنازل تقع هذه المستثمرة بتجنانت ويتمثل النشاط الأساسي الممارس بها في زراعة الحبوب .
- **موضوع القرض:** يرغب هذا الفلاح في الحصول على معدات الإنتاج الضرورية الاستغلال قطعة الأرض التي يملكها.

جدول (3-3) الهيكل المالي للمعدات الفلاحية

المعدات الفلاحية	الأسعار(DA)	مبلغ الدعم 30%	مبلغ القرض 40%	المساهمة الشخصية 30%
– محراث ب3 أسطوانات	266.760،00	80.028،00	106.704،00	80.028،00
– محراث ب11 أسطوانة	122.358،50	36.707،58	48.943،44	36.707،58
– آلة البدر	812.898،45	243.869،53	325.159،38	243.869،53
– رشاشة الأدوية	177.893،82	53.368،14	71.157،53	53.368،14
		413.973،25	551964،35	416.665،42

المصدر: رئيس مصلحة الاستغلال (وثائق داخلية)

هيكل تمويل المشروع:

- مبلغ القرض البنكي: 551.964،35 بنسبة 40% .
- مبلغ دعم الصندوق(FNDIA): 413.973،25 بنسبة 30. %.
- مبلغ المساهمة الشخصية: 416.665،42 بنسبة 30 %
- التكلفة الإجمالية: 1.382.603،04 .
- تمت الموافقة على القرض بتاريخ 9 فيفري 2014 وحددت مدة إهتلاكه ب5 سنوات بما فيها سنة فترة سماح، أما بالنسبة للضمانات فتتمثل في:

الضمانات الحاضرة: وهي ضمانات يجب إحضارها قبل بداية المشروع للاستفادة من القرض وتتمثل في:

- تعهد لدى الموثق برهن العتاد موضوع القرض.
- الالتزام باكتتاب عقد التأمين لصالح بنك (BADR) قابل للجديد خلال فترة القرض.
- سداد مبلغ المساهمة الشخصية.
- التوقيع على سندات لأمر بمبلغ القرض.
- تجديد مقررة الحصول على الدعم.

الضمانات الغير حاصرة: يتم تسليمها بعد الحصول على القرض وشراء المعدات وهي:

- رهن العتاد موضوع القرض.
- اكتتاب عقد التأمين لصالح بنك (BADR) .

جدول (3-4) إحصائيات قرض FNDIA 2010-2013

الموسم	النشاط	عدد المستفيدين	مبلغ الدائم	مبلغ القرض
2010	▪ الري ▪ زراعة الزيتون ▪ تربية النحل ▪ شراء معدات الإنتاج	-01- -03- -100- -24-	848.000 12.000 16.499.000 33.816.000	- - - 30.807.000
2011	▪ الري ▪ زراعة الزيتون ▪ تربية المحل ▪ شراء معدات النحل	-01- -03- -180- -90-	848.000 12.000 26.600.000 93.298.00	- - - 84.536.000
2012	▪ تربية النحل ▪ شراء معدات الإنتاج	-17- -04-	1.635.000 2.505.000	- 4.495.000
2013	▪ زراعة الزيتون ▪ تربية النحل ▪ شراء معدات الإنتاج	-01- -08- -10-	10.000 603.000 8.509.000	- - 8.514.000

المصدر: رئيس مصلحة الاستغلال للمديرية الجهوية للاستغلال لولاية ميلة.

المطلب الثاني: القرض الايجاري وقرض التحدي [1]:

لا شك أن طرق التمويل الكلاسيكي للاستثمارات تشكل عبئا على المؤسسات المستثمرة خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي وطريقة تحمله ولذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل الاستثمارات يكون من خصائصها تجنب عراقيل طرق التمويل الكلاسيكية.

ويعتبر القرض الايجاري فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل، وإن كانت هذه الطريقة لا تزال تحتفظ بفكرة القرض، فإنها قد أدخلت تبدلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقترضة والمؤسسة المقرضة.

ورغم حداثة هذه الطريقة فإنها تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها بالنظر إلى المزايا العديدة التي تقدمها له.

الفرع الأول:القرض الايجاري(LEASING):

1- تعريف القرض الايجاري:

هو عبارة عن عملية مالية وتجارية تربط البنك بالمتعاملين الاقتصاديين في إطار عقد إيجار للمعدات الضرورية لقيام المشاريع الاستثمارية المختلفة.

يعرف البنك هنا بالطرف المؤجر أما الزبون فهو المستأجر حيث يسمح هذا العقد الايجاري بنقل جميع الحقوق والالتزامات والامتيازات والمخاطر المرتبطة بملكية موضوع الإيجار إلى المستأجر.

2- المستفيدون من القرض الايجاري (LEASING):

يوجه القرض الايجاري إلى جميع المتعاملين الاقتصاديين الذين يهدفون إلى الاستثمار في المجالات الاقتصادية المربحة والتي تدخل ضمن سياسة التمويل المتابعة من البنك.

3- خصائص القرض الايجاري:

أ- **مبلغ القرض:** يمكن أن يصل مبلغ القرض إلى 100% من التكلفة الإجمالية للمعدات المراد اقتناؤها غير أنه وبصفة عامة تترك نسبة 20% إلى 30% من التكلفة الإجمالية كمساهمة شخصية للمستأجر يتم دفعها مسبقا في شكل دفعات إيجار مسبقة.

ب- مدة الإيجار: تتراوح ما بين 3 تتراوح ما بين 3 إلى 5 سنوات مع إدماج أوعدم إدماج فترة سماح بحسب طبيعة المشروع.

ج- فترة السماح: تتراوح ما بين 6 أشهر إلى سنة والتي منحها تبعا لطبيعة النشاط .

د- فترة السداد: وتكون إما كل شهر أو3 أشهر أو6 أشهر أو سنة حسب طبيعة النشاط وحسب الاتفاق الذي يتم بين الطرفين.

[1] رئيس مصلحة الاستغلال، وثائق داخلية للبنك متعلقة بقرض التحدي والقرض الايجاري

هـ- **معدل الفائدة:** تم تحديده ب 9% TTC.

4- الضمانات:

- السداد المسبق لدفعات الإيجار.
- تسجيل عقد الإيجار.
- الكفالة الشخصية للمسير أو الشركاء في حالة المؤسسة.
- الضمانات المالية (صندوق ضمان القروض الفلاحية).
- اكتتاب عقد تأمين بكافة الأخطاء (tous risques) لصالح البنك.

5- الوثائق المكونة للملف:

- طلب إيجار معدات (استمارة يتم ملؤها من طرف الزبون).
- شهادة الميلاد وشهادة الإقامة.
- شهادة إثبات المداخيل المتوقعة.
- مخطط تقديري للزراعات أو المداخيل المتوقعة.
- الميزانية وجدول حسابات النتائج (على الأقل ل 3 سنوات الماضية).

بالنسبة للشركات تقديم الخدمات والتعاونيات المقيدة في السجل التجاري.

- شهادة التحيين.
- جدول الضرائب لمدة لا تقل عن 3 أشهر.
- الدراسة التقنو – اقتصادية معدة من طرف مكتب دراسات معتمد.
- بطاقة وصفية للمستثمرة معدة من طرف غرفة الفلاحة.
- الفواتير الشكلية من طرف مؤسسة عمومية اقتصادية (شركة تسويق المعدات والآلات الفلاحية "pmat ").
- شهادة عدم الاستدانة اتجاه CNMA banque.
- عقد الملكية أوعقد الإيجار لمدة مساوية لمدة القرض.
- نسخة مصادق عليها لبطاقة فلاح وشهادة السياق.

6- آلية معالجة الملفات:

يتم طرح الملف على مستوى الوكالات المحلية للاستغلال المتواجدة بمحل إقامة المشروع والتي تقوم به:

- التأكد من صحة وسلامة الوثائق المشكلة للملف.
- تسجيل الملف.
- مقابلة طلب القرض الإيجار.
- التحصيل المسبق لمصاريف الملف تقدر ب 10000 دج .

- تحرير وصل استلام الملف.
- القيام بزيارة ميدانية لموقع المشروع مع التقرير المفضل للزيارة.
- إرسال الملف إلى الوكالة من أجل اتخاذ القرار التمويل الذي يقوم ب:
  - التأكد من وثائق مرسلة من طرف الوكالة.
  - دراسة ملف القرض واتخاذ القرار فيما يخص بتمويله أوعدم تمويله.
  - إعداد موافقة بنكية وتصريح فتح خط القرض والتي يتم إرسالها للوكالة.

7- آلية منح القرض الايجاري:

عند استلام الموافقة لمنح القرض من طرف الوكالة، تقوم هذه الأخيرة بإجراءات منح القرض الايجاري من خلال الخطوات التالية:

- إعلام من طرف المستأجر بقرار التمويل.
- التوقيع على عقد الإيجار.
- استلام الضمانات الموضوعة من طرف لجنة القرض.
- القيام بتقديم الطلبية إلى المورد (PMAT) والاستعلام حول تاريخ استلام العادي.
- تحرير محضر استلام المعدات خلال مدة 8 أيام من يوم استلامه.
- إعداد جدول بمبالغ دفعات الإيجار مع التوقيع على السندات لأمر بمبالغ الدفعات المتبقية والتي يتم توقعها من طرف المستأجر.
- القيام بتصريح لدى مركزية المخاطر بمبالغ القرض الممنوح.
- القيام بتأمين على المعدات الممولة.

8- التزامات من طرف المستأجر والمؤجر:

أ- بالنسبة للمستأجر:

- اختيار المعدات بكل حرية من ودون تدخل من طرف المؤجر (البنك).
- يتم تحويل استلام المعدات من طرف المستأجر ضمن شروط لا يتم تحديدها بكل حرية بيه وبين المورد.
- يقوم الطرف المستأجر عند استلامه للمعدات بتحرير محضر الاستلام يؤكد فيه على مطابقة المعدات المستلمة.

ب- بالنسبة للبنك (المؤجر):

- يلتزم الطرف المؤجر بجميع الشروط المحددة في عقد الإيجار.
- يملك البنك حق فسخ العقد الايجاري في الحالة التي يتم احترامها من طرف المستأجر.
- يبقى البنك مالكا لمعدات محل الإيجار خلال كامل فترة الإيجار.

9- مثال: ملف خاص بالقرض الايجاري LEASING:

موضوع القرض: طالب القرض يريد الحصول على قرض إيجاري بهدف تجديد الطاقات الإنتاجية لمستثمرته وذلك من خلال اقتناء المعدات الفلاحية التالية:

- جرار V 150.
- محراث.
- رشاشة الأدوية.
- جامعة ضاغطة.
- مبدار.

ويتمثل النشاط الأساسي لهذه المستثمرة في زراعة الحبوب بالإضافة إلى تربية المواشي حيث قد يسمح القرض بزيادة الإنتاجية المستثمرة من 25 إلى 30 ق/هكتار .

تقديم المستثمرة: هي عبارة عن مزرعة نموذجية متواجدة بتبر قنت مساحتها 1049 هكتار منها 977 هكتار مستغلة .

- 259 هكتار من القمح الصلب.
- 588 هكتار من القمح اللين.
- 23 هكتار من الشعير.
- 80 رأس من الأغنام.

القرض المطلوب: هو عبارة عن قرض إيجاري مدته 5 سنوات بمعدل فائدة 9% أما نسبة التمويل الذاتي تقدر ب 10% والباقي يبقى قرض أما الضمانات المقدمة من طرف المستثمر فتتمثل في:

- الرهن الحيازي- المعدات الممولة.

الهيكل التمويلي: يضم 3 مصادر:

مبلغ القرض الايجاري: 3.332.801،11 دج.

- مبلغ الدعم: 1.954.424،89 دج.
- المساهمة الشخصية (أقساط مدفوعة مسبقا) 587.470،11 دج
- التكلفة الإجمالية: 5.874.701،11 دج.

الضمانات:

أ- **الضمانات الحاصرة:**

- السداد المسبق للمبلغ 587.470،11
- الالتزام باكتتاب عقد التأمين لصالح البنك (قابل للتجديد).
- تسجيل عقد الإيجار الذي يربط الطرفين.

- توقيع السندات لأمر بمبلغ أقساط الإيجار.

ب- الضمانات الغير حاصرة:

- اكتتاب عقد التأمين لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

جدول (3-5) إحصائيات القرض الايجاري 2010-2013 .

السنوات	المبالغ الممنوحة
2010	52.090.000
2011	54.748.000
2012	31.746.000
2013	70.521.000

المصدر: رئيس مصلحة الاستغلال وثائق داخلية لمصلحة الاستغلال

الفرع الثاني: قرض التحدي

1- تعريفه: هو عبارة عن قرض استثماري (متوسط أو طويل الأجل) مدعم جزئيا من طرف الدولة على حساب الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي الذي يتكفل بسداد جزء من الفوائد المترتبة عليه يوجه هذا القرض لتمويل المستثمرات الفلاحية الجديدة وكذا المشاريع المتواجدة على الأراضي الفلاحية التابعة للملكية الخاصة أو للأملاك الخاصة للدولة.

2- مجالات التمويل: تتمثل أهمها في: إنشاء، تجهيز وتحديث المستثمرات الجديدة سواء كانت فلاحية أو خاصة بتربية الأنعام (أبقار، أنغام ....).

- تدعيم القدرات الإنتاجية بالنسبة للمستثمرات الفلاحية القائمة.
- تكثيف، تحويل، وترقية المنتجات الفلاحية.
- توزيع وتصدير المنتجات الفلاحية ومنتجات الصناعات الغذائية.

3 – خصائص القرض:

أ- **طبيعة القرض:** هو قرض استثماري متوسط أو طويل الأجل.

ب- حدود مبلغ القرض: يحدد الحد الأقصى للقرض ب 1.000.000 دج للهكتار الواحد بالنسبة للمستثمرات الجديدة التي لا تتعدى مساحتها 10 هكتار.

- يحدد الحد الأقصى للقرض ب 100.000.000 دج عندما تكون مساحة المستثمرة 10 هكتار.

ت- مدة القرض:

- **قرض متوسط الأجل:** تتراوح مدته ما بين 03-07 سنوات بفترة سماح من سنة إلى سنتين (01 – 02 سنوات).

- **قرض طويل الأجل:** من 08 إلى 15 سنة بفترة سماح ما بين (01-05 سنة) .

4- تدعيم معدل الفائدة:

- يتم تخفيض معدل الفائدة إلى 100% (معدل فائدة = 0%) خلال الخمس سنوات الأولى.
- يتحمل المستفيد بنسبة واحد بالمائة (1%) من نسبة الفائدة خلال السنة السادسة والسابعة من القرض.
- يتحمل المستفيد نسبة (3%) من نسبة الفائدة خلال السنوات الثامنة والتاسعة.
- يتحمل المستفيد كامل نسبة الفائدة ابتدءا من السنة العاشرة.

5- الفئات المعنية بقرض التحدي:

هو قرض يمنح للأشخاص الماديين والمعنويين الذين يملكون دفتر شروط مصادق عليه من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية " ONTA " وتتمثل الفئات المعنية من القرض في

- مالكي الأراضي الفلاحية الخاصة الغير مستغلة أو أصحاب الامتياز على أراضي تابعة للملكية العامة.
- الفلاحين والمربين بصفة فردية أوفي شكل تعاونيات.
- المؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة والتي تنشط في مجال الإنتاج الفلاحي، توزيع وتحويل المنتجات الفلاحية والصناعات الغذائية.
- المزارع النموذجية.

تغطية خطر قرض التحدي:

أ- الضمانات الحاصرة:

- الرهن العقاري للأراضي الفلاحية.
- الكفالة التضامنية للشركاء بالنسبة للأشخاص المعنويين.

ب- الضمانات الغير حاصرة:

- الرهن الحيازي للمعدات الممولة.
- التأمين متعدد الأخطار لصالح البنك.
- الاكتتاب في صندوق ضمان القروض الفلاحية (FGA).

6- الوثائق المستكملة للملف: يتمثل في:

- طلب القرض.
- دفتر الشروط مصادق عليه من طرف ONTA.
- عقد الامتياز أو عقد الملكية.
- دراسة تقنو– اقتصادية للمشروع معدة من طرف مكتب دراسات معتمد.

- الفواتير الشكلية.
- مقررة منح الدعم في حالة المشاريع المدعمة (FNDIA).
- تصريح بالبناء بالنسبة للبنايات.
- تصريح من مديرية الري.
- شهادة الاعتماد الصحي.

7- آلية منح قرض التحدي:

- يتقدم صاحب المشروع الذي يكون مالكا لقطعة أرض فلاحية سواء بملكية خاصة أو عقد امتياز بطلب إلى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية من أجل الحصول على دفتر الشروط المصادق عليه من طرف (ONTA).
- يطرح الملف على مستوى وكالة BADR الأقرب للمستثمرة التي تقوم بالتأكد من الوثائق المكونة له ثم يتم إرساله إلى المجمع.
- يقوم المجمع بدراسة الملف على مستوى لجنة القرض التي تتخذ قرار التمويل.
- يتم إخطار الوكالة بقرار اللجنة من أجل القيام بالإجراءات اللازمة لفتح خط القرض.

8- مثال قرض التحدي:

أ- **التعريف بصاحب القرض:** هي عبارة عن مؤسسة صغيرة تنشط في مجال إنتاج الحليب ومشتقاته (ملبنة) وهي شركة ذات مسؤولية محدودة برأس مال قدره 7.000.000 دج تتمثل أهم أنشطتها في:

- جمع الحليب الطازج.
- إنتاج بودرة الحليب.
- معالجة الحليب الطازج.
- إنتاج الزبدة.
- إنتاج القشدة.

ب- **الهدف من الاستثمار:** يبلغ قيمة هذا الاستثمار 199.981.000 والذي يهدف إلى تحسين الطاقات الإنتاجية للملبنة خاصة فيما يخص إنتاج حليب البقر بالإضافة إلى الحصول على 606 رأس من الأبقار المبلغ الكلي: 199.972.728 دج.

ت- **العلاقة بنك عميل:** هي علاقة قديمة حيث تحصلت المؤسسة من قبل على قرض متوسط الأجل من أجل الحصول على معدات إنتاج من أجل إنشاء وحدة لتحويل إنتاج الحليب ومشتقاته بالإضافة إلى الاستفادة من قرض قصير الأجل من أجل تمويل احتياجات الاستغلال هذه الوحدة الإنتاجية.

- الضمانات الموضوعة داخل تصرف البنك:

- الرهن العقاري لوحدة الإنتاج بمبلغ 93000000 دج.
- الرهن الحيازي لمعدات الإنتاج الممولة بمبلغ 76000000 دج.
- الرهن لوسائل النقل بمبلغ 900000 دج.

➢ تقديم السوق الذي تنشط فيه المؤسسة:

➢ تقع المؤسسة بمنطقة التلاغمة لولاية ميلة والتي تعتبر منطقة غنية بالمادة الأولية الضرورية لنشاط المؤسسة والمتمثلة في حليب البقر أين ينشط العديد من مربي الأبقار. وفي المقابل فإن المؤسسة تواجه منافسة شديدة في منطقة نشاطها خاصة من طرف ملبنة GROZE المتواجدة بوادي العثمانية وهو ما يدفع بالمؤسسة إلى العمل على تحسين منتجاتها حتى تتمكن من مواجهة المنافسة.

جدول (3-6) إحصاءات قرض التحدي.

عدد الملفات الممولة	النشاط الممول	التاريخ	مبلغ القرض
02	ملبنة	أكتوبر 2013	130.000.000,00

المصدر: رئيس مصلحة مديرية الاستغلال (وثائق داخلية).

المطلب الثالث: القرض الكلاسيكي وقرض في إطار ANSEJ

وسنتطرق أولا إلى القرض الكلاسيكي لمعرفة مختلف جوانبه .

الفرع الأول: القرض الكلاسيكي.

1- تعريفه: هو عبارة عن قرض استثماري موجه لتمويل عمليات شراء معدات الإنتاج أو بوسائل النقل أو لتجديد الطاقات الإنتاجية لوحدات الإنتاج المختلفة.

2- الأطراف المستفيدة من القرض: تتمثل في المستثمرين بجميع أنواعهم سواء كانوا أفراد أو مؤسسات والذين ينشطون في مختلف مجالات إنتاج السلع والخدمات وسواء كانوا قطاع خاص أو عام.

3- مكونات ملف القرض:

➢ **الوثائق الإدارية:**

➢ طلب قرض موقع من قبل طالب القرض.

➢ نسخة من العقد التأسيسي للمؤسسة في حالة الشخص المعنوي.

➢ محضر تعيين المسير في حالة الشخص المعنوي.

➢ نسخة مصادق عليها من السجل التجاري أو أي وثيقة أخرى تصرح بالنشاط (بطاقة فلاح، بطاقة حرفي، اعتمادات .... إلخ).

➢ نسخة مصادق عليها من عقد الملكية أوعقد الامتياز أوعقد الكراء.

- **الوثائق المحاسبية والجبائية:**
  - الميزانية وحساب النتائج للثلاث سنوات الأخيرة.
  - تقرير محافظ الحسابات بالنسبة للمؤسسة المعنوية.
  - الميزانية وجدول حسابات النتائج التقديرية.
  - مخطط التمويل ومخطط التنمية.
  - الوثائق المحاسبية والشبه محاسبية الحديثة(CNAC- CASNOS).
- **الوثائق الاقتصادية والمالية:**
  - الفواتير الشكلية.
  - الدراسة التقنواقتصادية.
  - اتفاقيات أوعقود الإنتاج.
- **الوثائق الأخرى:**
  - المزايا المتحصل عليها في إطار الوكالة الوطنية للاستثمار.
  - كل وثيقة أخرى تساعد في اتخاذ قرار الإقراض.

4- الضمانات:

أ – الضمانات الحاصرة:

- تسديد المساهمة الشخصية.
- الالتزام باكتتاب عقد تأمين لصالح البنك.
- الرهن العقاري لقطعة أرض أ وبناية مقيمة من طرف خبير.
- الالتزام برهن معدات ممولة.
- رهن البطاقة الرمادية لصالح بنك بالنسبة لوسائل النقل.
- التوقيع على سندات لأمر بمبلغ القرض.

ب – الضمانات الغير حاصرة:

- اكتتاب عقد تأمين المعدات الممولة.
- رهن معدات الإنتاج.

5- الهيكل التمويلي: ويتكون من مصدرين هما:

- مبلغ القرض البنكي بنسبة 70% من التكلفة الإجمالية للمشروع.
- مبلغ المساهمة لشخصية لصاحب المشروع بنسبة 10% على الأقل وقد تكون نقدية أو عينية.

6- آلية منح قرض كلاسيكي:

- يتم طرح ملف القرض من قبل طالب القرض على مستوى الوكالة المحلية للاستغلال التي تقوم بدورها بإرسال نسخة من الملف إلى المجمع الجهوي للاستغلال وبالضبط إلى نيابة المديرية للاستغلال والتي تقوم بالتأكد من أن الملف يضم كل الوثائق المطلوبة من أجل دراسته.

الوثائق المكونة للملف:

- طلب خطي موقع عليه من طرف المعني.
- الوثائق الإدارية والقانونية.
- الوثائق المحاسبية والجبائية.
- الوثائق الاقتصادية والمالية.
- نسخة من وصل الإيداع.

- بعد التأكد من أن الملف يضم كل الوثائق يوجه إلى المكلف بالدراسات الذي يقوم إما بدراسة الملف عندما يكون مبلغ القرض ضمن صلاحيات القرار الخاصة بالمجمع الجهوي للاستغلال أويقوم بإرساله إلى المديرية المركزية عندما يفوق مبلغ القرض صلاحيات المجمع .
- يقوم مكلف الدراسات بدراسة الملف من خلال الوثائق المكونة له خاصة الميزانيات وحساب النتائج وذلك من أجل تحديد مستوى خطر القرض الذي ينطوي عليه القرض المطلوب (خطر ضعيف، قوي، متوسط) ويقوم بإعداد بطاقة شاملة لمختلف جوانب المشروع المتمثلة في: تقديم المؤسسة، الضمانات المقدمة .....
- بعدها يقوم المكلف بالدراسات بتقديم الملف إلى لجنة القروض على مستوى المجمع والتي يترأسها مدير المجمع، أما نائبي المدير يمثلون الأعضاء المقررين في اللجنة.
- بعد المداولات يتم اتخاذ قرار بمنح القرض أوعدم منحه والتي يجب أن تكون مبررة بشكل واضح.
- في حالة القرار الإيجابي لمنح القرض يقوم المكلف بالدارسات بتحرير وثيقة التصريح بفتح خط القرض والتي يحدد فيها مبلغ القرض، طبيعة القرض، مدته، الضمانات المتعلقة به.
- يتم إرسال نسخة من الموافقة البنكية مع تصريح فتح القرض إلى الوكالة التي تقوم بإخطار طالب بقرار التمويل واستدعائه للتقدم إلى الوكالة من أجل استكمال الإجراءات المختلفة.

7- مثال قرض كلاسيكي: فلاحي (نشاط تربية الدواجن :)

أ- **تقديم المشروع:** يتمثل المشروع في إنشاء مستثمرة لتربية الدواجن وإنتاج البيض بمنطقة وادي سقان.

ب- **العلاقة مع البنك:**هي عبارة عن علاقة جديدة لم يتحصل على أي قرض من قبل، تم فتح الحساب البنكي سنة 2011.

ت- تمويل المشروع: من إنشاء المستثمرة، تقدم العميل إلى البنك من أجل الحصول على قرض بنكي بمبلغ 5.504.283،00 دج وذلك بغرض شراء المعدات التالية:

- محضنة دواجن 3.744.000،00 دج.
- 4800 وحدة من الصيصان 2.160.025،92 دج.

- أغذية الدواجن 799.227،00 دج.
- معدات أخرى 2.758.461،73 دج.
- التكلفة الإجمالية للمشروع 7.863.260،65 دج.

ث- الهيكل التمويلي للمشروع:

- قرض متوسط الأجل 5.504.283،00 بنسبة 70%.
- المساهمة الشخصية 2.358.979،00 بنسبة 30 .
- التكلفة الإجمالية 7.863.260.65 بنسبة 100 .

ج- الضمانات:

في مقابل القرض المطلوب وبالإضافة إلى الرهن الحيازي للمعدات الممولة قام الزبون باقتراح ضمان آخر يتمثل في الرهن الحيازي لمعدات النقل بقيمة 10.570.000،00 .

ح- الوسائل:

من أجل إنجاز المشروع قام الزبون بتوفير الوسائل اللازمة والتي تتمثل في:

- عقد كراء لمستودع معد لتربية الدواجن بمساحة 440 م^2 مبني فوق مساحة فلاحية تقدر ب03 هكتارات بمنطقة وادي سقان مدّة عقد الإيجار 09 سنوات انطلاقا من سنة 2011.
- شهادة طبية محررة من طرف الطبيبة البيطرية للولاية تؤكد ملائمة المستودع لممارسة نشاط التربية للدواجن.

جدول (3-7) إحصائيات القطاع الفلاحي بالقروض الكلاسيكية .

قصيرة الأجل				
النشاط	2010	2011	2012	2013
– تربية الدواجن	3650.000	3.650.000	–	9.000.000
– إنتاج أغذية الأنعام	4.000.000	–	–	–
– زراعة الخضر	11.000.000	–	237.000	–
– إنتاج الحليب ومشتقاته	14.000.000	–	–	12.000.000
متوسطة وطويلة الأجل				
– الأبقار المنتجة	30.283.000	34.151.000	15.150.000	11.667.000
– تربية الأغنام	5.070.000	5.070.000	–	59.179.000
– تربية الدواجن	19.908.000	19.908.000	56.027.000	210.280.000
– العتاد الفلاحي	121.027.000	229.813.000	163.791.000	315.984.00
– ملبنة	196.985.000	196.985.000	249.704.000	–
– وحدات إنتاج أغذية الأنعام	200.000.000	200.000.000	–	

المصدر رئيس مصلحة الاستغلال (وثائق داخلية للبنك)

الفرع الثاني: آلية منح قرض في إطار ANSEJ:

- بعد طرح الملف من طرف صاحب المشروع لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ. يتم تقديم الملف إلى لجنة انتقاء المشاريع من أجل المصادقة عليه ومن ثم توجيه إلى أحد البنوك المتواجدة من أجل تمويله.
- يتم إيداع الملفات المقبولة على مستوى اللجنة بالمجمع الجهوي للاستغلال الذي يقوم في بادئ الأمر بالرجوع إلى مركزية المخاطر من أجل التأكد من صاحب المشروع إذا كان لا يملك أي التزام آخر اتجاه أحد البنوك الأخرى.
- بعده يتم التأكد من الوثائق المكونة للملف من طرف المكلف بالدراسات يقوم بدراسة الملف وتقديمه إلى لجنة القروض المضادة عليها.
- يتم إخطار الوكالة بعد إرسال نسخة من الملف المرفقة بالموافقة البنكية على القرض.
- تقوم الوكالة باستدعاء صاحب المشروع من أجل التقدم إلى البنك لفتح حساب وسداد المساهمة الشخصية وسداد مبلغ الاشتراك لصندوق ضمان الأخطار القروض بالإضافة إلى استكمال الملف بالوثائق والعقود.
- يتم إرسال الملف مرة أخرى إلى المجمع الجهوي للاستغلال بالضبط إلى الخلية القانونية التي تقوم بالتأكد من صحة العقود والمصادقة عليها.
- على مستوى الوكالة وبعد إ ستلام مبلغ قرض بدون فائدة(ANSEJ)لصالح صاحب المشروع بالإضافة إلى المصادقة على العقود تقوم الوكالة بتحرير شيك بنكي بمبلغ المعدات المراد شراؤها لصالح المورد الذي اختاره صاحب المشروع وصادقت عليه الوكالة (ANSEJ) بمبلغ أولي يقدر ب 30% من المبلغ الكلي.
- بعد التأكد من توفر المعدات لدى المورد من خلال شهادة وجود يتم تحرير شيك بالمبلغ المتبقي للقرض (70%).
- مصادر تمويل قرض ANSEJ هي:
  - القرض البنكي 70% .
  - المساهمة الشخصية 1% – 2% .
- القرض بدون فائدة ANSEJ 28% – 29% .
- مثال: شاب بطال مستفيد من **قرض** في إطار ANSEJ.

1- تعريف بطالب القرض: هوشاب بطال عمره 29 سنة، قاطن ببلدية فرجيوة، تقدم إلى وكالة ANSEJ من أجل الحصول على قرض لتمويل مشروعه المتمثل في نشاط تربية الأبقار.

2- موضوع القرض: بموجب شهادة التأهيل الذي تحصل عليه من وكالة ANSEJ، التي سمحت له بالاستفادة من مساعدة صندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وذلك من أجل الاقتناء ب10 أبقار بالإضافة إلى معدات إضافية كآلة الحلب وصهريج التبريد والدلو، حسب الفواتير الشكلية المرفقة بملفه التي تحصل عليها من المورد "EUEL MED MGRO POLE " مساحتها 2 هكتار بالإضافة إلى المر آب صالح لتربية الأبقار حسب تصريح المتحصل عليه من الطبيب البيطري.

3- هيكل التمويل: تم تمويل مشروع تربية الأبقار من خلال 3 مصادر أي تمويل ثلاثي كما يلي:

- القرض البنكي: (70%) 3.123.045.06
- قرض بدون فائدة ANSEJ (29%) 1296138.67
- مساهمة شخصية (1%) 44.700.64
- التكلفة الإجمالية للمشروع (100%) 4.470.064.38

4- الامتيازات المتحصل عليها في إطار قرض ANSEJ:

أ-الإعانات المالية:

- قرض بدون فائدة مقدم من طرف ANSEJ .
- قرض بدون فائدة إضافي عند اقتضاء الحاجة.
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية 100% .

ب- الامتيازات الضريبية:

➢ خلال فترة إنجاز المشروع:

- إعفاء من حقوق نقل الملكية.
- إعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بعقود التأسيس للشركات.
- إعفاء من TVA لاقتناء التجهيزات التي تستعمل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- تطبيق نسبة مخفضة ب 5% تخص حقوق جمركية والتجهيزات المستوردة الداخلة مباشرة في إنجاز المشروع.

➢ خلال فترة استغلال المشروع:

- إعفاء من الرسم العقاري على البناءات لمدة 6 سنوات ابتدءا من تاريخ إتمامها.
- الإعفاء الكلي للضريبة على أرباح الشركات IBS أوعلى الدخل الإجمالي IRG حسب الشكل القانوني.
- الإعفاء الكلي على النشاطات المهنية TAP .

جدول (3-8) إحصائيات منح قرض في إطار ANSEJ-ANGEM-CNAC .

السنوات / البنوك	2010	2011	2012	2013
قرض ANSEJ	456.218.000	696.575.000	1.431.107.000	2.413.347.000
قرض CNAC	95.421.000	149.512.000	327.656.000	1.378.325.000
قرض ANGEM	4.000.538.000	7.002.000	4.084.000	33.563.000

المصدر: رئيس مصلحة الاستغلال (وثائق داخلية للبنك)

المطلب الرابع: الإجراءات المتبعة في تحصيل وعدم تحصيل أقساط الدين (مبلغ القرض)

بعد القيام بكل الإجراءات اللازمة من أجل قبول ملف القرض يتم فتح حساب للعميل لدى البنك .

الفرع الأول: إجراءات التحصيل.

بعد فتح حساب بنكي للمقترض لدى البنك ويسلم له القرض ويتم فتح جدول إهتلاك يحتوي ويبين أقساط الدين وتواريخ الاستحقاق وتتراوح فترة السداد من ثلاثي إلى سداسي، وحتى فترة سنة ويكون ذلك حسب النشاط الممارس ويجب على المقترض احترام آجال الاستحقاق حيث يقوم البنك بإخطاره قبل 15 يوما من تاريخ الاستحقاق حيث يتوجب عليه التوجه إلى الوكالة لدفع قسط الدين في الحساب المفتوح له في الوكالة.

الفرع الثاني: إجراءات عدم التحصيل:

في حالة عدم استجابة الزبون للاستدعاءات وعدم احترام الآجال المذكورة في جدول امتلاك القرض يتم اتخاذ إجراءات اتجاهه.

1- الإجراءات الودية:

تبدأ من تاريخ تسجيل أول تأخر سداد قسط الدين وتنتهي عند التبليغ عن الزبون عن طريق محضر قضائي تتمثل هذه الإجراءات في:

أ-تمديد فترة الاستحقاق لمدة 06 أشهر وذلك في حالة التأخر عن تسديد قسط دين واحد أوإعادة الجدولة في حالة التأخر عن تسديد جميع المستحقات مع العلم أن عدم تسديد ثلاث استحقاقات متتالية يؤدي إلى مطالبة البنك بكافة الدين وليس بقسط الدين فقط يتم اتخاذ إجراء إعادة الجدولة اتجاه الزبائن الذين مازالوا قيد ممارسة النشاط الممول. ويتم ذلك بطلب من المدين مع تبرير التأخر عن السداد.

- حيث تطلب الوكالة من المدين استكمال الوثائق والمتمثلة في:

- الطلب الخطي للزبون (بين فيه مبررات التأخر عن السداد مع طلب إعادة الجدولة).
- محضر معاينة (المنجزة من طرف الوكالة لضمان وجود نشاط فعلي وموضوع التمويل).
- رهن المعدات أو التامين.

➢ بعدها يتم استدعاء الزبون لاجتماع دراسة الملف.

➢ بعد الدراسة يتم اتخاذ إجراءات جديدة متعلقة بمدة التسديد ويتم إرسال الملف إلى مصلحة المنازعات.

2- رزنامة التسديد هو إجراء يتخذه اتجاه الزبون المتوقف نهائيا عن النشاط ARRET D'ACTIVITE وتحتوي شرطين هما:

- تسديد الفوائد وفوائد التأخير 2% .
- تسديد الدين لا يتجاوز فترة عامين (24 شهرا).

حالات خاصة:

➢ يتم تحويلها من قسم النازعات إلى قسم الودي بشرط أن بتحمل المدين جميع المصاريف المتعلقة بالمحضر القضائي والمصاريف القضائية.

➢ في حالة عدم وفاء المدين بالديون سواء أقامت الوكالة بالتمديد لمدة 6 أشهر أوإعادة الجدولة أورزنامة التسديد لكن بدون جدوى الزبون لا يوفي بديونه فتقوم الوكالة بإرسال إخطار بنكي قبل المتابعة البنكية وفي حالة عدم الاستجابة يتم توقيف الإجراءات الودية ويحول إلى مصلحة المنازعات يتم تبليغ المحضر القضائي.

3- الإجراءات الجبرية (القانونية) [1]

في حالة فشل الطرق الودية يلجأ البنك إلى الطرق القانونية وذلك باللجوء إلى القضاء. عن طريق إرسال إنذارات بنكية للمطالبة بالدين بواسطة محضر قضائي ويتم إتباع إجراءات تتمثل في:

➢ اللجوء إلى رفع دعوى قضائية أمام المحاكم عن طريق محاميين تربطهم بالبنك اتفاقيات المساعدة القانونية والقضائية هم يتكفلون بالمطالبة بتسديد الدين.

- اللجوء إلى القيام بحجوز تحفظية (حجز مبالغ مالية) على الأرصدة الخاصة بالمدينين الموجودة على مستوى البنوك الأخرى (..... BNA- CPA) ويتم ذلك عن طريق محضر قضائي.

➢ اللجوء إلى القيام بحجوز قضائية.

➢ كما يلجأ البنك إلى القيام ببيع الضمانات المرهونة لصالحه عن طريق محضر قضائي أومحافظ بيع << العقارات، المنقولات، المعدات وجميع الأجهزة الممولة من طرف البنك والمرهونة لصالحه وذلك في المزاد العلني >>.

[1] رئيس مصلحة المنازعات والشؤون القانونية .

- كما يقوم البنك في حالة عدم وجود ضمانات مرهونة بالبحث والتحري عن أملاك ومعدات مملوكة للمدينين ولكنها غير مرهونة لدى البنك وذلك على مستوى السجل التجاري – المحافظة العقارية، مصلحة البطاقات الرمادية.
- في حالة قيام المدنيين بتبديد الأموال المرهونة كالبيع يلجأ البنك إلى رفع دعاوي قضائية أمام القسم الجزائي للمتابعة بتهمة تبديد الأموال المرهونة والمطالبة بمبلغ القرض.
- مسح الديون ويخول هذا إلى المديرية العامة فهي التي تقرر مسح الديون وفقا للمقاييس المختارة وتكون مدونة في القرارات التنظيمية والتنفيذية ومن بين هذه الشروط:
  - أن يكون صاحب القرض فلاح يمارس النشاط الفلاحي ومتحصل على بطاقة فلاح والذي تعرض إلى خسارة مشروعه الفلاحي الممول من البنك بشرط أن يكون حاصل على الدعم الفلاحي خارج إطار ANGEM – ANSEJ – CNAC.

جدول (3–9) إحصائيات ملفات القروض الغير مسترجعة

وكالة رقم	السنة المالية	عدد الملفات	مبلغ الديون (أس المال+ الديون)	مبلغ فوائد التأخير	المبلغ الإجمالي
01	2011	03	5.671.486،49	664.225.45	6.335.711،94
	2012	04	3.984.237،76	790.215،51	4.774.453،27
	2013	05	8.117.240.02	757.183،56	8.874.423،58
02	2011	05	22.928.948،65	1.511.518،09	24.440.466،74
	2012	03	10.668.286،69	356.986،58	11.025.273،27
	2013	10	9.825.749،53	689.772،73	10.515.522،26
03	2011	13	10.307.379.74	4.365.673،92	14.673.053،66
	2012	18	14.098.400،93	2.458.385،81	16.556.786،73
	2013	29	22.670.398،62	1.119.123،59	23.789.522،21
04	2011	06	5.930.408،47	1.246.900،58	7.177.309،32
	2012	18	9.629.105،21	477.889،22	10.106.994،43
	2013	19	19.747.191،03	1519.587،17	21.266.788،20

34.874.250،55	10.318.204،70	24.556.045،85	17	2013	05
81.200.066،73	10.986.696،14	70.213.410،53	49	2013	06
1.354.772،96	52.843،48	1.301.929،48	05	2013	07
54.294.306،39	1.493.272،27	52.801.034،12	31	2013	08

مصدر: بوفامة محمد أنيس رئيس مصلحة ما قبل المنازعات.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة التي قمنا بها والمعلومات المتوفرة لدينا تبين لنا أن أكثر من 85% من رأسمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية يخصص أساسا لتمويل قطاعات الفلاحة والصناعات الغذائية والصيد البحري والنشاطات المشابهة، التي تساهم في تجسيد التنمية الريفية, كما تم إنشاء قروض جديدة مدعمة جزئيا من طرف الدولة مثل قرض التحدي.

الخاتمة العامة

خاتمة عامة:

لم تعد النشاطات البنكية أمرا محصورا في نطاق ضيق يتكون من مجموعة من المتعاملين ولكنها أصبحت عملية يومية تضم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات والمنظمات،وتتزايد أهميتها يوما بعد يوم بسبب ما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة.وفي ظل هذه التحولات يلعب النظام البنكي دورا أساسيا نظرا لما يقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح لهذا الإقتصاد بالتطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار،ونظرا أيضا لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التمويل اللازمة.ولا يمكن أن نهمل في الوقت الحاضر الدور الذي يقوم بها النظام البنكي في ظل انفتاح داخلي واسع على اقتصاد السوق وعليه يمكننا القول بأن البنك هوالقلب النابض والمحرك الفعال للتنمية الإقتصادية لأنه يعتبر الأحق والضروري لتمويل مختلف النشطة الاستثمارية سواء في ميدان الأشغال أوالاستثمار،فبدون قروض تظل أغلب المشروعات حبرا على ورق أما أن نقصها يؤدي إلى تأخير هذه المشروعات وضياع الفرص المربحة وزيادة التهديدات وبالتالي انخفاض الإيرادات.

والجهاز المصرفي الجزائري تحمل مهمة تمويل الإقتصاد منذ السنوات الأولى للاستقلال، وفي إطار تخصص الجهاز المصرفي في ذلك الوقت تكفل البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الفلاحي إضافة إلى بعض القطاعات الأخرى وقد عملت الدولة على وضع القواعد الأولية للتمويل بما يضمن توفير الموارد الأولية لانجاز برامج التنمية،إلا أن الحاجيات الجديدة للتمويل التي أفرزتها التنمية الوطنية على الصعيد الفلاحي أدت إلى إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية كمؤسسة جديدة تتخصص في تمويل هذا القطاع وتضمن توفير الموارد المالية اللازمة لتنميته في إطار الأهداف المسطرة في المخططات التنموية المعتمدة،وعلية نستطيع القول أن القروض الفلاحية هي الدورة الدموية للمشروعات والاستثمارات خاصة في القطاع الفلاحي حيث يجب أن تضخ هذه القروض بدقة في قنوات مختلفة حتى تحقق الأهداف التشغيلية والإستراتيجية وبالتحديد يجب أن تنتج الأموال أموالا إضافية مما يسمح للاقتصاد الوطني بالاندماج بنجاح في الإقتصاد العالمي.

بعد سردنا لمختلف جوانب هذا الموضوع هل بإمكاننا القول أننا قد توصلنا الى معالجة الإشكالية المطروحة والإجابة على مختلف التساؤلات

انطلاقا من هذا أوكرد على تساؤلاتنا يمكن القول أننا تمكنا من الوصول إلى غايتنا المرجوة غير أن هذا لا ينفي أن معالجتنا تبقى ناقصة نظرا للمشاكل والصعوبات التي واجهناها نذكر منها قلة المراجع في هذا الموضوع وعدم القدرة على إحضار بعض المعلومات لتعلقها بوثائق سرية للبنك بالإضافة إلى ضيق الوقت ولكن بالرغم من ذلك يمكننا أن نقدم النتائج التالية:

- إن دراسة ملف طلب القرض تستغرق وقتا طويلا أكثر من المستحق وهذا طبعا إذا عملنا على مقارنة مدة إيداع الملف مع تاريخ صدور القرار الناتج عن الدراسة وهذا راجع إلى إرتفاع عدد الطلبات على القروض.
- عدم وجود هيئة متخصصة تعمل على كسب الزبون فمن الخطأ أن ينتظر البنك حتى يدق المقترضون أبوابه وهذا ما يفسر بنقص الإعلام والإشهار عن كيفية تقديم القروض.

- عموما نستطيع القول كإستنتاج هوالفرق الموجود بين القوانين الموضوعة وتطبيقها في الواقع العملي، فبالرغم من دخول الجزائر إقتصاد السوق وإعلانها عن إصلاحات إقتصادية إلا أن البنوك مازالت تفتقر إلى سياسة تسيير ناجحة.
- لا يمكن إيجاد قطاع مصرفي المخاطر فيه معدومة, وبالتالي فبنك الفلاحة والتنمية الريفية مجبر على تغطية مخاطر عدم الدفع بتخصيص مؤونات عالية على القروض الفلاحين التي يقدمها وهذا لضمان استرجاع قيمة القروض الموضوعة تحت تصرف الفلاحين.
- تعطل وتعثر النشاط الفلاحي عند رفض البنك منح القروض لبعض الفلاحين بسبب الديون المتراكمة على عاتقهم منذ مواسم خلت وهوما يقف حاجزا أمام هؤلاء للاستفادة من قروض أخرى في حالة لم يسددوا الديون السالفة.
- قلة القروض المقدمة في إطار تشغيل الشباب.
- صعوبة الإجراءات وكثرة الوثائق المستخرجة من أجل الاستفادة من قرض فلاحي.
- تهاون وتماطل من طرف عدد كبير من الفلاحين في إرجاع القروض مما يؤدي إلى تراكم الديون وديون الفوائد على عاتقهم.

تحكيم الفرضيات:

من خلال بحثنا يبين لنا أن نسبة القروض الفلاحية الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية تمثل نسبة كبيرة بالإضافة إلى الإرتفاع المتواصل لعدد طلبات القروض وهذا ما ينفي الفرضية الأولى
أما عملية منح القروض الفلاحية تتطلب الكثير من الوقت للحصول على الموافقة نظرا لصعوبة الإجراءات وكثرة الوثائق المستخرجة وهذا ما أكدته الفرضية الثانية.

لتجنب مختلف المخاطر التي يمكن ان تلحق بالبنك جراء عدم تسديد القروض فإن البنك يفرض على المقترض ضمانات بقيمة القروض الممنوحة حتى يضمن إسترجاع كافة القروض لكن من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها تبين وجود العديد من الملفات التي لم يقم أصحابها من إسترجاع قيمة الدين.

وعليه يمكن **تقديم الإقتراحات التالية:**

- إنشاء شركات ضخمة فلاحية خاصة أوعمومية تستفيد من التمويل البنكي مهمتها تجميع الأراضي الفلاحية المملوكة من طرف الفلاحين الصغار والقيام بالنيابة عنهم بكل العمليات بداية من الحرث إلى الحصاد حتى تضمن التشغيل الكامل لهته الأراضي.
- رفع نسبة القروض الفلاحية الموجهة للشباب حتى تضمن زيادة اليد العاملة في هذا القطاع.
- من الضروري متابعة القروض بعد التعاقد عليها وذلك لضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد استحقاقها.
- العمل على إستخدام التكنولوجيا المصرفية من أجل تقديم خدمات إلكترونية وذلك حتى يستطيع البنك إستقطاب عملاء عن بعد.
- وضع نموذج جديد للأعمال يتسم باليقظة والمرونة والتجديد من اجل الحصول على إدارة مرنة.

وفي الأخير يمكن القول أن بحثنا هذا أتاح لنا فرصة الإستفادة من الناحية العملية حيث مكننا من الإطلاع على واقع عملية منح القروض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الملحق رقم 01:

ملف منح قرض

في إطار

"LANSEJ"

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

ولاية : ميلة
فرع : ميلة
ملحقة : فرجيوة
شهادة رقم: 430300014/2014

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التمويل الثلاثي.

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة: **شليغوم**.
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) : **امزل العليا**
البلدية: **مينار زرزة** الولاية : **ميلة**
الشكل القانوني : **فلاح /مربي**
النشاط : **تربية الأبقار**

تعريف .صاحب أو أصحاب المشروع:

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1

اللقب : **شليغوم** الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : **مينار زرزة** الولاية : **ميلة**
العنوان : **امزل العليا ، مينار زرزة، ميلة**

صاحب المشروع 2

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 3

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 4

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

EURL MED AGRO POLE

IMPORT- EXPORT DES PRODUITS, EQUIPEMENTS ET MATERIELS LIES AU DOMAINE DE L'AGRICULTURE, LEURS PIECES DETACHEES ET ACCESSOIRES

224 LOTISSEMENTS BELKARFA AIN SMARA CONSTANTINE

R C : 11B0069196-25/00

MF N° 001125100026173

Nis N 001125100026173

NIF N° : 001125006919626

ART N° : 25105724035

MOB 0661 40 53 75-0661 40 53 74

FACTURE PROFORMAT N°42 Novembre /2013

Constantine : 16/11/2013

DOIT :

NOM ET PRENOM : CHELIGHOUM

ADRESSE : ZARZA W DE MILA

REF	QTE	DESIGNATION	PU	MONTANT EN DA
1	1	CUVE REFRIGERATEUR 300 L	450 000,00	450 000,00
2	1	CHAROIT TRAYEUR 01 G 7%	70 000,00	70 000,00
3	5	BIDON 20L 17%	8 800,00	44 000,00
			Total en HT	**564 000,00**
			TVA 17%	**83 980,00**
			TVA07%	**4 900,00**
			TOTAle TTC	**652 880,00**

ARRETEE LA PRESENTE FACTURE PROFORMAT A LA SOMME DE :

Six Cent Cinquante Deux Mille Huit Cent Quatre Vingt Dinars Algériens

CACHET ET SIGNATURE

EURL MED AGRO POLE

IMPORT- EXPORT DES PRODUITS, EQUIPEMENTS ET MATERIELS
LIES AU DOMAINE DE L'AGRICULTURE, LEURS PIECES
DETACHEES ET ACCESSOIRES
224 LOTISSEMENTS BELKARFA AIN SMARA CONSTANTINE
R C : 11B0069196-25/00
MF N° 001125100026173
Nis N 001125100026173
NIF N° : 001125006919626
ART N° : 25105724035
MOB 0661 40 53 75-0661 40 53 74

FACTURE PROFORMAT N°41 Novembre /2013

Constantine : 16/11/2013

DOIT :

NOM ET PRENOM : CHELIGHOUM

ADRESSE : ZARZA W DE MILA

REF	QTE	DESIGNATION	PU	MONTANT EN DA
1	10	GENISSE PLEINE HOLSTEIN PIE NOIR ET ROUGE FRANCAISES ET ALLEMANDES AGE : ENTRE 18 ET 24 MOIS	340 000,00	3 400 000,00
			Total en HT	**3 400 000,00**
			TVA 7%	**238 000,00**
			TOTAle TTC	**3 638 000,00**

ARRETEE LA PRESENTE FACTURE PROFORMAT A LA SOMME DE :

Trois millions six cent trente huit mille dinars algériens

CACHET ET SIGNATURE

الصندوق الجهوى للتعاون الفلاحى شلغوم العيد

CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE CHELGHOUM-LAID

Nom : CHELIGHOUM
Prénom :
Adresse : W. MILA

ASSURANCE ANIMAL (BOVIN)
(PROFORMAT)

Valeure assurée/
GENISSE PLEINE 3 638 000.00 DA
Materiel 652 880.00 DA

Libellé (garantie)	Montant DA
ASSURANCE +TVA	219 729.43
SUBROGATION	625.00
TOTAL GENERAL	220 354.43

Arrête cette facture a la somme de : DEUX CENT VINGT MILLE TROIS CENT CINQUATE QUATRE DA ET 43 CTS

FAIT A FERDJIOUA, LE : 19/11/2013

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale

وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

* Zon
* Zone 2 : Zone à promouvoir

*Mixte 2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

(en DA)

Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de la location	0,00	0,00
Frais préliminaires	306 064,38	306 064,38
Cotisation fonds de garantie	65 709,95	
Assurances	220 354,43	
Autres frais	20 000,00	
Equipements de production	564 000,00	564 000,00
Equipements locaux	564 000,00	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	3 400 000,00	3 400 000,00
Materiels roulants	0,00	0,00
Aménagements	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00
Mobilier de bureau	0,00	0,00
Materiels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres impots et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	
Montage et essais	0,00	
Fonds de roulement	200 000,00	200 000,00
Autres1	0,00	0,00
Autres2	0,00	0,00
TOTAL	4 470 064,38	4 470 064,38

N°Dossier : 43030015145

Raison sociale CHELIGHOUM

Gérant : CHELIGHOUM

Activité : ELEVAGE BOVIN

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevé le		
	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
	0,00	0,00	0,00

(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	1%	44 700,64
Numéraires		44 700,64
Nature		0,00
PNR Classique	29%	1 296 318,67
PNR LO		0,00
PNR VA		0,00
Crédit Bancaire	70%	3 129 045,06
TOTAL	100%	4 470 064,38

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	3 129 045,06
Durée du crédit	8,00
Taux d'intérêt bancaire	5,5%
Taux de bonification	100%
Taux d'intérêt réel	0,00%

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	625 809,01	625 809,01	625 809,01	625 809,01	625 809,01
Reste à rembourser (encours)	3 129 045,06	3 129 045,06	3 129 045,06	3 129 045,06	2 503 236,05	1 877 427,04	1 251 618,03	625 809,01
Cotisation au FG	10 951,66	10 951,66	10 951,66	10 951,66	8 761,33	6 570,99	4 380,66	2 190,33
Cotisation à verser	65 709,95							

Le taux de bonification est égal à 100 % et ce en application des dispositions du décret exécutif n° 13-253 du 2 juillet 2013,

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

Wilaya : MILA
Antenne : MILA
Annexe : FERDJIOUA
N ° : 23/2014

CONSTAT DE VISITE DE PREFINANCEMENT DE LA PHASE CREATION

Je soussigné, M HANNANI MOURAD Fonction ACCOMPAGNATEUR
Déclare avoir effectué, ce jour 17/02/2014, une visite au niveau du local devant abriter une activité de ELEVAGE BOVIN

Attestation d'éligibilité : n° 430300014/2014 du 12/01/2014

Le promoteur ou le Gérant:

Nom et prénom : CHELIGHOUM NOUR ESSADAT Nom de jeune fille : Tel 0794 43 93 30

Le Local :
Adresse exacte : AMEZEL SUPIRIEUR, MINAR ZARZA, MILA

Correspond à l'adresse figurant sur le CAW
Contrat de location: **Oui** ☒ **Non** ☐

Nature juridique	☒ Locataire	☐ Propriétaire		
Désignation et situation	☒Bloc autonome R+00	☐ Niveau du bâtiment .....Etage		
Etat du local	☐ Neuf	☐ Bon	☒Moyen	☐Vétuste
Accessibilité au local	☐ Bonne	☐ Moyenne	☒ Difficile	
Libre et inexploité :	☒Oui	☐ Non		
Superficie :	120M2+ 2.5 H IRRIGUER	Suffisante (équipement et exercice de l'activité)	☒Oui	☐ Non
Composition du local (Nb de Pièces) 01				
Revêtement du sol : Ciment Carrelage Autres	 ☒ Oui ☐ Oui	 ☐ Non ☒ Non		
Revêtement des murs : Ciment Peinture Faïence Autres	 ☒ Oui ☐ Oui ☐ Oui	 ☐ Non ☒ Non ☒ Non		
Menuiserie (portes, fenêtres ...)			☒ Oui	☐ Non
Eau :	☐Oui	☒ Non		
Électricité :	☒Oui	☐ Non Gaz :	☐Oui	☒ Non
Téléphone :	☐Oui	☒ Non		

AUTRES REMARQUES

- Local nécessite t'il des travaux supplémentaires ? : ☐Oui ☒ Non

A préciser :.....
.....

CONCLUSIONS

- Local conforme pour l'exercice de l'activité ☒Oui ☐ Non
- Local nécessite une deuxième visite avant financement ☐Oui ☒ Non

Autres :.....
.....

Le chargé du constat de visite

FONDS DE CAUTION MUTUELLE DE GARANTIE
RISQUES / CREDITS JEUNES PROMOTEURS

ATTESTATION D'ADHESION n° 4301 1312

Le Fonds de Garantie créé par le décret exécutif n° 200/98 du 06 juin 1998 modifié et complété.

Atteste que Mr : **CHELIGHOUM**

Gérant de la micro entreprise : **CHELIGHOUM**

En phase **creation**

Activité : **ELEVAGE BOVIN**

Siége social : **AMZEL SUPIRIEUR**

Banque prêteuse : **BADR FERDJIOUA**

Montant du crédit bancaire : **3 129 045,06**

Montant de la cotisation : **65 709,95**

Durée de l'adhésion : ***8*** année(s).

A adhéré au Fonds de Garantie sus-cité pour une durée de ***8*** ans.

Cette attestation est à déposer auprès de la banque.

Antenne : MILA, le : 04 ماي 2014

P/ Le Fonds de Garantie

NOM : CHELIGHOUM FERDJIOUA LE : 04 ماي 2014

PRENOM :

ADRESSE : AMZEL SUPIRIEUR

AMONSIEUR LE DIRECTEUR DE LA BADR FERDJIOUA

OBJET : Demande d'un crédit bancaire.

J'ai l'honneur de venir par la prèsente vous demander de bien vouloir m'accorder un crédit bancaire d'un montant, de 3 129 045,06 DA

Pour me permettant la création d'une micro entreprise :

ELEVAGE BOVIN

Dans le cadre du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes.

Dans l'attente d'une suite que j'espère favorable, je vous prie monsieur le directice d'agréer l'expression de mes salutations les plus distinguèes,

L'INTERESSE

الملحق رقم 02:

ملف منح قرض

"ENDIA"

GRE MILA 055
SOUS DIRECTION EXPLOITATION
REF: DZ/N° 577/14

MILA, LE : 20.03.2014

ALE TADJENANET -843-

OBJET: NOTIFICATION DOSSIER « FNDIA »
CLIENT:
ACTIVITE: CEREALICULTURE

Suite à la demande formulée par la relation visée en objet par laquelle sollicite l'annulation du nantissement du matériel roulant proposé comme garantie, nous vous transmettons une nouvelle AUT'1 qui annule et remplace celle **n°86/14** DU **03.03.2014**.

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE S/D D'EXPLOITATION

Copie : - S/D SRP
- CELLULE JURIDIQUE

« AUTORISATION D'ENGAGEMENT »

N° 86/14 Date DU 03.03.2014

ane de décision (1) **COMITE CREDIT GRE** Date du comité **06.02.2014** PV N° 13/14

ructure émettrice (2) **GRE MILA-055**

EMPRUNTEUR :

N° COMPTE :

GRE de rattachement : **MILA 055** Coté risque

ACTIVITE : **CEREALICULTURE**

Agence domiciliaire : **TADJENANET- 843-**

Groupe d'appartenance : (03)

pe de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat 2	Durée Amort 2	Différe Partiel 3	Différe Total 3	Taux au marge 3	Taux comm engageme
MT FNDIA	**551.964,35**		**06MOIS ET 10 JOURS**	**05ans dont 1an diff**		**01 an**	En vigueur	

aranties bloquantes :

- **Engagement notarié de nantissement du matériel agricole d'accompagnement à acquérir.**
- **souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR renouvelable pendant la durée de crédit.**
- **-Gage tracteur agricole**

serves bloquantes :

- **Versement apport personnel de DA : 416.665,42.**
- **Signature chaine de billets à ordre.**
- **Actualisation de la décision d'octroi du soutien.**

aranties non bloquantes :

- **Nantissement du matériel agricole d'accompagnement à acquérir.**

serves non bloquantes :

- **Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR.**

bservations : - A saisir sur module prêt.

- le déblocage de fonds est subordonné par l'actualisation du cahier des charges près des services de la DSA de MILA.

-Cette autorisation d'engagement annule et remplace celle n°86/14 U 03.03.2014.

1-indiquer le comité ayant pris la décision
2-indiquer la structure ayant émis l'autorisation
3- indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.
4- lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipement le montant en dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération le cours du jour.
5- **A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.**
6-**A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.**
7-**A servir pour les crédits d'investissement.**

LE DIRECTEUR DU GRE **LE S/D D'EXPLOITATION**

ANNEXE 2

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural
DIRECTION DES SERVICES AGRICOLES
Wilaya de.....Mila.....
Subdivision de.....Tadjenanet.....

DEMANDE DE SOUTIEN AU MATERIEL AGRICOLE

Présentée par M. .....en qualité de..Attributaire individuel
pour adhérer aux programmes de développement agricole.

Cadre réservé à l'Administration

N° Dossier.....001/T.....Date de dépôt.....12/03/2012.....
Structure de dépôt.SUBDIVISION Tadjenanet Date de transmission....30/04/2012
Reçu par la DSA le.....
Banque agricole de développement rural de :.....le.....

I – IDENTIFICATION DU DEMANDEUR

- Forme juridique de l'exploitation... .....Attributaire individuelle .
- Personne physique : Nom.. .....Prénom.. .....Née le
12.07/1952..Fils de .....et de ABDELWAHAB RAHOUMA.
  - Personne morale : Nom et Prénom du Responsable.....
  - Personne physique : Nom et Prénom du Responsable.....

- Adresse de l'exploitation :...MACHTA MEGUITIA.
Commune de Tadjenanet
- Adresse du promoteur :.....

- Superficie totale de l'exploitation en hectares ..36 Has 99 ares.....
- Superficie agricole utile (SAU) en hectares.....36 Has 99 ares.....
- Spéculations dominantes avec superficie en hectares..Céréaliculture : 36 Has.
- Ressources hydriques disponibles : .....
- Nature.....
- Débit.....
- Equipements :.....

II – NATURE ET MONTANTS DU SOUTIEN :

- Descriptif général :
  Acquisition de : 01 charrue 3D - 01 cultivateur 11 dents -
  01 pulvérisateur 400 l - 1 semoir 3 m.

- Lieu d'implantation ou d'intervention..... MACHTA HEGUITLA. Commune de Tadjena

- Délais d'exécution..... 12 mois

Fait à Tadjenanet ..... le 12/03/2012

Nom et prénom du demandeur

Signature authentifiée

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DEVELOPPEMENT RURAL
CHAMBRE DE L'AGRICULTURE DE LA WILAYA DE MILA

2013

FICHE SIGNALETIQUE DE L'EXPLOITATION

N° D'ordre: 63

Mila Le : *15/08/2012*

Ref / 63 /CAW /2012

L'EXPLOITATION :

Dénomination : TAJENANET
Localisation : TAJENANET
Statut juridique : A.I Titre et actes : EN SON NOM

Taille : Superficie Totale : 36 ha 99 ares
S.A.U : 36 ha 99 ares
Superficie irriguée : ********

Limite et morcellement : Exploitation Composée de deux Parcelles

L'EXPLOITANT

Nom et prénom (s) :
Date et lieu de naissance :
Adresse personnelle : TADJENANET
N° carte professionnelle :

LES ACTIVITES

Activité dominante : Céréaliculture
Plantations : *****
Elevage (Type de production -Importance du troupeau-effectif) :
****
Autres activités : *******

AUTRES DONNEES :

01 TP . Plan de production 2012- 2013 Céréales 36 Ha .

نسخة طبق الاصل
05 سبتمبر 2012

P/le Secrétaire Général

غرفة الفلاحة ولاية ميلة

(1)

L'agriculteur sus-nommé certifie sincères et exacts les renseignements ci-dessus

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 33.000.000.000 د ج س ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر المقاصة

مقرها الرئيسي بالجزائر : 17 شارع العقيد عميروش

GRE MILA 055

MILA, LE : 09.02.2014

S/DIRECTION EXPLOITATION

REF: BF/ N° 205 /14

ALE TADJENANET "843"

OBJET : NOTIFICATION DOSSIER « FNDIA »

CEREALICULTURE

Nous vous informons que le comité de crédit du GRE a sanctionné Favorablement la demande du crédit formulée par la relation citée en objet pour la mise en place d'un crédit agricole Moyen Terme dans le cadre « FNDIA» suivant la structure financière suivante :

- Crédit Bancaire de DA : 551.964,35
- Soutien FNDIA de DA : 413.973,25
- Apport Personnel de DA : 416.665,42

La mise en place du crédit est subordonnée par la réalisation des garanties et réserves reprises sur l'autorisation d'engagement.

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE **LE S/ DIRECTEUR EXPLOITATION**

COPIE: D F A P A -160-
D S E -118-
S/D SRP
CELLULE JURIDIQUE

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

17 شارع العقيد عميروش 0011640 ب 00 الجزائر المؤسسة

« AUTORISATION D'ENGAGEMENT »

Date 09.02.2014

N°74 /14

Organe de décision (1) **GRE MILA 055**
Structure émettrice (2) **GRE MILA 055**
Emprunteur :
N° CPTE: 843.700.692.300/68
Rattachement : **GRE MILA 055** Coté risque ------

Date du comité **06.02.2014** PV N° 53 /14

Activité : **CEREALICULTURE**
Agence domiciliaire : **TADJENANET « 843 »**
Groupe d'appartenance : (03)

Type de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat	Durée Amort 2	Diffère Partiel 3	Diffère Total 3	Taux au marge 3	Taux comr Engagt
CMT FNDIA	551.964,35		06 mois et 10 jours	05 ans dont 1an différé		01 an	En vigueur	

Garanties Bloquantes :

- **Engagement notarié de nantissement et gage TP et du matériel agricole d'accompagnement à acquérir**
- **Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR renouvelable pendant la durée de crédit.**

Réserves bloquantes :

- **Versement apport personnel de DA : 416.665,42**
- **Signature chaîne de billet à ordre.**
- **Actualisation de la décision d'octroi du soutien.**

Garanties non bloquantes :

- **Nantissement et gage tracteur.**
- **Nantissement du matériel agricole d'accompagnement à acquérir.**

Réserves non bloquantes :

- **Souscription DPAMR au profit de la BADR.**

Observations : - **A saisir sur module prêt**

- **Le déblocage de fonds est subordonné par l'actualisation du cahier des charges auprès des services de la DSA de MILA.**

1-indiquer le comité ayant pris la décision
2-indiquer la structure ayant émis l'autorisation
3- indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total groupe.
4- lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipement le montant en dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération cours du jour.
5- A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.
6-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.
7-A servir pour les crédits d'investissement.

LE DIRECTEUR DU GRE **LE S/DIRECTEUR D'EXPLOITATION**

PROCES VERBAL DU COMITE DE CREDIT
N° 53 DU 06.02.2014

POSITION DES COMPTES
AU : 06.02.2013 DE DA : 7.525 ,81

COMITE : GRE MILA 055

EMPRUNTEUR :

COTE DE RISQUE

.....

.....

ACTIVITE : CEREALICULTURE
ALE : TADJENANET « 843 »
N° COMPTE : 843.700.692.300/68

-Groupe d'affaires :

Sté 1
Sté 2
Sté 3

Autorisation précédente			Encours des crédits		Autorisation sollicitée		
Type De crédit	Montant	Echéance	Type de crédit	Montant	Type de crédit	Montant	Echéance
CCT RFIG	1.650.000,00	30/09/2014	CCT RFIG	716.440,00	CMT FNDIA	551.964,35	5ANS

Garanties détenues en portefeuille :

Garanties proposées :

- Nantissement et gage tracteur.

Garanties exigées :

- Versement apport personnel de DA : 416.665,42.
- Nantissement et gage TP.
- Nantissement du matériel agricole d'accompagnement à acquérir.
- Souscription DPAMR au profit de la BADR
- signature chaîne de billet à ordre.

Décision/ avis du comité de crédit :

AVIS FAVORABLE pour la mise en place de cette ligne de crédit.

LE PRESIDENT DU COMITE DE CREDIT LE S/DE LE SDAC Le SD/SR

Tadjenanet Le : 25/08/2012

Monsieur (Mde) : [redacted]
Representant de : EXPLOITATION AGRICOLE PRIVEE
En sa qualité de : EXPLOITANT PRIVE
Adresse : TADJENANET

A Monsieur LE Directeur de la banque :
BADR TADJENANET .

OBJET : DEMANDE D'UN CREDIT BANCAIRE A MOYEN TERME

J'ai le grand honneur de venir très respectueusement solliciter votre haute bienveillance

de bien vouloir m'accorder ma demande citée en objet :

a fin de réalisé mon projet qui se résume en :
Aquisition DES EQUIPEMENT AGRICOLE

CHARRUE 3 DP +CULTIVATEUR 11DENTS+SEMOIR 3 M+PULVERISATEUR400L

Plus de détailles (voire facture proforma)

La participation individuel en pourcentage par rapport au montant global du projet est de 30%

Localisation du projet: TADJENANET

Le montant du crédit s'évaluer à: 553041.22 DA

Les GARANTIE

- Nantissement TP

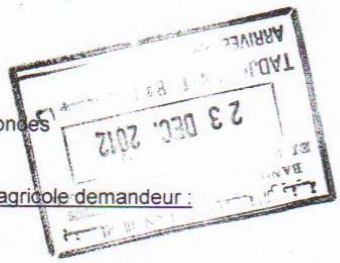

Veuillez agréer monsieur mes salutation les plus profondes

signature de l'exploitant agricole demandeur :

الملحق رقم 03:

ملف منح قرض

"LEASING"

BANQUE DE L'AGRICULTURE
ET DU DEVELOPPEMENT RURAL.
GRE MILA 055
DEPARTEMENT COMMERCIAL

MILA LE : 18 MAI 2009

DESTINATAIRE

D F S 161 – ALGER-

PROCES-VERBAL DU COMITE DE CREDIT
N 46 /09

AGENCE : FERDJIOUA 673
NOM OU RAISON SOCIAL : FERME PILOTE
CPTE N° : 673.550.019.300.23 POSITION : 2.622.764,07 Au : 19.05.09
FORME JURIDIQUE : ferme pilote ACTIVITE : AGRICULTEUR
DATE DE CREATION : / DATE OUVERTURE DE CPT : 04.08.1985
ADRESSE: Commune TIBERGUENT W MILA

LIBELLE	PRECEDENTS		SOLLICITE		ACCORDE	
	MONTANT	ECHEANCE	MONTANT	ECHEANCE	MONTANT	ECHEANCE
Crédit RFIG	10.000.000	17.12.09				
Crédit bail (leasing)			3.332.806,11	31.05.2014	3.332.806,11	31.05.2014

IMPAYES MOTIF

GARANTIES DETENUES :

GARANTIES A PRENDRE :

- Versement en compte de l'avance sur loyer de DA 587.470,11
- Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR renouvelable pendant la durée de crédit.
- Enregistrement du contrat crédit bail liant les deux parties BADR/Client.
- Signature chaîne de billet à ordre suivant les échéanciers des loyers.

DECISION OU AVIS DU COMITE DE CREDIT

AVIS FAVORABLE, pour ce financement.

LE PRESIDENT DU COMITE LE CHEF DC LE CHEF DAC LE CHEF DSRR

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
شركة مساهمة ذات رأسمال قدرة 33.000.000.000 د.ج س ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر المحروسة
مقرها الرئيسي بالجزائر : 17 شارع العقيد عميروش

AUTORISATION D'ENGAGEMENT
ANNEXE 2 MANUEL GESTION DES CREDITS.
N°48 /09

ORGANE DE DECISION : COMITE DE CREDIT GRE MILA 055
AGENCE DOMICILIAIRE : FERDJIOUA 673
EMPRUNTEUR : FERME PILOTE KHELAFA AHMED
ACTIVITE : AGRICULTEUR
N°DE COMPTE : 673.550.019.300.23

Type de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat 2	Durée Amort 2	Diffère Partiel 3	Diffère Total 3	Taux d'intérêt	Taux commi engagt
CREDIT RFIG **-Credit bail (leasing)**	**10.000.000** **3.332.806,11**	**12.09**	**12 mois**	**5 ans**	**06 mois**		**9 % TCC /an Dont 4% Bonifié**	**/**

MONTANT CONCOURS DEFINITIF : **POURCENTAGE SUBVENTION :**

GARANTIES ET RESERVES BLOQUANTES :

- **Versement en compte de l'avance sur loyer de DA 587.470,11**
- **Engagement notarié de souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR renouvelable pendant la durée de crédit.**
- **Enregistrement du contrat crédit bail liant les deux parties BADR/Client.**
- **Signature chaîne de billet à ordre suivant les échéanciers des loyers.**

GARANTIES ET RESERVES NON BLOQUANTES :

- **DPAMR subrogée au profit de la BADR pendant la durée de crédit.**

OBSERVATIONS **: - A saisir sur module prêt.**
- Périodicité de remboursement : Semestrielle
- la déclaration à la centrale des risques est obligatoire.
- la ligne (1) est mentionnée à titre indicatif

01-A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de compagne
02-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement.
03-A servir pour les crédits d'investissement seulement.

LE PRESIDENT DU COMITE DE CREDIT **MILA ; LE : 19.05.2009**

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
شركة مساهمة ذات رأسمال قدرة 33.000.000.000 د.ج س ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة
مقرها الرئيسي بالجزائر : 17 شارع العقيد عميروش

AUTORISATION D'ENGAGEMENT
ANNEXE 2 MANUEL GESTION DES CREDITS.
N°48 /09

ORGANE DE DECISION : COMITE DE CREDIT GRE MILA 055
AGENCE DOMICILIAIRE : FERDJIOUA 673
EMPRUNTEUR : FERME PILOTE
ACTIVITE : AGRICULTEUR
N°DE COMPTE : 673.550.019.300.23

Type de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat 2	Durée Amort 2	Diffère Partiel 3	Diffère Total 3	Taux d'intérêt	Taux commi engagt
CREDIT RFIG **-Credit bail (leasing)**	**10.000.000** **3.332.806,11**	**12.09**	**12 mois**	**5 ans**	**06 mois**		**9 % TCC /an Dont 4% Bonifié**	**/**

MONTANT CONCOURS DEFINITIF : **POURCENTAGE SUBVENTION :**

GARANTIES ET RESERVES BLOQUANTES :

- **Versement en compte de l'avance sur loyer de DA 587.470,11**
- **Engagement notarié de souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR renouvelable pendant la durée de crédit.**
- **Enregistrement du contrat crédit bail liant les deux parties BADR/Client.**
- **Signature chaîne de billet à ordre suivant les échéanciers des loyers.**

GARANTIES ET RESERVES NON BLOQUANTES :

- **DPAMR subrogée au profit de la BADR pendant la durée de crédit.**

OBSERVATIONS **: - A saisir sur module prêt.**
- Périodicité de remboursement : Semestrielle
- la déclaration à la centrale des risques est obligatoire.
-la ligne (1) est mentionnée à titre indicatif

01-A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de compagne
02-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement.
03-A servir pour les crédits d'investissement seulement.

LE PRESIDENT DU COMITE DE CREDIT **MILA ; LE : 19.05.2009**

بنـــــك الفلاحـــة و التنـــميـــــة الريفيـــــــة
عقـــــد الاعتمـــــاد الإيجـــاري للأصـــــول المنقـــولة
(ملحـــق رقـــم 3)

طبقا لأحكام الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 19 شعبان 1416 الموافق في 10 جانفي 1996 المتعلقة بالإعتماد الإيجاري و القانون المدني، للشروط العامة التالية و الشروط الخاصة المشار إليها أدناه.

بنك الفلاحة و التنمية الريفية، شركة مساهمة ذات رأس مال بـ33.000.000.000دج، أين يقع مقـرها الاجتماعي فـي الجزائـر، 17 شارع نهـج العقيد عميروش مسجلة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 00.B.001.140.00 المسلمة بتاريخ 26 جويلية 2000.

الممثلة من طرف السيد .....الرئيس المدير العام و /أو ممثله مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تراعي 613

فيما يلي المسمى "**قرض المؤجر**" يعطي بموجب الاعتماد الإيجاري لـــ :

القانون الأساسي للمستثمر المؤجرة، رأس مال ...،
ممثل من طرف السيد أو السيدة ..... المتصرف بصفته مدير المستثمرة... السجل التجاري رقم .....
المسلمة بتاريخ .....

فيما يلي المسمى (ت) "**قرض المستأجر**".

المادة 1 : وصـف العتـاد موضـوع الاعتمـاد الإيجـاري

العتاد أو العربات الموصوفة باختصار، مع الملحقات التابعة لها عموما، تسمى "العتاد"

الوصـــــف	الثمـــن بالدينـــار
- آلة حرث لمحراث 4 أقراص (DISQUE) - آلة حرث لمحراث 3 أقراص (DISQUE) - مقطورة حمولة 5 طن - آلة رش 3 متر - حوض فولاذي 150 حمولة	133.611,60 206.655,00 235.280,00 441.648,39 4.857.496,12
الثمن الإجمالي بدون رسوم	5.874.701,11
الرسم على القيمة المضافة	998.699,19
الثمن الإجمالي الشامل لكل الرسوم	6.873.400,30

المادة 2 : تسليـــم العتـــاد

التسليم يكون حسب الشروط المشار إليها أدناه :

تاريخ التسليم	التاريخ الأقصى للتسليم	مكان التركيب

التسليم الفعلي للعتاد هو خاضع لترخيص مسبق و صريح من قبل بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بدر).

المادة 3 : دفـــع ثمـــن العتـــاد

يدفع الثمن للمورد حسب الكيفيات المشار إليها أدناه :

المورد: مؤسسة ... تسويق المعدات والآلات الفلاحية ... الوحدات الجهوية للشرق

الثمن : 100 % عند التسليم.

المادة 4 : مـــدة الإيجـــــار

1.4 : يصبح القرض نافذا من تاريخ التسليم إلى أن ينتهي (...60...شهر) حسب الفترة المتفق عليها بعد الإيجار المسبق.

2.4 : القرض الحالي هو مبرم لمدة ...60..... شهر بالإضافة إلى الإيجار المسبق الفاصل بين تاريخ التسليم و تاريخ دفع الإيجار(مثال: 25 من الشهر الحالي).

3.4 : يدفع بدل الإيجار مسبقا، يسدد الإيجار الأول عند طلب العتاد.

4.4 : الإيجارات الموالية تسدد في 25 من شهر الإستحقاق.

5.4 : دورية بدل الإيجار هي المنصوص عليها في المادة 6.4 أدناه المحددة للشروط الخاصة.

6.4: مميزات بدل الإيجار هي كالآتي:

- أجل الإستحقاق الشهري أو الفصلي.

الرسم على القيمة المضافة حسب النسبة المتعامل بها تضاف على الفاتورة.

المادة 5 : مراجعـــــة بـــــدل الإيجـــــار

يتم تحديد قيمة بدل الإيجار طبقا للمادة 6.4 أعلاه، و تحسب مؤقتا على أساس قيمة العتاد المقدم من طرف "**قرض المؤجر**"، أو من طرف المورد المختار من طرف المشتري.

تتم مراجعة النسبة كلما خضعت احد الأركان التي تشكله، للتغيير حسب الشروط العامة.

المادة 6 : الفوائد

1. نسبة الفوائد المتأخرة المشار إليها في الشروط العامة هي محددة بـــ 0،17 % شهريا.
2. نسبة الفوائد المضافة المنصوص عليها في الشروط العامة هي محددة بـــ 0،75 % شهريا.

المادة 7 : القيمـــــة المتبقيـــــة

1. القيمة المتبقية من أجل رفع حق الخيار في الشراء هي 10 % من الثمن بدون احتساب الرسم على القيمة المضافة، ليكن ب..... دج.

2. يجب على "**قرض المستأجر**" تبليغ قرار شراء العتاد المحدد سابقا يجب إيلاغه إلى "**قرض المؤجر**" خلال خمسة عشر يوما (15) على الأكثر قبل نهاية فترة القرض، بواسطة ظرف موصى عليه مع إشعار بالاستلام مرفق بسند لأمر بثمن القيمة المتبقية، إلى غاية أجل الإستحقاق عند نهاية القرض، خلاف لذلك يعتبر "**قرض المؤجر**" قد تنازل على حق الخيار في الشراء، و يجب إرجاع العتاد طبقا لنص **المادة 5** من الشروط العامة.

3. لا يتم نقل ملكية العتاد إلى "**قرض المستأجر**" إلا عند حلول أجل الإستحقاق المحدد في **المادة 7 فقرة 2** أعلاه و بالإضافة إلى التسديد الكلي لقيمة السند لأمر الموقع .

المادة 8 : التأمينـــــات

يجب على"**قرض المستأجر**" اكتتاب بوليصة التأمين على المسؤولية المدنية مع شركة تأمين معروفة بقدرتها الوفاء مع تحمله كافة المصاريف، مع ضرورة تنازل المؤمن عن حقه في رفع أي طعن ضد المالك "**قرض المؤجر**".

المادة 9 : الشـــروط العامـــة

يصرح"**قرض المستأجر**" بعلمه بالشروط العامة للعقد الحالي، و التصديق عليها و اعتبارها مكملة للعقد.

المادة 10 : حـــق التسجيـــل

يتحمل حصريا "**قرض المستأجر**"تكاليف حقوق التسجيل لهذا العقد .

المادة 11 : الإشهـــار – القيـــد

يتم القيد وفق الأشكال و في الآجال المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 06-90 في 20 فيفيري 2006، على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري (م.و.س.ت) – الجزائر، بناءا على طلب"**قرض المؤجر**" الذي يلتزم بها صراحة.

و في هذا الصدد، تمنح كل السلطات لحامل نسخة أو صورة من هذا العقد لإكمال هذه الإجراءات.

محرر في عين جمعة.. **يوم**، 02/06/2009

المؤجر **المستأجر**

Directeur - ALE

قرأ و صودق عليه

ملاحظـــة : يسبق التوقيع المصادق عليه التأشير خطيا بعبارة "قرأ و صودق عليه" ووضع خاتم المؤسسة.

Visé pour Timbre et
Enregistré à Ferdjioua
Le 03 JUIN 2009
Droit Versé 1400.00
Suivant Quittance N° 09004654

GRE MILA 055
DEPARTEMENT COMMERCIAL
REF: LT/SM N° 669 /09

MILA LE : 19 MAI 2009

A L E FERDJIOUA 673

OBJET : Notification de crédit Leasing – Agricole
FERME PILOTE
AGRICULTURE

Nous vous informons que le comité de crédit GRE a émis un avis FAVORABLE à la demande de crédit bail introduite par la relation visée en marge, suivant la structure de financement ci après :

- Crédit bail BADR : 3.332.806,11 DA
- Avance sur loyer : 587.470,11
- Subvention : 1.957.424,89 DA 1.954.424,89

A la réception de l'autorisation d'engagement y annexée ,il vous appartient de procéder à la mise en place du crédit en suivant le cheminement stipulé dans l'article 08 de la DR N° 11/08 du 08.04.2008 portant la mise en place du financement par crédit –bail .

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE CHEF DEPARTEMENT C

COPIE : -DFAPA -160-
-DES -118-
-SCE JURIDIQUE

الملحق رقم 04:

ملف منح قرض

"RFIG"

GRE MILA 055

S/DIRECTION EXPLOITATION

REF:LT/SMN°1947/13

MILA, LE : 08.09.2013

ALE FERDJIOUA 673

OBJET : NOTIFICATION DOSSIER RFIG 13/14

MR

CEREALICULTURE

Nous vous informons que le comité de crédit du GRE a sanctionné Favorablement la demande de crédit formulée par la relation Citée en objet pour la mise en place d'un crédit RFIG d'un montant de : 1.091.000,00 DA.

La mise en place de crédit est subordonnée par la réalisation des garanties et réserves reprises sur l'autorisation d'engagement.

Il y a lieu de nous transmettre la partie complémentaire du dossier à savoir :

- Prélèvement frais de notification d'accord de crédit.
- Convention de prêt.
- Fiche d'adhésion au F.G.A (copie d'avis de virement de la prime de garantie).

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

P/LE S/DIRECTEUR EXPLOITATION

Copie :
- DFAPA 160
- DSE 118
- S/DRSP
- CLLE JURIDIQUE

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

« AUTORISATION D'ENGAGEMENT »

Date 08.09.2013

N°840/13

Organe de décision [1] GRE MILA 055
Structure émettrice [2] GRE MILA 055
Activité : CEREALICULTURE
ALE :FERDJIOUA 673
Coté risque ------

Date du comité 08.09.2013 PV N°697/13
Emprunteur : BENGUEDOUAR HICHEM EPSECD
CPTE : 673.702.804.300
GRE MILA 055
Groupe d'appartenance : [03]

Type de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat 2	Durée Amort 2	Diffère Partiel 3	Diffère Total 3	Taux au marge 3	Taux commission engagement
CCT RFIG 13/14	1.091.000,00		09 mois	03 mois		-	Bonifié 100%	

Garanties bloquantes :

Réserves bloquante :

- Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR.
- signature chaîne de billet à ordre.
- Engagement d'honorer le crédit par retenues directes au niveau de CCLS et de livraison de la production à la CCLS CH LAID.

Garanties non bloquantes :

Réserves non bloquantes :

- Adhésion au F.G.A

Observations : - A saisir sur module prêt.
- Il vous appartient de procéder au prélèvement des frais de notifications du dossier de crédit.

1-indiquer le comité ayant pris la décision
2-indiquer la structure ayant émis l'autorisation
3- indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.
4- lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipement le montant en dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération le cours du jour.
5- A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.
6-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.
7-A servir pour les crédits d'investissement.

LE DIRECTEUR DU GRE

Mr : DERAHHI BOUSLAH le 01/09/2013

BENGUEDOUAR HICHEM
Adresse : Mechta Ain El Defla Bouslah
Commune : DERAHHI BOUSLAH
Daira: BOUHATEM-W-Mila -

A Mr
Directeur de la BADR
De Ferdjioua

Objet : Demande De Crédit rfig
Campagne agricole 2013/2014

Monsieur le Directeur de la BADR

J'ai l'honneur de venir très respectueusement solliciter votre haute bienveillance, accepter notre demande de crédit rfig pour acquisition du intrant agricole pour la couverture des charge de la Campagne agricole 2013/2014 Je vous prie de bien vouloir trouver ci-joint un dossier de demande de Crédit pour mon exploitation.

D'autre part, je certifie :

- que les renseignements fournis dans ce dossier sont exacts,
- que mon exploitation remplit les conditions d'éligibilité précisées dans la notice annexée aux présents documents pas avoir engagé le programme qui fait l'objet de ma demande de crédit

Je vous prie d'agréer, Monsieur le Directeur de BADR de ma considération distinguée. Lé représentant légal de l'exploitation,

Civilité, nom, prénom, signature

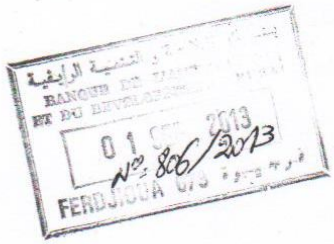

MONTAGE FINANCIER DU PROJET (en dinars algériens)

N°	NATURE	UNITE	SUPERICIE ha	DOSE/qx	QUANTITE qx	P,U Ha	MONTANT TOTAL	AUTOFINA	CRDIT RFIG	duree
	intensification cereales									
A	labours et recroissage	Ha	30,00			7500,00	225000,00	225000,00		une annee
B	charges	Ha	30,00			2500,00	75000,00	75000,00		
C	intrants agricole	Ha								
1	acquisition semence Ble Dur	Ha	30,00	1,50	45,00	5400,00	243000,00		243000,00	
2	acquisition smence Ble Tendre	Ha								
3	acquisition semence orge	Ha								
4	acquisition semence lentille	Ha								
5	acquisition semence pois chiche	Ha								
D	**Engrais**	Ha								
1	acquisition engrais de fond	Ha	30,00	1,50	45,00	6500,00	292500,00		292500,00	
2	acquisition engrais de couverture	Ha	30,00	1,50	45,00	6000,00	270000,00		270000,00	
3	desharbant double action	Ha	30,00			9500,00	285000,00		285000,00	
E	assurance culturale	Ha	30,00			3000,00	90000,00		90000,00	
	TOTAL						**1480500,00**	**300000,00**	**1180500,00**	
	EN %						**100%**	**20,26**	**79,74**	

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

CHAMBRE DE L'AGRICULTURE DE LA WILAYA DE MILA.

الغرفة الفلاحية لولاية ميلة

الرقم 303/غ.ف.ف/2013

شهادة مستغل فلاحي

نحن رئيس غرفة الفلاحة لولاية ميلة نشهد أن الاعتراف بصفة الفلاح قد منحت

السيد (ة): .....

المولود: 1975/05/05 بسطيف

الصفة: فلاح

المقيم: دوار الحسي جمعلة ولاية ميلة

طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 63/96 المؤرخ في 1996/01/27

سلمت هذه الشهادة بطلب من المعني لغرض تكوين ملف :

- ☐ طلب للدعم
- ☐ فتح حساب بنكي لدى صندوق التعاون الفلاحي
- ☐ جواز السفر
- ☐ رخصة التنقل
- ☐ أغراض أخرى .

حرر بميلة في : 29 أوت 2013

رئيس الغرفة الفلاحية

ط.و تحقق أن النسخة المقدمة هي صورة طبق الأصل

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DEVELOPPEMENT RURAL
CHAMBRE DE L'AGRICULTURE DE LA WILAYA DE MILA

2014

FICHE SIGNALETIQUE DE L'EXPLOITATION

N° D'ordre: 1242

Mila Le : *29/08/2013*

Ref 1242 /CAW /2013

L'EXPLOITATION :

Dénomination : MECHTA AIN DEFLA DERRAHI BOUSLAH
Localisation : DERRAHI BOUSLAH
Statut juridique : MELK (indi) + Location Titre et actes : ACTE G/PÈRE+ Location

Taille : Superficie Totale : 30 Ha

S.A.U : 30 Ha
Superficie irriguée : *******

Limite et morcellement : EXPLOITATION COMPOSEE DE PLUSIEURS PARCELLES

L'EXPLOITANT

Nom et prénom (s) :
Date et lieu de naissance : 05/05/1975 A CONSTANTINE
Adresse personnelle : DERRAHI BOUSLAH
N° carte professionnelle : 6470 N° NATIONAL 429590

LES ACTIVITES

Activité dominante : Céréaliculture
Plantations : *****

Elevage (Type de production -Importance du troupeau-effectif) :
****

Autres activités : ******

AUTRES DONNEES :

01 TP + Materiel aratoire + Materiel de fenaison ,Exploite 30 ha dont 20 ha Melk (ind) et 10 ha en location de Mr BENGUEDOUAR Tayeb ,Plan de Production 2013/2014. Céréales 30 Ha blé dur.

le Secrétaire Général

L'agriculteur sus nommé certifie sincères et exacts les renseignements ci-dessus

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

« AUTORISATION D'ENGAGEMENT »

Date 08.09.2013

N°840/13

Organe de décision (1) **GRE MILA 055**
Structure émettrice (2) **GRE MILA 055**
Activité : **CEREALICULTURE**
ALE :FERDJIOUA 673
Coté risque ------

Date du comité 08.09.**2013** PV N°**697/13**
Emprunteur :
CPTE : 673.702.804.300
GRE MILA 055
Groupe d'appartenance : (03)

Type de prêt ou de crédit	Montant	Validité	Limité utilisat 2	Durée Amort 2	Diffère Partiel 3	Diffère Total 3	Taux au marge 3	Taux commission engagement
CCT RFIG 13/14	**1.091.000,00**		**09 mois**	**03 mois**		-	Bonifié 100%	

Garanties bloquantes :

Réserves bloquante :

- **Souscription DPAMR subrogée au profit de la BADR.**
- **signature chaîne de billet à ordre.**
- **Engagement d'honorer le crédit par retenues directes au niveau de CCLS et de livraison de la production à la CCLS CH LAID.**

Garanties non bloquantes :

Réserves non bloquantes :

- **Adhésion au F.G.A**

Observations : - A saisir sur module prêt.
- Il vous appartient de procéder au prélèvement des frais de notifications du dossier de crédit.

1-indiquer le comité ayant pris la décision
2-indiquer la structure ayant émis l'autorisation
3- indiquer le nom du groupe auquel appartient le client, au sens de l'instruction 74/94 de la Banque d'Algérie, et indiquer au verso l'engagement total du groupe.
4- lorsque le crédit doit servir à l'importation d'équipement le montant en dinars est donné à titre indicatif, lors de la réalisation prendre en considération le cours du jour.
5- A servir pour les crédits à court terme, à l'exception des crédits de campagne.
6-A servir pour les crédits de campagne et les crédits d'investissement seulement, la durée d'amortissement comprend la durée du prêt moins la durée du différé.
7-A servir pour les crédits d'investissement.

LE DIRECTEUR DU GRE

الملحق رقم 05:

ملف منح قرض

"التحدي"

GRE MILA 055

SOUS DIRECTION EXPLOITATION MILA ; LE : 03.11.2013

REF : SB N° 3494/13

ALE TELEGHMA-841-

OBJET : DOSSIER DE CREDIT

RELATION : SARL AMANI LAIT

Nous vous transmettons ci-joint la copie originale du ticket d'autorisation établie au profil de la relation visée en objet .

Veillez au strict respect des réserves et annotations indiquées sur autorisation.

Nous vous souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE *LE SOUS DIRECTEUR EXPLOITATION*

OUED ATHMENIA Le : 26-04-2013

SARL AMANI LAIT
ZONE D'ACTIVITE 3/4 OUED SEGUIN
TELEGHMA

A monsieur le Directeur de la banque
BADR TELEGHMA

OBJET : DEMANDE D'UN CREDIT A MOYEN TERME

J'ai le grand honneur de venir très respectuesement solliciter votre haute bienveillance

de bien vouloir m'accorder ma demande citée en objet :

Demande d'un crédit à MOYEN TERME

a fin de réalisé mon projet qui se résume en :

Acquisition de matériels genisée pleine de production laitiére

plus de détailles (voire facture proforma)

localisation du projet : ZONE D'ACTIVITE 3/4 OUED SEGUIN

le montant du crédit s'évaluer à : 199,972,728.00 DA

veuillez agréer monsieur mes salutation les plus profondes .

SARL - AMANI LAIT
N.C. N°: 43/00-0323469B10
Z.A.C.N°:3/4 - O. Seguin - Mila

Signature de demandeur :

SARL L'ALGERIENNE DU BETAIL

Adresse: N°17 Coopérative 18 Février Hai Salem Oran

RC N°: 31/000110679B09

NIF N°: 000931011067911

NIS N°: 00931010035953

ART N°: 31576810012

RIB N°: 02900311220001111870 Trust Bank Algéria

Tél: Banta

Tél: Oran

Fax:

Email: sarl.algeriennedubetail@hotamil.fr

Oran le 27/04/2013

Facture Proformat N° 0231/13

Doit: SARL AMANI Lait / Laitrie

Zone d'activité Oued Seguin Wilaya de Mila

N°	Désignation	Quantité	P.Unitaire	Montant
01	Génisee Pleine de production laitière	606	308 400,00	186 890 400,00
			Total HT	**186 890 400,00**
			TVA 7%	**13 082 328,00**
			Total TTC	**199 972 728,00**

Arrêtée la présente Facture Proformat a la somme de :

Cent Quatre Vingt Dix Neuf Millions Neuf Cent Soixante Douze Mille Sept Cent Vingt Huit Dinar et 00 cts

Dénomination de la laiterie: AMANI LAIT
Adresse : ZAC N°3/4 OUED SEGUIN MILA

RIB :00300841300129300063

Doit : ONIL RC:.....
Adresse: 38, F, Rue Didouche Mourad Alger

FACTURE N° :...02 AL/2013.....

Date: 28/02/2013

Désignation	Nombre	Quantité (litres)	Prime Unitaire/Litre	Montant (DA)
Prime production	117	352639	12	4 231 668,00
Prime collecte	14	352639	5	1 763 195,00
Prime intégration	1	352639	4	1 410 556,00
Total				7 405 419,00

Arrêtez la présente facture à la somme de: Sept million quatre cent cinq mille Quatre cent dix neuf DA

J'atteste sur l'honneur l'exactitude et la sincérité des montants déclarés

Validation par le signataire de la convention

Signature, griffe et cachet rond du gérant

SARL - AMANI LAIT

LAITERIE	AMANI LAIT	MOIS DE FEVRIER 2013
WILAYA	MILA	
N° CONVENTION	171/13	

ETAT MENSUEL DE LA FILIERE LAIT

COLLECTE ET ORIGINE DE LA COLLECTE

WILAYA	VOLUMES COLLECTES litres	VOLUMES REFUSES litres	VOLUMES RECEPTIONNES litres	PRIX D'ACHAT (DA/LITRE)
MILA	271 428	/	271 428	30,00
GUELMA	26610	/	26610	
CONSTANTINE	54601		54601	
TOTAL	352 639	/	352 639	10579170,00

PRODUCTION INTEGREE

LAIT DE VACHE CONDITIONNE (1)

	PRODUCTION	PRIX DE VENTE (DA/LITRE)
ENTIER	48 000	35 DA
PARTIELLEMENT ECREME	/	/
TOTAL (b)	48 000	35 DA

LAIT DE VACHE INTEGRE DANS LA PRODUCTION DU LPC (2)

LAIT ENTIER	Matières grasses	(grammes/litre)	30
	Extrait Sec Total	(grammes/litre)	118
	Densite	grammes	1032

LAIT ENTIER	POUDRE DE LAIT (en kg)		PRODUCTION EN LITRE
Volume inégré(a)	PDL 0%	PDL 26%	
304639 L	17669 Kg	13708,7 Kg	609278 LITRE

PRIMES D'INTEGRATION:

	VOLUMES	MONTANT
(b)+(a) x 4DA	48 000	192000,00
(b) x 6DA	304639	1827834,00

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
شركة مساهمة ذات رأسمال قدرة 33.000.000.000 د.ج س ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر المؤسسة
مقرها الرئيسي بالجزائر : 17 شارع العقيد عميروش

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

Dossier de crédit : SARL "AFANI LAIT"
Activité : Production de lait et dérivés

Domiciliation : Zone d'activité 314.oued. seguin .DJELFA.
N° Compte : 841.300.129.300.

Note au Comité de Trésorerie et de Crédit

Direction Générale	
DGA / Engagements	
Direction Centrale	x
Groupe Régional d'Exploitation	

**Mettre une croix dans la cellule appropriée*

Objet de la demande : la mise en place d'un crédit d'investissement "LE.FEDERATIF - ETTAHADi" d'un montant de .DA. 199.972.728,00 DA. pour l'amélioration des capacités de la laiterie en de vache.

	Jr	Mois	Année
Date :	16	05	2013

Fication de l'entreprise

Date saisie

	ALE	GRE	N° Compte (Radical)	Dernier CRE
Domiciliation actuelle :	341	055	300.129	/

	Forme juridique	Nom & Raison sociale	Dénominat. Commerciale
Juridique Nom & R. sociale :	SARL	SARL AJANI LAIT	.

Secteur d'activité :	Agro - Alimentaire.
Activité :	Production de lait

ssification professionnelle* :	/	Date du	/	Valable au /

*Concerne uniquement les entreprises de réalisation.

dresse fiscale (siège social) :	Zone d'activité Oued. Seguin.
Localisation de l'unité :	Commune de Oued. Seguin / D/ TELEGHMA.
Registre de commerce N° :	43/00.0323469810 — Délivré le : 05.01.2011.
N° Téléphone :	/ — Fax : /
Date de création :	05.01.2011.
Date d'entrée en relation :	09.08.2010
Date début d'activité :	05.01.2011
Capital social :	100.000 DA.

ssociés et répartition capital :	Nom & Prénom	Âge	Qualité *	Parts sociales	%
	JANSARI NOUNIRA	51 ans	GERANTE	50%	#DIV/0!
	TAJEN AMAR.	27 ans	GERANT	50%	#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!
					#DIV/0!

* Qualité : Gérant, Co-gérant, associé, actionnaire

Gérant / PDG :	Nom/prénom	Statut **

Pouvoirs gérant :	Etendus ***	Restreints ***	Nature

Durée mandat :	Illimitée ***	Limitée ***	Du :
			Au :

**Associé, Statutaire, Désigné par AG

***Mettre une croix dans la cellule appropriée

mmentaire :

"SARL AJANI LAIT" est une société à caractère familial elle est gérée par les deux gerants Associés - Mme. JANSARI NOUNIRA
Mr. BENTAJEN. OMAR.

...on des engagements

Date Extraction donnée

...ernière autorisation | Date

Unité Monétaire: DA

Type de prêt	Montant	Validité	Organe décision
CMT. équipement	66.220.	6ans	Centrale.
CCT exploitation	6.000	1an	Centrale.

...ommentaire :

2. Situation des engagements

Unité Monétaire: DA

	Intitulé	Série	Montant	Échéance
Crédits à ...urt terme :	CCT exploitation	216	6.000.000,00	30.04.2013
Crédits à ...oyen et ...g terme :	CMT équipement	234	66.220.000,00	30.09.2018
... Crédits ...lech. ou ...tructurés (*)				
...rédits par ...gnature :				
... Crédits ...payés :				
... Autres ...ries (**)				

...compris les intérêts rééchelonnés

...rogation d'impayés, CEAR

... Manchette d'engagements

Unité Monétaire: DA

...ap. des engagements	Positions débitrices	Positions créditrices
CCT exploitation	6.000.000,00	6.000.000,00
CMT équipement	63.729.244,69	66.220.000,00
...res :		

...mmentaire :

des garanties

Date Extraction

anties comptabilisées

Unité Monétaire: DA

Série	Intitulé	Valeur
985	gage materiel roulant	9.400.000,03
986	Nantissement equipement	76.605.580,00
987	hypothèque	93.100.000,00

Commentaire :

2.2. Autres garanties et réserves détenues

Unité Monétaire: DA

Intitulé	Valeur
- Nantissement et gage . sur . équipement et Materiel roulant	76.605.580,00 9.400.000,03
- Hypothèque	93.100.000,00

Commentaire :

2.3. Garanties et réserves non-bloquantes ou non recueillies

Unité Monétaire: DA

Intitulé	Valeur
- transfert de propriété de l'unité au profit de la SAFL.	

ommentaire :

- Fiscalité de l'entreprise

Intitulé de la situation	Extrait de rôle	CNASAT	CASNOS	CACOBATH
Numéro : NIF ou NIS*				
Apuré (e) *	Voir			
Non apuré (e)*				
Daté (e) du				
Montant de la dette (DA)				
échéancier de remboursement				
allant du :				
au :				
ériodicité de remboursement **				
lontant échéance à payer (DA)				

tre une croix dans la cellule appropriée ** Périodicité (Mensuelle, trimestrielle, semestrielle)

mmentaire :

GRE MILA 055

SOUS DIRECTION EXPLOITATION MILA ; LE : 09.10.2013

REF : SB N° 2769 /13

ALE TELEGHMA-841-

OBJET : DEMANDE DE CREDIT « ATTAHADI FEDERATIF »

RELATION : SARL AMANI LAIT

LAITERIE

Faisant suite à la demande introduite par la relation citée en objet par laquelle sollicite un crédit « ETTAHADI FEDERATI », nous vous informons que le comité de crédit de la DGA/ENGAGEMENT a sanctionné favorablement cette demande pour la mise en place de :

- *CMT (70%) ETTAHADI FEDERATIF d'un montant de :64.764.000,00 DA .*

A cet effet, nous vous transmettons en annexe le ticket d'autorisation matérialisant la décision et vous demandons de veiller au strict respect des annotations et réserves indiquées.

Par ailleurs, veuillez trouver ci-joint une demande de garantie CGCI à renseigner et signer par le directeur d'agence et à nous transmettre en trois exemplaires originaux.

Veuillez aviser la relation de la suite réservée à sa demande.

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

COPIE : SD/SRP

Cellule Juridique.

الملحق رقم 06:

منح قرض كلاسيكي

Annexe 1

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DEMANDE DE CREDIT DE CAMPAGNE « RFIG » POUR LE FINANCEMENT D'UN PROJET D'INVESTISSEMENT D'AVICULTURE

POUR L'APPROVISIONNEMENT EN EQUIPEMENTS (BATTERIE DE POULETTE PONDEUSE)

POULETTE PONDEUSES ET ALIMENTS CAMPAGNE 2011 - 2012

PRESENTE PAR Mr :.....

Fils de : ..... et de : .....

en sa qualité de :.....AVICULTEUR.....

Pour réaliser le projet d'investissement d'appui à l'exploitation agricole, suivant :... .....

.....CRENEAU D'ELEVAGE DE LA POULE PONDEUSE .....

ETUDE REALISEE PAR : B . E . A TELEGHMA

مكتب الدراسات الفلاحية والتهيئة الريفية
Bureau D'Etude Agricole & D'aménagement Rural
TELGHEMA - N° 20 / 06 / 43

Annexe 1

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DEMANDE DE CREDIT DE CAMPAGNE « RFIG » POUR LE FINANCEMENT D'UN PROJET D'INVESTISSEMENT D'AVICULTURE

POUR L'APPROVISIONNEMENT EN EQUIPEMENTS (BATTERIE DE POULETTE PONDEUSE)

POULETTE PONDEUSES ET ALIMENTS CAMPAGNE 2011 - 2012

PRESENTE PAR Mr :.....

Fils de : .... et de : ....

en sa qualité de :.....AVICULTEUR.....

Pour réaliser le projet d'investissement d'appui à l'exploitation agricole, suivant :... .....

.....CRENEAU D'ELEVAGE DE LA POULE PONDEUSE .....

ETUDE REALISEE PAR : B . E . A TELEGHMA

Annexe II

I – IDENTIFICATION DU DEMANDEUR

- Nom et prénom :
- Adresse : OUED SEGUIN
- Date et lieu de naissance : .....14 / 11 / 1960 A OUED SEGUIN.....
- Le lieu de résidence : .....OUED SEGUIN - MILA.....

II – IDENTIFICATION DU PROJET D'INVESTISSEMENT

- Créneau d'investissement : .....ELEVAGE DE LA POULETTE PONDEUSE.....
- Objectifs ciblés par l'investissement : .....PRODUCTION DE L'OEUF.....
- Localisation de projet d'investissement : ..... MECHTA OULED NHAR – OUED SEGUIN.....
- Surface du projet d'investissement : .....(40X11) m2.....
- Agrément sanitaire N° : .....2314 / IVW / 2011.....
- Permet de conduire N° : .....25/01/105800.....

III – NATURE ET MONTANTS DE L'INVESTISSEMENT ENVISAGE

- Nature de l'investissement (indiquer les principales actions et opérations du projet d'investissement) :

  - BATTERIE 4800 , MATERIEL ET LA POULETTE PONDEUSE (4800 SUJETS).

  Montant global de l'investissement : charge opérationnelles sur production animales (situation de départ) +

  + total des charges structurelles(situation de départ) :12.514.526.00 + 805.408 = 13.319.934,00 DA

- Délais d'exécution (en mois) : 03 mois .

PRINCIPAUX ELEMENTS DE L'ETUDE TECHNICO-ECONOMIQUE

Infrastructure/autres équipements: déjà disponible

Local disponible (location) :01 bâtiment avicoles (40*11)m2

Equipements et matériel à acquérir :(batterie de poulette pondeuse 4800 sujets + t extracteur B140 + PAD cooling + citerne 1000 L + Zing) .

Matières premières à acquérir : achat de la poulette pondeuse (4800 sujets) + aliments de ponte + les produits vétérinaires .

PROJET DE DEVELOPPEMENT

1er excercice	N°	NATURE	Qté / Capacité	Unité de mesure	MONTANT (TTC)	Prêt	Durée	Annuité du prêt	Autofinancement
(2012 - 2013)		*1) Equipement de base*							
		Batterie Poulette Pondeuse	4 800	sujet	3 744 000	2 620 800	5	539 885	1 123 200
		2) MATERIEL			760 500	532 350	5	109 664	228 150
		a) Extracteur B14	2	lot					
		b) PAD cooling	100	lot					
		c) Citerne	2						
		d) Zing	50	lot					
		3) POULETTE PONDEUSE (Demarres)	4 800	S	2 160 026	1 512 018	5	311 476	648 008
		4) ALIMENT DE PONTE (recouvrant le demarrage)	20	tonnes	936 800	655 760	5	135 087	281 040
		5) PRODUITS VETERINAIRES	1	lot	200 000	140 000	5	28 840	60 000
		6) assurance			205 408	143 786	5	29 620	61 622
Total					*8 006 734*	*5 604 714*		*614 686*	*2 402 020*
2ème excercice									
Sous-total									
3ème excercice									
Sous-total									
		TOTAL GLOBAL PROJET			*8 006 734*	*5 604 714*		*614 686*	*2 402 020*
		en %				*70,00%*		*7,68%*	*30,00%*

(1) Type = A itinéraire vtechnique B investissement de modernisation C investissement de valorisation de la production
(2) Production = Type de production animales ou vegetale
(3) Nomenclature

GRE MILA 055
SOUS DIRECTION EXPLOITATION
REF: BR/N° 9M /12

MILA, LE : 21.03.2012

ALE TELEGHMA -841-

OBJET: DEMANDE DE CREDIT D'INVESTISSEMENT
RELATION :
AVICULTURE PONTE

Nous vous informons que le comité de crédit du GRE a émis un **Avis Favorable** à la demande de crédit formulée par la relation en marge pour la mise en place d'un :

- CMT EQUIPEMENT d'un montant de **3.150.000,00 DA** pour l'acquisition de la batterie et les autres équipements de production.
- Crédit d'exploitation « RFIG » de **2.500.000,00DA** destiné au financement des besoins d'exploitation (poulettes démarées, aliment de démarrage, produits vétérinaires).

La mise en place de nos concours est subordonnée par le respect des réserves et annotation portées sur l'autorisation d'engagement.

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE SOUS DIRECTEUREXPLOITATION

COPIE : D F A P A-160-
DSE -118-
SCE JURIDIQUE
SD/SRP

GRE MILA 055
SOUS DIRECTION EXPLOITATION
REF: BR/N° 09 /12

MILA, LE : 21.03.2012

ALE TELEGHMA -841-

OBJET: DEMANDE DE CREDIT D'INVESTISSEMENT
RELATION :
AVICULTURE PONTE

Nous vous informons que le comité de crédit du GRE a émis un Avis Favorable à la demande de crédit formulée par la relation en marge pour la mise en place d'un :

- CMT EQUIPEMENT d'un montant de **3.150.000,00 DA** pour l'acquisition de la batterie et les autres équipements de production.
- Crédit d'exploitation « RFIG » de **2.500.000,00DA** destiné au financement des besoins d'exploitation (poulettes démarées, aliment de démarrage, produits vétérinaires).

La mise en place de nos concours est subordonnée par le respect des réserves et annotation portées sur l'autorisation d'engagement.

Nous vous en souhaitons bonne réception.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE SOUS DIRECTEUREXPLOITATION

COPIE : D F A P A-160-
DSE -118-
SCE JURIDIQUE
SD/SRP

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'AGRICULTURE
ET DU DEVELOPPEMENT RURAL.
DIRECTION DES SERVICES
AGRICOLES DE MILA.
INSPECTION VETERINAIRE DE WILAYA.
NR : 2314 /IVW/2011

نسخة طبق الأصل
04 أوت 2011

ATTESTATION VETERINAIRE

Je soussigné Docteur ..... N°AVN 88135 Grade ..... Vétérinaire

Atteste avoir visité ce jour le 13/11/2011 le bâtiment désigné ci-après :

- Propriétaire du bâtiment : .....
- Exploitant du bâtiment : .....
- Adresse du bâtiment : OULED HAR
- Commune : OUED SEGUEN daira TELAGHMA wilaya de Mila.
- Dimension exacte du bâtiment :
- Longueur : 40 mètres
- Largeur : 11 mètres.
- Capacité exacte du bâtiment (nombre d'animaux) : 4800 (quatre mille huit cent) poules pondeuses

Et le déclare conforme aux règles sanitaires d'hygiène et de salubrité.

En foi de quoi cette attestation est délivrée pour servir et valoir ce que de droi

Signature et cachet du docteur Vétérinaire

Inspecteur Vétérinaire
A.V.N n°: 88135

visa de l'inspecteur vétérinaire de Wilaya

Dr SEKHRI SOUAAD
Inspecteur Vétérinaire Principal
- de la Wilaya de MILA -
N° DAVN 88011

COMPLEXE AVICOLE
BENHAMOU TAHAR
BOUFOULA CH- LAID
R,C N° : 00 A 1621934
I,D,F : 1955 4303 01 68626

2011 نوفمبر 10

DOIT

OUED SEGUIN

FACTURE PRO-FORMA N° 00167 /2011

N°	DESIGNATION	QUANTITE	P- UNITAIRE	MONTANT,HT
01	Batterie Poulette Pondeuse 4800	01	3 200 000,00	3 200 000,00
			TOTAL HT	3 200 000,00
			TOTAL TVA 17%	544 000,00
			TOTAL TTC	3 744 000,00

Arreté la présente facture a la somme de :

Trois Millions Sept Cent Quarante Quatre Mille Dinars

Chelghoum laid le:25,10,11

مركب تربية الدواجن
بوفولة – شلغوم العيد
س.ت. رقم 00 1621934

COMPLEXE AVICOLE
BENHAMOU TAHAR
BOUFOULA CH- LAID
R,C N° : 00 A 1621934
I,D,F : 1955 4303 01 68626

DOIT

OUED SEGUIN

FACTURE PRO-FORMA N° 00168 /2011

N°	DESIGNATION	QUANTITE	P- UNITAIRE	MONTANT,HT
02	Extracteurs B140	02	58 000,00	116 000,00
03	PAD cooling	100	3 300,00	330 000,00
04	Citerne 1000L	02	17 000,00	34 000,00
05	Zing	50	3 400,00	170 000,00
			TOTAL HT	650 000,00
			TOTAL TVA 17%	110 500,00
			TOTAL TTC	760 500,00

Arreté la présente facture a la somme de :

Sept Cent Soixante Mille Cinq Cent Dinars

Chelghoum laid le:25,10,11

COMPLEXE AVICOLE
BENHAMOU TAHAR
BOUFOULA CH- LAID
R,C N° : 00 A 1621934
I,D,F : 1955 4303 01 68626

PT.

DOIT

OUED SEGUIN

FACTURE PRO-FORMA N° 00175/2011

N°	DESIGNATION	QUANTITE	P- UNITAIRE	MONTANT,HT
01	ALIMENT PONTE	207	3 300,00	683 100,00
			TOTAL HT	683 100,00
			TOTAL TVA 17%	116 127,00
			TOTAL TTC	799 227,00

Arreté la présente facture a la somme de :

Sept Cent Quatre Vingt Dix Neuf Mille Deux Cent Vingt Sept Dinars

Chelghoum laid Le: 25.10.2011

مركب تربية الدواجن

بوفولة ــ شلغوم العيد

س.ت. رقم 16219341 00

FAICAL-VET Dr:boulahia faical

medecin et Vente en detail de produits veterinaires

Rue Bouteraa rabie Telegma W.mila
Tél. : 031.56.24.29
Fax : 031.56.24.29

Compte :
RIB :
e-mail : faicalvet@Gmail.com

RC :
AI :
Id Fiscal :
NIS :

Proforma FP12/004

TELEGMA, le : 18-01-2012

Mode de Paiement :

par : Admin

DOIT

N°	CODE	DÉSIGNATION	QUANTITÉ	PU HT	RIS.%	MONTANT HT	TVA
1		ESERVIT AD3EK+B FL 1L*1000L EAU	15	1 200.00	-	18 000.00	0
2		NEO-TERAMYCINE SACHET DE 500G	30	1 400.00	-	42 000.00	0
3		VITAMINE E 15%	10	2 000.00	-	20 000.00	0
4		VIGOSINE	10	1 400.00	-	14 000.00	0
5		ARTIPHOS 1L	10	850.00	-	8 500.00	0
6		NUTRIVAL 150GR *	20	450.00	-	9 000.00	0
7		VIGAL 2X 1KG	4	3 500.00	-	14 000.00	0
8		BIOCID 30 BIDON DE 5L	4	6 000.00	-	24 000.00	0
9		DETERCLEAN BIDON 5L	2	6 000.00	-	12 000.00	0
10		COLISTINE VEPROL	7	1 800.00	-	12 600.00	0
11		KINORAL 1L	10	2 000.00	-	20 000.00	0

NB. UV :122.00

Arrêtée la présente proforma à la somme de : CENT QUATRE-VINGT-QUATORZE MILLE CENT DINARS

TOTAL HT	194 100.00
TVA	0.00
TIMBRE	0.00
NET A PAYER	**194 100.00**

Docteur Vétérinaire
A.V.N N°98477
Rue BOUTERAAÂ RABIAÂ Teleghma

Gérant
BOULAHIA FAICAL

TELEGHMA LE 16 / 01 / 2012

MONSIEUR: [illegible]

ADRESSE : OUED SEGUIN
TEL: 05 50 45 13 06

A MONSIEUR LE DIRECTEUR DE LA BANQUE D'AGRICULTURE
ET DE DEVELOPPEMENT RURAL (BADR) - TELEGHMA

OBJET : DEMANDE DE CREDIT BANCAIRE DE COMPAGNE 2012
POUR UN INVESTISSEMENT AVICOLE :
CRENEAU D'INVEST EQUIPEMENTS (BATTERIE 4800)
MATERIEL ET POULETTE PONDEUSE .

MONSIEUR ,

J'AI L'HONNEUR DE VENIR TRES RESPECTUEUSEMENT SOLLICITER DE VOTRE BIENVEILLANCE DE BIEN VOULOIR M'ACCORDER UN CREDIT BANCAIRE

DONT LA SOMME S'ELEVE A: (5.600.000,00 DA)

CINQ MILLIONS SIX CENT MILLE DINARS ALGERIENS .

EN VUE DE LA REALISATION D'UN PROJET D'INVESTISSEMENT AGRICOLE CONCERNANT L'ELEVAGE AVICOLE ,CRENEAU POULETTE PONDEUSE (ACHAT DE : BATTERIE 4800 , MATERIEL ET POULETTE PONDEUSE) .

JE VOUS PRIE MONSIEUR DE PRENDRE MA PRESENTE DEMANDE EN CONSIDERATION .

DANS L'ATTENTE D'UNE REPONSE FAVORABLE VEUILLEZ AGREER MONSIEUR MES SALUTATIONS LES PLUS DESTINGUEES .

L'INTERESSE

ملحق رقم 07:

طلب خطي لإعادة الجدولة

السيد :

الساكن ب

ولاية مسيلة

الهاتف :

طلب خطي لإعادة الجدولة.

الموضوع / طلب إعادة الجدولة

يشرفني أن اتقدم أمام سيادتكم بهذا الطلب، راجيًا منكم أخذه بعين الاعتبار، والمتضمن الموضوع الطلب المذكور أعلاه الداعي إلى إعادة الجدولة الأقساط العالقة :

أحيطكم علمًا بأنه على إثر المشروع الذي تقدمت به في إطار دعم وتشغيل الشباب والمتمثل في «مقاولة أشغال البناء» ، تم تمويله من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية، فإنني لم أتمكن من تسديد الأقساط العالقة لمدة حوالي ستة بسبب ظروف لها علاقة مباشرة بالنشاط الذي لم أتحصل على أي مشروع رغم تسديد قائمة العمال لدى الضمان الاجتماعي لمدة سنتين

و المشاركة في عدة مشاريع لكني لم أتحصل على المبتغى

أحيطكم علمًا أنني سددت مبلغ 30000,00 دج

لهذا أرجو أن تجد الجاية وتفهمها، للظروف الصعبة أعلاه وأنني مستعد لتسديد الأقساط العالقة في أجلها، تقبلوا مني فائق الإحترام والتقدير

إمضاء المعني

الملف رقم 08 :

جدول الإهتلاك

145.921,90	N.E				
31-10-17	1.313.297,10	145.921,90			
145.921,90	N.E				
30-04-18	1.167.375,20	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
31-10-18	1.021.453,30	145.921,90			
145.921,90	N.E				
30-04-19	875.531,40	145.921,90	0,00	B.A.D.R	0,00
145.921,90	N.E				
31-10-19	729.609,50	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
30-04-20	583.687,60	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
31-10-20	437.765,70	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
30-04-21	291.843,80	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
31-10-21	145.921,90	145.921,90	0,00		0,00
145.921,90	N.E				
TOTAUX		1.459.219,00	0,00		0,00
1.459.219,00					

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

مدير الوكالة

siége social : 17, Bd colonel Amirouche - 16004 Alger

www.badr.bank.dz

جدول الاهتلاك

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
B.A.D.R

CLIENT : 840-001993

DUREE DU PRET : 096 Mois
BONIFIE : 5.25 %

CAPITAL PRETE 1.565.149,00
60.283,11 1.459.219,00
0,00

30-04-14	1.459.219.00	
0.00	N.E	
31-10-14	1.459.219.00	
0,00	N.E	
30-04-15	1.459.219.00	
0.00	N.E	
31-10-15	1.459.215.00	
0.00	N.E	
30-04-16	1.459.215.00	
0,00	N.E	
31-10-16	1.459.215.00	
0.00	N.E	
30-04-17	1.459.215.00	

الملحق رقم 09:

وثيقة الإعتدار البنكي

قبل المتابعة البنكية

المراجع

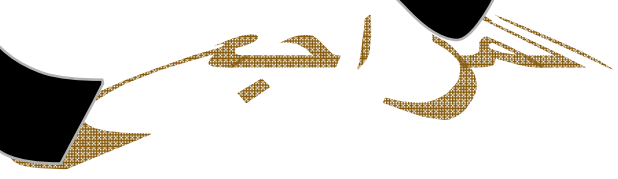

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

I. الكتب:

1- أحمد السيد كردي:القروض المصرفية في القطاع الزراعي2013/3/2 kenana :http on line.com/4 Sers/a

2- أحمد بوراس:أسواق رؤوس الأموال, مطبوعات جامعة منتوري-الجزائر -2003.

3- أحمد حشيش:إقتصاديات النقود و البنوك,ط 03,كلية الإقتصاد,مصر 1996.

4- أحمد فهمي جلال:إقتصاديات المشروع, كلية التجارة,القاهرة 1985.

5- أحمد محمد أبو النار:

6- أحمد نور:المحاسبة في المنشآت المالية,دار النهضة العربية للنشر, بيروت 1984.

7- الأستاذ بن نعمون:محاضرات في إقتصاد البنوك, كلية العلوم الإقتصادية,قسنطينة , محاضرات غير منشورة.

8- تيسير العجارمة:التسويق المصرفي, دار حامد للنشر و التوزيع, ط01, 2005 .

9- حسن أحمد عبد الرحيم:إقتصاديات النقود و البنوك, القاهرة, مؤسسة طبة للنشر ‘2008.

10- حمداوي وسيلة :الجودة و الميزة الشافية في البنوك التجارية, مديرية النشر لجامعة قالمة‘2009.

11- حمزة محمود الزبيدي:إدارة الإئتمان المصرفي و التحليل الإئتماني,مؤسسة الوراق,ط01, 2000.

12- الدكتور السنهوري عبد الرزاق:الوسيط في شرح القانون المدني,الجزء العاشر, التأمينات الشخصية و التأمينات العينية.

13- رشاد العطار,رياض الحلبي:النقود و البنوك,ط01, عمان الأردن,2000.

14- زياد رمضان,محفوظ جودة:الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك, الجامعة الأردنية,2000.

15- سامر جلدة: البنوك التجارية و التسويق المصرفي,ط01, دار أسامة للنشر و التوزيع, عمان, الأردن‘ 2009.

16- سحنون محمود:محاضرات في الإقتصاد النقدي, مطبعة جامعة قسنطينة,2005.

17- سمير جميل حسين الفتلاوي:العقود التجارية الجزائرية, ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون -الجزائر -2001.
18- سمير حسون:الإقتصاد السياسي في النقد و البنوك,ط02, المؤسسة الجامعية للدراسات, - عمان, الأردن -2004.
19- السيد دوي عبد الحافظ:إدارة الأسواق و المؤسسات المالية,نظرة معاصرة, دار الفكر العربي للتوزيع,القاهرة 1999.
20- السيد متولي عبد القادر:إقتصاديات النقود و البنوك,ط01, دار الفكر ناشرون و موزعون,2010.
21- شاكر القزويني:محاضرات في إقتصاد البنوك,ديوان المطبوعات الجامعية –الساحة المركزية بن عكنون -الجزائر,1992.
22- صبحي تادريس قريضة:النقود و البنوك, أستاذ كلية التجارة, جامعة الإسكندرية' مصر.
23- طارق الحاج: المالية العامة,ط01, دار الصفاء للنشر و التوزيع.
24- الطاهر لطرش:تقنيات البنوك , ديوان المطبوعات الجامعية, ط02, 2001.
25- عبد الحق بوعتروس: الوجيز في البنوك التجارية, ط01, عمليات و تقنيات و تطبيقات, مطبوعات جامعة قسنطينة.
26- عبد الغني حنفي: الأسواق و المؤسسات,الدار الجامعية للطباعة و النشر و التوزيع, الإسكندرية,بدون سنة نشر.
27- عبد المطلب عبد الحميد:البنوك الشاملة, عملياتها و إدارتها,الدار الجامعية,مصر ,2000.
28- عبد المطلب عبد المجيد:النظرية الإقتصادية, تحليل جزئي و كلي للمبادئ , دار الجامعة للنشر و التوزيع, الإسكندرية, مصر , 2003.
29- علي بطاهر :الإصلاحات الحديثة للنظام المصرفي, قانون النقد و القرض-2000/1999-.
30- علي بن هادية,بلحسن البليش:"القاموس الجديد للطلاب"المؤسسة الوطنية للكتاب,الجزائر,1991.
31- عوض بدير الحداد: تسويق الخدمة المصرفية,البيان للطباعة و النشر ,مصر, ط01, 1999.
32- فريد الصالح:المصرف و الأعمال المصرفية,ديوان المطبوعات الجامعية,ط02.
33- فلاح حسن الحسني:إدارة البنوك ,مدخل كمي و إستراتيجي معاصر,ط01, 2000.

34- لعشب محفوظ:القانون المصرفي,ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر,2001.

35- محمد بلهامل,حسن بهلول: القطاع التقليدي في الزراعة بالجزائر و تحديد نظام دمجه في الثورة الزراعية, الجزائر, المؤسسة الوطنية للكتاب,1985.

36- محمد سعيد, أنور سلطان:إدارة البنوك ,دار الجامعة الجديدة,الإسكندرية, مصر,2005.

37- محمد شفيق,حسن الطيب,محمد إبراهيم عبيدات:أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص,دار المستقبل للنشر و التوزيع,الأردن.

38- محمد عبد العزيز عجمية, مصطفى رشدي شيحة:النقود و البنوك و العلاقات الإقتصادية الدولية, الدار الجامعية, الإسكندرية,1987.

39- محمد عبد العزيز عجمية'مدحت محمد العقاد:النقود و البنوك و العلاقات الإقتصادية و الدولية,بيروت, لبنان,1979.

40- محمد عبد الفتاح الصيرفي:إدارة البنوك, ط01, دار المناهج للنشر و التوزيع,2006.

41- محمود حسين الوادي و آخرون:النقود و المصارف,دار المسير للنشر و التوزيع و طباعة كلية العلوم الإقتصادية و علوم إدارية,جامعة الزرقاء الخاصة.

42- محمود حسين الوادي:الإقتصاد الكلي,دار المسير للنشر و التوزيع و الطباعة,عمان الأردن,ط01' 2007.

43- محمود حميدات:مدخل للتحليل النقدي, ديوان المطبوعات الجامعية,2005.

44- مختاري الهاشمي, إبراهيم عبد النبي حمودة:مبادئ التأميل بين النظرية و التطبيق, الدار الجامعية,2000.

45- مصطفى رشدي شيحة:الإقتصاد النقدي و المصرفي,الدار الجامعية,الإسكندرية مصر,1985.

46- مصطفى رشدي شيحة:النقود و المصارف و الإئتمان,دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرة'1999.

47- منير إبراهيم هنيدي:إدارة البنوك التجارية "مدخل إتجاه القرار" العربي الحديث,الإسكندرية, ط03, 2000.

48- ناظم محمد الشفري: النقود و المصارف, دار الكتب للطباعة, العراق, 1995.

II. المذكرات:

1- أيمن فضل الخالدي:قياس مستوى جودة الخدمة المصرفية العاملة في فلسطين,رسالة ماجستير, جامعة غزة ,2006.

2- بريش عبد القادر:التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمة المصرفية و زيادة الفترة التنافسية للبنوك,أطروحة دكتوراه, جامعة الجزائر ,2005.

3- بغداوي عبد الكريم:أهمية القروض البنكية في تمويل الإستثمارات,مذكرة تخرج ليسانس,تخصص نقود مالية و بنوك, دفعة /2004'2005/ جامعة الجزائر.

4- بن سعيدي إلياس,بغداوي التوفيق:"تسيير القروض" مذكرة ليسانس في العلوم الإقتصادية,جامعة الشلف,دفعة/1999 ,2000/.

5- بن سمية دلال:التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر,مذكرة ماجستير,معهد العلوم الإقتصادية,جامعة بسكرة,2000.

6- بن شام زهرة و آخرون:الخدمات المصرفية و دورها في المنافسة,مذكرة ليسانس'جامعة جيجل,2009.

7- بن عيسى حمزة, جقريف عبد المجيد: التسير الوقائي لمخاطر الإقراض البنكي, مذكرة ليسانس, معهدالعلوم الإقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير ,/2011,2012/.

8- بن لكحل سمية ,دبدابي نعيمة:تسويق الخدمة المصرفية ,مذكرة ليسانس,المركز الجامعي المدية,2003.

9- بوبليغة فضيلة, دراس إلهام:"دور البنوك التجارية في تمويل القطاع الفلاحي", مذكرة نهاية تربص لنيل شهادة تقني سامي-إختصاص بنوك-, المعهد الوطني المتخصص في التكوين, العربي بن مهيدي,ميلة, 2008.

10- بوعنان نور الدين:جودة الخدمات المصرفية و أثرها على رضى العميل,رسالة ماجستير, الجامعة ,محمد بوضياف,المسيلة,2006.

11- ساطع سعدي شامخ:العوامل المؤثرة على قرار التسعير,رسالة ماجستير , الجامعة الإسلامية غزة,2008.

12- سعدوني معمر:الحماية القانونية ضد الأخطار القانونية,رسالة ماجستير في العلوم القانونية,جامعة الجزائر,1999.

13- سليم طرقاوي:أهمية تمويل الإستثمارات من طرف البنوك,مذكرة لنيل شهادة ليسانس,مالية ,الجزائر .

14- شادي رشيدة, بوعيش خدوجة: تسيير مخاطر القروض في البنك التجاري و آثاره على التنمية الإقتصادية,مذكرة ليسانس علوم إقتصادية,دفعة أولى/2005,2006/ المدية.

15- شريف زهار,آمال قاسم:القرض الفلاحي في التشريع الجزائري, بحث متقدم لنيل شهادة ماجستير في العقود و المسؤولية, جامعة الجزائر,2001.

16- صوراية دوخ, إيمان حمادي:أهمية القروض البنكية في تمويل الإستثمارات, مذكرة لنيل شهادة ليسانس في علوم التسيير,المركز الجامعي,الدكتور يحيى فارس بالمدية/2007,2008/.

17- عبد السلام فريدة:الإحتياج الى القروض للقطاع الزراعي الخاص,رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية-فرع إقتصاد التنمية-جامعة قسنطينة/1992,1993/.

18- عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية,مذكرة ليسانس،جامعة باتنة,2008.

19- قوقة إيمان,بن بغيلة شيرين:علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية,مذكرة لنيل شهادة ليسانسLMD تخصص بنوك,المركز الجامعي ميلة,2011.

20- كرماني هدى:تسيير البنوك التجارية في ضوء السياسة النقدية حالة الجزائر,مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير وعلوم الإقتصاد، جامعة منتوري قسنطينة/2000,2001/.

21- مريم قبايلي و آخرون:الميزة التنافسية إستراتيجيات البنوك لتسويق الخدمة المصرفية, مذكرة ليسانس ,المركز الجامعي المدية,2007.

22- معارفي فريدة:جودة الخدمات المصرفية و علاقتها بتنافسية البنوك في ظل إدارة الجودة الشاملة, رسالة ماجستير كلية علوم إقتصادية,تخصص نقود و تمويل,جامعة محمد خيضر بسكرة/2007,2008/.

III. <u>الملتقيات:</u>

1- بن سمية دلال, بن سمية عزيزة: -مداخلة بعنوان-سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الإقتصادية, دراسة حالة الجزائرفي الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و آثارها على الإقتصاديات و المؤسسات, يومي 21-22 نوفمبر 2006.

2- مجاحي منصور:عمليات البنوك القانونية في الجزائر,الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الإقتصادية,المركز الجامعي بشار, يومي 24-25 أفريل2006. http/www.hevia.com

IV. المؤتمرات:

1- سيخي محمد, بن قانة إسماعيل: دراسة قياسية لتوقع خطر القروض البنكية,المؤتمر العالمي الدولي حول إصلاح النضام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة,جامعة قاصدي مرباح ورقلة, يومي 11-12 مارس2008 الجزائر.

V. القوانين المدنية الجزائرية:

1- القانون الأساسي لبنك الفلاحة "الباب الثاني" المهمة و الهدف و الأعمال ,"الفصل الأول " المهمة.

2- القانون المدني الجزائري "الكتاب الرابع " الحقوق العينية أو التأمينات العينية, "الباب الأول " الرهن الرسمي.

3- القانون المدني الجزائري ,المادة 644, "الفصل الثاني " عقد التأمين , "القسم الثاني" أنواع التأمين,"الباب الثاني" الكفالة.

4- القانون المدني الجزائري, "الباب الثالث" الرهن الحيازي, "الفصل الأول" أركان الرهن الحيازي.

5- القانون المدني الجزائري,"الباب الثالث" ,"الفصل الأول", "القسم الأول"آثار الرهن الحيازي فيما يتعلق بين المتعاقدين.

6- قانون رقم 66-366 الصادر في 1966/12/29 الصادر في الجريدة الرسمية.

7- قانون رقم 67-204 المتعلق بإنشاء البنك الخارجي الجزائري الصادر في 1967/10/01.

8- قانون رقم 85-85 الصادر في 1985/04/30.

9- المادة 112 من قانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض.

VI. المجلات:

1- مجلة الرائد العربي, دعم التأمين لإدارة مخاطر الاستثمار الزراعي, للأستاذ كارل شنا يدر.

المراجع باللغة الفرنسية:

*Amou benhalima mommaie et régulation monétaire édition DAHLAB .Alger 1997.

*L'économie de l'Algérie in dépendant par Ahmed henni.

*Le crédit Mutuel, institut d'études bancaire et franciserais, chapitre le crédit agricole Mutuel, par jaques mayouse.

*Les risques Du crédit, par césar amcey docteur en droit.

*Michel Badoc , marketing management pour les sociétés financière , édition organisation, paris, 1998.

*Tahar masmodi, le crédit agricole et le développement de l'agriculture au Maroc, université Mohamed, faculté des science juridiques économique et sociales ; 1980.